التنمية في الإسلام
مفاهيم مناهج وتطبيقات

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

1416هـ-1996م

المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع

بيروت - الحمرا - شارع اميل اده - بناية سلام

هاتف : 802428 -802407- 802296

ص. ب : 113/ 6311 - بيروت - لبنان

تلكس : LE M.A.J.D 21665- 20680

د. إبراهيم العسل

التنمية في الإسلام

مفاهيم مناهج وتطبيقات

المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى التي زاملتني أيام التدريس فتألمت لشقائي وعذابي وتمنت بإخلاص أن يعوضني الله توفيقاً وسعادة.

إلى التي ارتضاها الله شريكة حياتي ورفيقتي في خطوات الأمل والنجاح.

إلى زوجتي الصالحة المؤمنة... رمز عرفان بالفضل والجميل وآية تقدير ووفاء لما قدمته ولم تزل من تشجيع على المتابعة والتحصيل ولما هيأت لي من أجواء ومناخات تابعت فيها أبحاثي وأنجزت مؤلفاتي بكل اطمئنان وراحة وضمير.

الدكتور إبراهيم العسل.

To: www.al-mostafa.com

مقدمة

إن الصراع من أجل البقاء، والسعي إلى حياة أفضل، هما ميل رافق الإنسان منذ وجد على هذه الأرض ينشئ علاقة، ويبني أسرة، ويكوّن مجتمعاً، وينشد استقراراً.

إن الثورات الزراعية والصناعية والتكنولوجية التي رافقت تطور الإنسان منذ كان يعيش على جمع الجذور، ويأوي إلى الكهوف، إلى أن وصل إلى ارتياد الفضاء والاشتغال بعلوم الاليكترونيات، ما هي إلا وثبات هادفة للسيطرة على العالم، وتسخير الطبيعة لخدمة أغراضه وتطلعاته، وتحسين الظروف المحيطة به.

لقد جاءت الشرائع الإلهية تذكر الإنسان بقدرته على تخطي الصعوبات من أجل بناء مجتمع أفضل، وتحضه على تجاوز العقبات في سبيل إقامة عالم أمثل، وتؤكد له بأن الله سبحانه وتعالى لم يخلقه عبثاً ولم يتركه هملاً ﴿**أيحسب الإنسان أن يترك سدى**﴾[1] ، بل بعث إليه بالرسل وأفاض عليه بالأنبياء، واقتضت حكمته أن يكون محمداً صلى الله عليه وسلم خاتمهم، وأن تكون رسالته نهاية المطاف لجميع الرسالات السماوية، وأن تبلغ الدرجة العليا من الكمال والشمولية لجميع ما قد يحتاج إليه الإنسان في رحلته في هذه الحياة ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممتُ عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**﴾[2].

وكان من الطبيعي أيضاً أن تكون مبادئ الإسلام صورة حية للمجتمع المثالي الذي ينشده كل إنسان يريد حقاً أن يكون لوجوده معنى ولحياته قيمة.

إذا كانت مشكلة العيش والطعام من أبرز المشاكل العالمية التي ظلت تواجه الإنسانية منذ بدء الخليقة، فإن ما هدف إليه الإسلام هو أن يضمن للإنسان ذلك

---

(1) - القيامة: 36.

(2) – المائدة: 3.

القَدْر اللازم من الحاجات الضرورية لحياته، والأساسية لوجوده، ليَنْعُمَ بهناء العيش، ويحيا براحة الفكر، ويباشر مسؤولية الحياة الأخرى. ذلك أن الإسلام يدرك أن البطون الجائعة أبعد ما تكون عن الإيمان بجدوى المنطق المتزن، والفكر الراجح يقول الإمام الغزالي في كتابه الاقتصاد في الاعتقاد: "إن نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا... وإلا فمن كان جميع أوقاته مستغرقاً بحراسة نفسه من سيوف الظلمة، وطلب قوته من وجوه الغلبة، متى يتفرغ للعلم والعمل وهما وسيلتان إلى سعادة الآخرة؟

فالإسلام كنظام حياة هو من وضع الخالق سبحانه وتعالى لا يقابله ولا يدانيه أي نظام وضعي لأنه أكملها وأشملها وأفضلها، طُبق خلال فترة من التاريخ فكان تجربة فريدة من حيث أبعادها ونتائجها، إذ أثبت التطبيق أنه نظام عالمي المحتوى والفكر، علمي النظرة والتوجه، كفء الأداء والإنجاز، ولأنه كما يقول الدكتور عبد الحميد الغزالي: "جاء ليجمع في تزاوج خلاق، وتوازن دقيق بين السماء والأرض، بين الروح والمادة، بين الآخرة والأولى، بين العبادات والمعاملات.. إعمارا للأرض في ظل ثوابت دافعة لهذا الإعمار، ومتغيرات تتشكل بفعل المكان والزمان.. وفي ظل علم وعمل يرتفع إلى مرتبة العبادة بالمعنى الواسع"[2] .

لقد استطاع هذا النظام خلال مسيرته الأولى أن ينتهج عدة طرق وأن يأخذ بيد المجتمع الإسلامي في معارج التقدم والازدهار. لكنه تعرض فيما بعد إلى انحسارات وتراجع بسبب قفل باب الإجتهاد وافتقاد المرجعية وتعدد الولاءات وغيرها. ثم ظهرت الدعوات التي حملها المفكرون على اختلاف ميولهم واتجاهاتهم والتي لاقت تجاوباً واتباعاً من قبل الأنظمة العربية والإسلامية التي ضعف إيمانها والتزامها بالإسلام، وابتعدت عن استصحاب قيمه في ضبط مسيرة حياتها، مما أدى إلى عجز الإنسان المسلم عن القيام بدوره المنوط به، وتحقيق الهدف الذي وجد من أجله، وفرغت الأمة من عقولها المفكرة وسواعدها المنتجة.

---

(2) الغزالي، عبد الحميد، حول المنهج الإسلامي في التنمية الإقتصادية، دار الوفاء، المنصورة والقاهرة، الطبعة الأولى، 1409هـ 1989، ص16.

واليوم، وبعد أن نفض أكثر المفكرين المسلمين أيديهم من معركة الأنظمة الاشتراكية والرأسمالية، وبعد أن تبين لهم أن فشل العالم الإسلامي في تجاوز التخلف كان سببه المناهج المستوردة من الغرب والشرق، تيقنوا أنه لا بد من العودة إلى المنهج الإسلامي كطريق تقود المسلمين إلى النجاة وتنقذهم من الضياع.

لقد بات واضحاً أن التخلف الذي ترزح تحت وطأته البلدان العربية والإسلامية هو تخلف حضاري تراكم عبر قرون، وأن التهديد الذي تواجهه الأمة العربية والإسلامية في شخصيتها ووجودها هو تحد حضاري، وليس تحدياً اقتصادياً وسياسياً فحسب، وأن الإسلام يمثل المحتوى الحضاري للأمة الإسلامية، كما تأكد أن التنمية الإسلامية المنشودة لا بد أن تكون تغييراً حضارياً يتناول أبنية المجتمع كافة وأن تكون هذه التنمية نابعة من دين الإسلام وتراثه، وتكون النهضة الإسلامية الحضارية في مختلف المجالات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية هي المقابل الموضوعي لذلك التحدي.

نحن لا ندعي بأن الإسلام يقدم الحل السريع لبلوغ التنمية، أو العلاج السحري لتجاوز التخلف، وإنما نؤكد استناداً إلى ما حققته المسيرة الحضارية الإسلامية، بأن الإسلام يقدم النظرة الشاملة للتنمية، فيضع القواعد ليحمي من السقوط، ويلتزم بالقيم والضوابط لتستقيم مسيرة الحياة، ويبقى على الإنسان ضمن هذا الإطار الاجتهاد في وضع البرامج وإيجاد الأوعية الشرعية لحركة التقدم المطلوبة.

إنها محاولة مخلصة ومساهمة متواضعة نبتغي بها وجه الله سبحانه وتعالى، وإثارة همم الباحثين والعاملين في حقول الإنماء، ليطرقوا هذا الموضوع أو بعض نواحيه بشكل يؤدي إلى وضع منهج أفضل وأكمل للتنمية الإسلامية نظراً لأهميتها ودورها في تأمين الحاجيات المادية والروحية للأفراد،وتحقيق الرفاهية للمجتمعات، وبعث الطمأنينة والاستقرار للشعوب.

الدكتور إبراهيم العسل.

الباب الأول

التنمية في الإسلام
مفاهيمها ومناهجها

تمهيد

لقد أصبح مفهوم التنمية عنواناً للكثير من السياسات والخطط، والأعمال على مختلف الأصعدة، كما أصبح هذا المصطلح مثقلاً بالكثير من المعاني والتعميمات، وإن كان يقتصر في غالب الأحيان على الجانب الإقتصادي، ويرتبط إلى حد بعيد بالعمل على زيادة الإنتاج الذي يؤدي بدوره إلى زيادة الاستهلاك، لدرجة أصبحت معها حضارات الامم تقاس بمستوى دخل الفرد، ومدى استهلاكه السنوي للمواد الغذائية والسكنية بعيداً عن تنمية خصائصه ومزاياه، وإسهاماته الإنسانية، وإعداده لأداء الدور المنوط به في الحياة، وتحقيق الأهداف التي خلق من أجلها.

ولا بد من التسليم بأن قضية التنمية ومفهوماتها، لها فلسفاتها المختلفة التي تبلورت من خلال القيم الاعتقادية، والظروف النفسية، والتاريخية، والأزمات المادية التي مرت بها كل أمة، كما أن لها أوعيتها، وأشكالها، ووسائلها.

فالتنمية في حقيقتها عملية حضارية، لكونها تشمل مختلف أوجه النشاط في المجتمع بما يحقق رفاهية الإنسان وكرامته، وهي أيضاً بناء للإنسان وتحرير له، وتطوير لكفاءاته وإطلاق لقدراته. كما أنها اكتشاف لموارد المجتمع وتنميتها **وحسن تسخيرها.**

من الأمور اللافتة للنظر أن الدول المتخلفة لا تزال تسعى إلى التنمية الإقتصادية وحدها، ظناً منها أن عملية التنمية والترقي تنحصر في إطارها، ذلك أن التخلف مشكلة متعددة الأبعاد، تتفاعل في إيجادها جوانب المجتمع كلها...فالتخلف في مجال الاقتصاد لا يمكن أن يوجد في مجتمع بمفرده، متعايشاً مع تقدم سياسي أو ثقافي أو اجتماعي، وإنما يكون التخلف الاقتصادي نتيجة لتخلف سياسي وثقافي واجتماعي. فكل واحد من هذه الجوانب يكون مقدمة ونتيجة **لغيره في وقت واحد. والتخلف في واحدة من هذه الجوانب مؤشر خلل وفساد في الجوانب الأخرى.**

ونريد أن نؤكد هنا أن لكل أمة خصوصيتها، وعقيدتها، ونظرتها إلى الكون والإنسان والحياة، وأن شخصيتها التاريخية الحضارية إنما تشكلت من خلال ذلك كله، وأن عمليات التنمية المأمولة يجب أن تأخذ بعين الإعتبار تلك الخصوصية، وأن استيراد الخطط والخبراء لن يؤدي الغاية إذا ما اعتمد على ذلك بشكل كامل، لأن تلك الخطط نبعت من خلال الظروف الخاصة بالمجتمعات الأخرى، ووضعت في اعتبارها معادلة الإنسان النفسية والإجتماعية في تلك المجتمعات.

فالذين يحاولون استيراد الخطط والخبراء كما يستوردون الطعام واللباس وغيرها دون الإلتفات إلى تلك المعادلة وتلك الخصوصية، لا يزالون يعيشون على الأوهام حيث يمتلكون البصر ويفتقدون البصيرة. إن الواقع الذي نعيشه والصورة التي انتهت إليها الخطط المستوردة في العالم الثالث، أكبر دليل على ذلك، وإن كان يحلو لبعضهم المماراة بالباطل، ومحاولة الإلقاء بالتبعة على فساد التطبيق، وليس على الخلل في الخطط المستوردة وبعدها عن معادلة الإنسان النفسية والإجتماعية.

ونحن لا نريد بهذا إغلاق الأبواب والنوافذ،وعدم الإفادة من التجارب العالمية في إطار التبادل المعرفي، وإنما الذي ندعو إليه هو إعطاء الشروط النفسية والفنية وخصوصية الأمة بعدها الصحيح والكامل في عملية التنمية المأمولة فكثيرة هي الأمم التي استفادت من التراكم المعرفي العالمي في مجال التخطيط والتنمية، وحققت النهوض بل والتحدي التقني مع احتفاظها بخصوصيتها ومعادلة إنسانها النفسية والإجتماعية كالصين واليابان.

من خلال الإستقراء التاريخي والتجارب الحديثة في المجتمعات الإسلامية والعربية، نستطيع التأكيد بإن عملية النهوض التي تعني التنمية بمعناها الشامل لا يمكن أن تتحقق إلا من الداخل الإسلامي، آخذة بعين الإعتبار معادلة إنسان الإسلام النفسية والإجتماعية، وأن أي تجاهل لهذه المعادلة يعني عدم التفاعل مع أية خطة مقترحة، كما يعني تكريساً للتخلف، أو بعبارة أصح، تنمية للتخلف ومزيداً من التبعية.

قد تكون الإشكالية في فهم البعد الغيبي، وأثر الإيمان والتقوى في إعادة فاعلية الإنسان المسلم، وفي رعاية واستمرار تلك الفاعلية ذلك أن الإيمان والتقوى ليسا عملية تواكلية سلبية، بعيدة عن الاستزادة من الإنتاج والنماء والسلوك الحضاري بشكل عام، حيث لا بد من الصبر والمجاهدة لتجاوز الظروف القاسية، وتخطي الأزمات الطارئة، فالوضع المادي مرتبط إلى حد بعيد بالواقع النفسي الإيماني وملازم له، قال تعالى: **﴿ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذّبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون﴾** [1]

﴿وضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغداً من كل مكان، فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون﴾[2]

إنها المعاصي النفسية والإجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تؤدي بالأمة إلى الإنهيار وتعوق حركتها، وتوقف نموها. لذلك لا بد من المواجهة بأسلحة من الإيمان والتقوى والصبر والاستغفار والمجاهدة لتستعيد الأمة العافية والقدرة على الانطلاق من جديد.

إن حالة تنمية التخلف التي تعاني منها الأمة المسلمة والعربية، والتي تمتد إلى مختلف الأصعدة، وتؤدي إلى توالي النكسات الحضارية، واتساع الفجوة بين الواقع والإمكانات والأمنيات، لها أسبابها الكثيرة التي تندرج تحت العنوان الكبير وهو عدم تحقق الأمة بإسلامها إيماناً والتزاماً، واستصحاب قيمه في ضبط مسيرة الحياة على الرغم من مشروعات الأبهة والتظاهر أمام الناس والتي يراد منها تغطية الفشل والعيش على وهم العافية، والسعادة بأحلام اليقظة.

ولعل في مقدمة الأسباب وجود قابلية التخلف لدى مسلم اليوم، بسبب انطفاء الفاعلية، والعطالة التي لحقت بأجهزته حتى انتهى إلى ما هو عليه من يأس وقنوط.

(1) – الأعراف: 96.

(2) – النحل: 112.

كما أن استيراد المناهج وتضاربَهَا وبُعدها عن استلهام الشخصية الحضارية التاريخية، وبناء المرجعية الصحيحة أدى إلى لون من التمزق النفسي، والشخصية المهزوزة، والرؤية الفكرية المضطربة، وعجزت عن تحضير الإنسان المسلم لدوره المنوط به وتحقيق الهدف الذي وجد من أجلهِ، ألا وهو عِمارةُ الأرض.

كذلك فقد تبين أيضاً أن الاستبداد السياسي هو المعضلة لأنه عطل الطاقة، وقضى على ملكات الإبداع، وركز على أهل الولاء، وطارد أهل الخبرة، وفرغ الأمة من عقولها المفكرة وسواعدها المنتجة. ولم يعد خافياً أن من وسائل الدول المتحكمة في العالم اليوم، والتي تسعى إلى توسيع فجوة التخلف، فرض لون من الإرهاب الفكري على العالم النامي بواسطة ركائزها، يُمَكِّنُها من امتصاص القوة المفكرة، والتخصصات النادرة وجذبها إليها، عن طريق إغرائها بالمال وتوفير فرص النمو العلمي والثقافي، وتأمين أجواء الحرية والديمقراطية.

لقد نجح تخطيط الغرب لعصر ما بعد الاستقلال، في جعل الدول الإسلامية والعربية تابعة له [1] وإدخالها في قائمة المقترضين، وتكبيلها بالديون والفوائد[2] بحيث أصبح يتحكم بها عن طريق صندوق النقد الدولي وشروطه، تحكماً عجزت عن بلوغه المؤسسات السياسية والاستعمارية...

لذلك نرى أنه لا بد من مواجهة الحقائق، ومن تبني التنمية الإسلامية واعتمادها في معرفة الواقع، وتقدير حجم المعاناة، وتحديد مسارات الخطط وأساليب التنفيذ.

إن الدراسة العلمية للمجتمعات الإسلامية والعربية لا تكتفي ببيان أوجه القصور والتداعي، بل تهدف إلى إيجاد حلول للمشكلات القائمة والتي قد تطرأ، وذلك على ضوء معطيات ملموسة، وفي ظل منهج إسلامي نابع من الذات الإسلامية، بعيد عن التبعية للخارج ولأفكاره المستوردة.

---

(1) – على الرغم من الجهود المبذولة والمؤتمرات التي عقدت والإجهاد الإعلامي، لم يزد حجم التبادل التجاري بين الدول العربية والإسلامية عن 18 مليار دولار أي بنسبة 10٪ من إجمالي تجارتها البالغة 182 مليون دولار.

(2) – سنة 1978 كانت ديون العالم الإسلامي 82 مليار دولار، ارتفعت إلى 144 بعد خمس سنوات، سنة 1986 بلغت الديون 230 مليار دولار تدفع عنها فوائد سنوية بمقدار 10 مليار دولار (جريدة الأهرام 7 أكتوبر 1987).

إن بإمكان المسلمين تقديم الفقه الاقتصادي والإجتماعي والسياسي والتربوي المطلوب، واستيعاب ومواجهة المتغيرات، والإفادة من تجارب الآخرين. فالإسلام لا يفصل البرامج، وإنما يقدم المبادئ والقيم الضابطة، ويحدد السياسات والمسارات الأساسية للمجتمع[1] .

(1) – الشكيري، عبد الحق، التنمية الإقتصادية في المنهج الإسلامي، كتاب الأمة، طبعة خاصة لمصر تصدر عن مؤسسة أخبار اليوم، العدد 17، رجب 1408 هـ فبراير 1988م، ص ص 5، 25 (بتصرف).

الفصل الأول

مدخل إلى المفهوم الإسلامي للتنمية

تمهيد

أولاً: المعايير المختلفة في عملية تصنيف البلدان

1- إجماليات التنمية البشرية.

2- إجماليات الدخل.

3- المجموعات الرئيسية في العالم.

ثانياً: مؤشرات التنمية ومفاهيمها

1- السمات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والإدارية.

2- مقاهيم التنمية.

ثالثاً: التنمية في المفهوم الإسلامي

1- التنمية في القرآن وفي الأحكام الشرعية.

2- خصائص التنمية الإسلامية.

تمهيد

رغم الإمكانات البشرية والجغرافية والإقتصادية الضخمة التي تتمتع بها الأمة الإسلامية والعربية فإن معظم بلدانها لم تتجاوز عتبة التخلف قياساً إلى نهضة العالم الصناعي وتقدمه. ففي تقرير التنمية البشرية لعام 1994 الصادر عن الأمم المتحدة نجد صورة واضحة عن التقهقر التنموي الإسلامي حيث لم نجد في لائحة الدول ذات تنمية بشرية عالية والبالغ عددها /53/ سوى دولتين فقط هما بروني دار السلام 829,0 والكويت 0،809، وجاءت بعض الأقطار الإسلامية في مستوى تنموي متخلف جداً تراوح بين 0,217 في الصومال و 0,208 في أفغانستان مقابل 0,932 في كندا و 0,900 في اسرائيل.[1]

لقد أشارت التقارير الاقتصادية الأخيرة إلى تزايد حجم المديونية الإسلامية وأصبحت بعض الدول النفطية بعد حرب الخليج في قائمة البلدان المستدينة. "يقدر العجز المالي في الموازنة العامة بحوالي ملياري دينار كويتي... إضافة إلى 5,5 مليار دولار قيمة القرض التي حصلت عليه الكويت من مصارف أجنبية".[2]

وإذا كانت معظم البلدان العربية والإسلامية قد حققت تقدماً في مستوى استهلاك الفرد من السعرات الحرارية قياساً إلى عام 1965 فإن خطورة التدهور **في الوضع الغذائي الإسلامي تتجلى في الاعتماد المتزايد على استيراد المواد الغذائية في البلدان الإسلامية وارتفاع نسبة استيرادها للمواد الغذائية من 21,7 في المائة عام 1971 إلى 49,5 في المائة عام 1990.**

تقع غالبية البلدان العربية والإسلامية في المستويات الوسطى من الناتج للفرد في العالم فنصيب الفرد في السودان 1163 دولار ويصل إلى 700 في أفغانستان وإلى 447 دولار في تشاد بينما يبلغ في الولايات المتحدة الأمريكية 22130 دولار وفي إسرائيل 13460 دولار.[3]

---

(1) – تقرير التنمية البشرية لعام 1994، منشور لحساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1994 ص ص 104، 105.

(2) – مجلة الوسط، العدد 55 تاريخ 1993/2/15، ص 25.

(3)– تقرير التنمية البشرية لعام 1994، م.س، ص ص 104،105.

هناك إشكالية التعليم التي تجابه الإنسان العربي والمسلم، حيث أشارت احصاءات الأمم المتحدة لعام 1994 إلى معدلات مرتفعة للأمية في البلدان الإسلامية والعربية وصلت إلى 50 في المائة في مصر و 63,6 في المائة في باكستان و 73 في المائة في الصومال، بينما تبقى الأمية دون 2 في المائة في إسرائيل ومعظم الدول المتقدمة. [1]

أما الخلل الملفت في المجتمع الإسلامي والعربي فيتمثل في تخلف المرأة وتهميشها في عملية التنمية الإجتماعية. فبينما تتجه المرأة إلى المساواة مع الرجل في أكثر الدول المتقدمة والحصول على فرص متكافئة في التعليم والعمل، لا تزال نسبة أمية النساء في البلدان الإسلامية والعربية مرتفعة جداً وتقارب 65٪ كمعدل عام وفق تقرير الهيئة التربوية الصادر عن الأمم المتحدة لعام 1993، ولا تشكل المرأة سوى 13,3 في المائة من القوى العاملة الإسلامية والعربية عام 1991[2]. كما تواجه التنمية في البلدان العربية والإسلامية انخفاضاً في نمو القوى العاملة وضآلة في حجمها العددي، فهي لا تتجاوز 30٪ في لبنان و31٪ في مصر و23٪ في الأردن يستأثر منها قطاع الخدمات 59٪ في لبنان و37٪ في مصر و 64٪ في الأردن [3].

إن الإنسان المسلم والعربي لا يحظى إجمالاً بالرعاية الصحية الضرورية. لذلك فإن العمر المتوقع لا يزيد عن 62,1 سنة، ولا يحصل سوى 82 في المائة من السكان على مياه مأمونة وتبلغ نسبة وفيات الأطفال 95 في الألف ولا يوجد سوى طبيب واحد لكل 2850 نسمة.

هناك عملية تبديد واسعة لموارد الأمة الإسلامية والعربية وثرواتها وطاقاتها حيث أنفق العرب بين عامي 1970 و 1990 أكثر من ألف بليون دولار على السلاح وقد تضاعف هذا الإنفاق العسكري بعد حرب الخليج.

---

(1) – تقرير التنمية البشرية لعام 1994، م.س، ص ص 104، 105.

(2) – تقرير عن التنمية في العالم 1993، منشور لحساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مطابع الأهرام التجارية، القاهرة 1993، ص 327.

(3) – تقرير التنمية البشرية لعام 1994، م.س، ص ص 162، 163، 194.

هناك أيضاً الشكوى المرتفعة في أكثر البلدان العربية والإسلامية من الغياب الكلي والجزئي لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية. فثمة أحكام إعدام وأعمال تعذيب واختفاء أشخاص أو سجنهم في وطنهم، وثمة عدم احترام للحرية الشخصية والحياة الخاصة خلافاً لمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما أن حرية الرأي والتعبير لا تحترم في أكثر الأقطار العربية والإسلامية ولا يزال الحكم في بعض البلدان العربية في يد جماعة صغيرة أو في يد حكام تسندهم قوى خارجية مستغلة ومستبدة.

لقد تم توزيع وتصنيف بلدان العالم بناء لمفاهيم ومعايير مختلفة، وشملت مؤشرات التنمية سمات اقتصادية واجتماعية وسياسية، وتضمنت معاني التنمية مفاهيم ومدلولات متنوعة، وعرفت التنمية الإسلامية بخصائص وصفات مميزة.

أولا: المعايير المختلفة في عملية تصنيف البلدان.

من المسلم به أن بلدان العالم قدوزعت وصنفت بناء لمفاهيم فجاء ترتيبها بحسب المعايير الثلاث الآتية:

1- إجماليات التنمية البشرية.

2- إجماليات الدخل.

3- المجموعات الرئيسية في العالم.

1- تصنيف البلدان بحسب إجماليات التنمية البشرية.

لقد تم تقسيم العالم إلى بلدان ذات تنمية بشرية منخفضة، وبلدان ذات تنمية بشرية متوسطة، وبلدان ذات تنمية بشرية عالية، وذلك اعتماداً على دليل التنمية البشرية"، حيث اعتبرت البلدان التي يقل فيها هذا المعدل عن 0,500 بلدان أقل نمواً أو ذات تنمية منخفضة، وإذا تراوح هذا المعدل بين 0,500 و 0,799 فهي بلدان نامية أو متوسطة التنمية، أما إذا تجاوز هذا المعدل 0,800 فهي بلدان متقدمة أو عالية التنمية [1].

---

(1) – تقرير التنمية البشرية لعام 1992، منشور لحساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مطبعة جامعة اكسفورد–نيويورك، توزيع مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1992، ص 127.

أولاً: تصنيف البلدان بحسب إجماليات التنمية البشرية

جدول رقم 92/1*

تنمية بشرية عالية (0,800 وأكثر)			
اسم البلد	دليل التنمية	إسم البلد	دليل التنمية
كندا	0,982	قبرص	0,912
اليابان	0,981	اليونان	0,901
النروج	0,978	تشيكوسلوفاكيا	0,897
سويسرا	0,977	هنغاريا	0,893
السويد	0,976	أوروغواي	0,880
الولايات المتحدة الأميركية	0,976	ترينيداد وتوباغو	0,876
استراليا	0,971	جزر البهاما	0,875
فرنسا	0,969	بولندا	0,874
هولندا	0,968	الاتحاد السوفياتي	0.873
المملكة المتحدة	0,962	جمهورية كوريا	0.871
ايسلندا	0,958	بلغاريا	0,865
المانيا	0,955	شيلي	0,863
الدانمرك	0,953	يوغوسلافيا	0,857
فنلندا	0,953	مالطة	0,854
النمسا	0,950	البرتغال	0,850
بلجيكا	0,950	سنغافورة	0,848
نيوزيلندا	0,947	بروني دار السلام	0,848
اسرائيل	0,939	كوستاريكا	0,842
لكسمبرغ	0,929	الأرجنتين	0,833
بربادوس	0,927	فنزويلا	0,824
إيطاليا	0,922	الكويت	0,815
ايرلندا	0,921	المكسيك	0,804
أسبانيا	0,916	قطر	0,802
هونغ كونغ	0,913		

* – الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992 صفحة 127 بتصرف.

أولاً: تصنيف البلدان بحسب إجماليات التنمية البشرية*

جدول رقم 92/1

تنمية بشرية متوسطة (0,500 إلى 0,799)			
اسم البلد	دليل التنمية	إسم البلد	دليل التنمية
موريشيوش	0,792	الجمهورية العربية السورية	0,665
البانيا	0.791	بليز	0,665
البحرين	0,790	الجماهيرية العربية الليبية	0,659
ماليزيا	0,789	جمهورية كوريا الديمقراطية	0,654
دومينيكا	0,783	سري لانكا	0,651
انتيغوا وبربودا	0,781	إكوادور	0,641
غرينادا	0,758	باراغواي	0,637
كولومبيا	0,758	الصين	0,612
سورينام	0,749	الفليبين	0,600
الإمارات العربية المتحدة	0,740	بيرو	0,600
سيشيل	0,740	عمان	0,598
البرازيل	0,739	الجمهورية الدومينيكية	0,595
رومانيا	0,733	ساموا	0,591
كوبا	0,732	العراق	0,589
بنما	0,731	الأردن	0,586
جامايكا	0,722	تونس	0,582
فيجي	0,713	منغوليا	0,574
سانت لوسيا	0,712	لبنان(*)	0,651
سانت فنسنت	0,693	جمهورية إيران	0,547
المملكة العربية السعودية	0,687	غابون(*)	0,454
سانت كيتس ونيفيس	0,686	غيانا	0,539
تايلند	0,685	فانواتو	0,536
جنوب افريقيا	0,674	بوتسوانا	0,534
تركيا	0,671	الجزائر	0,533

* – الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992 صفحة 127 بتصرف .

(*) – ورد في دليل التنمية البشرية للبلدين (لبنان 0,651 وغابون 0,454) والأصح هو (لبنان 0,551 وغابون 0,544) .

أولاً: تصنيف البلدان بحسب إجماليات التنمية البشرية*

جدول رقم 1 /92

تنمية بشرية منخفضة (أقل من 0,500)					
اسم البلد	دليل التنمية	اسم البلد	دليل التنمية	اسم البلد	دليل التنمية
السلفادور	0,498	الكاميرون	0,313	نيبال	0,168
نيكاراغوا	0,496	غانا	0,310	ملاوي	0,166
أندونيسيا	0,491	باكستان	0,305	بوروندي	0,165
ملديف	0,490	الهند	0,297	غينيا الإستوائية	0,163
غواتيمالا	0,485	ناميبيا	0,295	جمهورية أفريقيا الوسطى	0,159
هندوراس	0,473	كوت ديفوار	0,289	السودان	0,157
فييت نام	0,464	هايتي	0,276	موزامبيق	0,153
سوازيلند	0,458	جزر القمر	0,269	بوتان	0,146
الرأس الأخضر	0,437	جمهورية تنزانيا المتحدة	0,268	موريتانيا	0,141
جزر سليمان	0,434	زائير	0,262	بنن	0,111
المغرب	0,429	نيجيريا	0,241	تشاد	0,088
ليسوتو	0,423	جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية	0,240	الصومال	0,088
زمبابوي	0,397	اليمن	0,232	غينيا بيساو	0,088
بوليفيا	0,394	ليبيريا	0,227	جيبوتي	0,084
مصر	0,385	توغو	0,218	غامبيا	0.083
ماتيمار	0,385	أوغندا	0,192	مالي	0,081
سان تومي وبرينسيبي	0,374	رواندا	0,186	النيجر	0,078
الكونغو	0,372	بنغلاديش	0,185	بوركينا فاصو	0,074
كينيا	0,366	كمبوديا	0,178	أفغانستان	0,065
مدغشقر	0,325	السنغال	0,178	سيراليون	0,062
بابوا غينيا الجديدة	0,321	إثيوبيا	0,173	غينيا	0,052
زامبيا	0,315	أنغولا	0,169		

* – الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992 صفحة 127 بتصرف.

أولاً تصنيف البلدان بحسب إجماليات التنمية البشرية *

جدول رقم 1/94 **

تنمية بشرية عالية (0,800 وأكثر)			
إسم البلد	دليل التنمية	اسم البلد	دليل التنمية
كندا	0,932	أستونيا	0,867
سويسرا	0,931	لاتفيا	0,865
اليابان	0,929	هنغاريا	0,863
السويد	0,928	جمهورية كوريا	0,859
النرويج	0,928	أورغواي	0,859
فرنسا	0,927	الإتحاد الروسي	0,858
استراليا	0,926	ترينيداد ونوباغو	0,855
الولايات المتحدة الأميركية	0,925	جزر البهاما	0,854
هولندا	0,923	الأرجنتين	0,853
المملكة المتحدة	0,919	شيلي	0,848
ألمانيا	0,918	كوستاريكا	0,848
النمسا	0,917	بيلاروس	0,847
بلجيكا	0,916	مالطة	0,843
ايسلندا	0,914	البرتغال	0,838
الدانمرك	0,912	سنغافورة	0,836
فنلندا	0,911	بروني دار السلام	0,829
لكسمبرغ	0,908	أوكرانيا	0,823
نيوزيلندا	0,907	فنزويلا	0,820
إسرائيل	0,900	بنما	0,816
بربادوس	0,894	بلغاريا	0,815
إيرلندا	0,892	بولندا	0,815
إيطاليا	0,891	كولومبيا	0,813
أسبانيا	0,888	الكويت	0,809
هونغ كونغ	0,875	المكسيك	0,804
اليونان	0,874	أرمينيا	0,801
قبرص	0,873		
تشيكوسلوفاكيا	0,872		
ليتوانيا	0,868		
العدد	/53/		

*- الجدول مأخوذ نقلاً عن تقرير التنمية البشرية لعام 1994 صفحة 105 .

**- أضيف إلى الجدول /15/ دولة خلّفت الإتحاد السوفياتي ويوغوسلافيا السابقتين وهم: ليتوانيا- أستونيا-لاتفيا-الإتحاد الروسي-بيلاروس-أوكرانيا-أرمينيا-كازاخستان-جورجيا-أذربيجان- جمهورية مولدوفا-تركمانستان-قيرغيزستان-أوزبكستان-طاجيكستان .

أولاً: تصنيف البلدان بحسب إجماليات التنمية البشرية*

جدول رقم 1/ 94 **

تنمية بشرية متوسطة (من 0,500 إلى 0,799)					
اسم البلد	دليل التنمية	اسم البلد	دليل التنمية	اسم البلد	دليل التنمية
تايلند	0,798	قيرغيزستان	0,689	مصر	0,551
انتيغوا وبربودا	0,796	سيشيل	0,685	المغرب	0,549
قطر	0,795	باراغواي	0,679	السلفادور	0,543
ماليزيا	0,794	سورينام	0,677	بوليفيا	0,530
البحرين	0,791	جمهورية إيران الإسلامية	0,672	غابون	0,525
فيجي	0,787	بوتسوانا	0,670	هندوراس	0,524
مورشيوس	0,778	بليز	0,666	فييت نام	0,514
كازاخستان	0,774	كوبا	0,666	سوازيلند	0,513
الإمارات العربية المتحدة	0,771	سري لانكا	0,665	ملديف	0,511
البرازيل	0,756	أوزبكستان	0,664		
دومينيكا	0,749	عمان	0,654		
جامايكا	0,749	جنوب افريقيا	0,650		
جورجيا	0,747	الصين	0,644		
المملكة العربية السعودية	0,742	بيرو	0,642		
تركيا	0,739	الجمهورية الدومينيكية	0,638		
سانت فنسنت	0,732	طاجيكستان	0,629		
سانت كيتس ونيفيس	0,730	الأردن	0,628		
أذربيجان	0,730	الفلبين	0,621		
رومانيا	0,729	العراق	0,614		
الجمهورية العربية السورية	0,727	جمهورية كوريا الديموقراطية	0,609		
أكوادور	0,718	منغوليا	0,607		
جمهورية مولدوفا	0,714	لبنان	0,600		
ألبانيا	0,714	ساموا	0,596		
سانت لوسيا	0,709	أندونيسيا	0,586		
غرينادا	0,707	نيكاراغوا	0,583		
الجماهيرية الليبية	0,703	غيانا	0,580		
تركمانستان	0,697	غواتيمالا	0,564		
تونس	0,690	الجزائر	0,553		
		العدد	/65/		

*- الجدول مأخوذ نقلاً عن تقرير التنمية البشرية لعام 1994 صفحة 105 .

**- أضيف إلى الجدول /15/ دولة خلّفت الإتحاد السوفياتي ويوغوسلافيا السابقتين وهم: ليتوانيا- أستونيا-لاتفيا-الإتحاد الروسي-بيلاروس-أوكرانيا-أرمينيا-كازاخستان-جورجيا-أذربيجان- جمهورية مولدوفا-تركمانستان-قيرغيزستان-أوزبكستان-طاجيكستان .

أولاً: تصنيف البلدان بحسب إجماليات التنمية البشرية*

جدول رقم 1/ 94**

تنمية بشرية منخفضة (أقل من 0,500)			
اسم البلد	دليل التنمية	اسم البلد	دليل التنمية
فانواتو	0,489	كمبوديا	0,307
ليسوتو	0,476	جمهورية تنزانيا المتحدة	0,306
زمبابوي	0,474	نيبال	0,289
الرأس الأخضر	0,474	غينيا الإستوائية	0,276
الكونغو	0,461	السودان	0,276
الكاميرون	0,447	بوروندي	0,276
كينيا	0,434	رواندا	0,274
جزر سليمان	0,434	أوغندا	0,272
ناميبيا	0,425	أنغولا	0,271
سان تومي وبرينسيبي	0,409	بنن	0,261
بابوا غينيا الجديدة	0,408	ملاوي	0,260
ميانمار	0,406	موريتانيا	0,254
مدغشقر	0,396	موزامبيق	0,252
باكستان	0,393	جمهورية أفريقيا الوسطى	0,249
جمهورية لاو الديموقراطية	0,385	أثيوبيا	0,249
غانا	0,382	بوتان	0,247
الهند	0,382	جيبوتي	0,226
كوت ديفوار	0,370	غينيا بيساو	0,224
هايتي	0,354	الصومال	0,217
زامبيا	0,352	غامبيا	0,215
نيجيريا	0,348	مالي	0,214
زائير	0,341	تشاد	0,212
جزر القمر	0,331	النيجر	0,209
اليمن	0,323	سيراليون	0,209
السنغال	0,322	أفغانستان	0,208
ليبيريا	0,317	بوركينا فاصو	0,203
توغو	0,311	غينيا	0,191
بنغلاديش	0,309		
العدد		/55/	

*- الجدول مأخوذ نقلاً عن تقرير التنمية البشرية لعام 1994 صفحة 105 .

**- أضيف إلى الجدول /15/ دولة خلّفت الإتحاد السوفياتي ويوغوسلافيا السابقتين وهم: ليتوانيا- أستونيا-لاتفيا-الإتحاد الروسي-بيلاروس-أوكرانيا-أرمينيا-كازاخستان-جورجيا-أذربيجان- جمهورية مولدوفا-تركمانستان-قيرغيزستان-أوزبكستان-طاجيكستان .

2- تصنيف البلدان بحسب إجماليات الدخل

جاء في تقرير التنمية البشرية لعام 1992: "إن التفاوت في الدخل العالمي قد تضاعف خلال العقود الثلاث الماضية فأغنى نسبة 20٪ من سكان العالم تحصل على ما يعادل 150 مرة دخل أفقر نسبة 20٪...

..يشكل أغنى الأغنياء نسبة 20٪ من السكان ويحصلون على 82,7٪ من مجموع دخل العالم، ويشكل أفقر الفقراء نسبة 20٪ ويحصلون على 1,4٪ من مجموع دخل العالم".[1]

لقد بلغ متوسط دخل الفرد السنوي أو ما يسمى بخط الفقر 370 دولاراً لعام 1985، وبلغ 400 دولاراً عام 1990، واعتبر 500 دولاراً عام 1992.

إن متوسط دخل الفرد ليس مقياساً صحيحاً لتصنيف البلدان الى متخلفة ومتقدمة حيث ظلت بعض الدول الإسلامية في قائمة البلدان النامية رغم ارتفاع متوسط دخل الفرد فيها سنوياً لا بل جاء ترتيب إحدى الدول في المرتبة الأولى من بلدان العالم "الإمارات العربية المتحدة 23798 دولار، وجاءت الكويت في المرتبة السابعة 15984 دولار" ولم تدخل في قائمة البلدان ذات التنمية البشرية العالية سوى الكويت وبروني وقطر.

فإذا كنا نبتغي الخروج من مأزق التخلف والتخفيف من حدة الفقر يقتضي إجراء إصلاحات دولية أساسية وإنشاء مجلس للأمن الإنمائي داخل الأمم المتحدة وقيام البلدان النامية باستثمارات هائلة في أبنائها وتعزيز القدرة التكنولوجية الوطنية أي تمكينها من اكتساب ميزة تنافسية قوية في الأسواق الدولية.

---

(1) – تقرير التنمية البشرية لعام 1992، م.س، ص 214.

ثانياً: تصنيف البلدان بحسب إجماليات الدخل*

جدول رقم 92/2

بلدان منخفضة الدخل (500 دولار أو أقل)	
اسم البلد	متوسط الدخل
أوغندا	499
أثيوبيا	392
زائير	380
العدد	/3/

بلدان مرتفعة الدخل (أكثر من 6000دولار)			
اسم البلد	متوسط الدخل	اسم البلد	متوسط الدخل
الإمارات العربية المتحدة	23798	المملكة العربية السعودية	10330
الولايات المتحدة الأمريكية	20998	قبرص	9368
كندا	18635	أسبانيا	8723
سويسرا	18590	بربادوس	8351
النرويج	16838	مالطة	8231
لكسمبرغ	16537	إيرلندا	7481
الكويت	15984	تشيكوسلوفاكيا	7420
استراليا	15266	الجماهيرية العربية الليبية	7250
هونغ كونغ	15180	اليونان	6764
سنغافورة	15108	الاتحاد السوفياتي	6270
السويد	14817	ترينيداد وتوباغو	6266
فنلندا	14598	البرتغال	6259
بروني دار السلام	14590	هنغاريا	6245
ألمانيا	14507	جمهورية كوريا	6117
اليابان	14311		
إيسلندا	14210		
فرنسا	14164		
الدانمرك	13751		
المملكة المتحدة البريطانية	13732		
إيطاليا	13608		
هولندا	13351		
بلجيكا	13313		
النمسا	13063		
قطر	11800		
جزر البهاما	11293		
نيوزيلندا	11155		
البحرين	10804		
عمان	10573	العدد	/43/
اسرائيل	10448		

*- الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992 صفحة 127 .

ثانياً: تصنيف البلدان بحسب إجماليات الدخل*
جدول رقم 92/2

بلدان متوسطة الدخل (من 501 إلى 6000 دولار)							
اسم البلد	متوسط الدخل	اسم البلد	متوسط الدخل	اسم البلد	متوسط الدخل	اسم البلد	متوسط الدخل
فنزويلا	5908	بنما	3231	السلفادور	1897	هايتي	962
أوروغواي	5805	بوتسوانا	3180	بابوا غينيا الجديدة	1834	ليبيريا	937
المكسيك	5691	سانت كيتس ونيفيس	3150	باكستان	1789	الهند	910
ماليزيا	5649	جمهورية إيران الإسلامية	3120	الرأس الأخضر	1717	نيبال	896
موريشيوس	5375	الجزائر	3088	الكاميرون	1699	غامبيا	886
يوغوسلافيا	5095	أكوادور	3012	ليسوتو	1646	الصومال	861
بلغاريا	5064	رومانيا	3000	اليمن	1560	بنغلاديش	820
شيلي	4987	جامايكا	2787	بوليفيا	1531	غينيا بيساو	820
جنوب افريقيا	4958	باراغواي	2742	هندوراس	1504	جمهورية أفريقيا الوسطى	770
البرازيل	4951	بيرو	2731	ناميبيا	1500	زامبيا	767
بولندا	4770	بليز	2662	زمبابوي	1469	توغو	752
غابون	4735	الصين	2656	نيكاراغواي	1463	بوتان	750
كوستاريكا	4413	جزر سليمان	2626	غيانا	1453	جزر القمر	732
الجمهورية العربية السورية	4348	الجمهورية الدومينيكية	2537	كوت ديفوار	1381	جيبوتي	730
الأرجنتين	4310	غواتيمالا	2531	أنغولا	1225	أفغانستان	710
ألبانيا	4270	كوبا	2500	السنغال	1208	غينيا الإستوائية	706
فيجي	4192	الأردن	2415	نيجيريا	1160	مدغشقر	690
كولومبيا	4068	سوازيلند	2405	ملديف	1118	رواندا	680
تركيا	4002	الكونغو	2382	موريتانيا	1092	النيجر	634
انتيغوا وبربودا	3940	المغرب	2298	سيراليون	1061	ملاوي	620
سورينام	3907	الفيليبين	2269	موزامبيق	1060	بوركينا فاصو	617
سيشيل	3892	سري لانكا	2253	السودان	1042	سان تومي وبرينسيبي	616
غرينادا	3673	لبنان	2250	بنن	1030	بوروندي	611
تايلند	3569	جمهورية كوريا	2172	جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية	1025	غينيا	602
العراق	3510	فانواتو	2054	كينيا	1023	مانيمار	595
سان فنسنت	3420	أندونيسيا	2034	غانا	1005	تشاد	582
دومينيكا	3399	منغوليا	2000	فييت نام	1000	مالي	576
سانت لوسيا	3361	ساموا	1981	كمبوديا	1000	تنزانيا	557
تونس	3329	مصر	1934				

* – الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992 صفحة 127.

ثانياً: تصنيف البلدان بحسب إجماليات الدخل*

جدول رقم 94/2**

بلدان منخفضة الدخل (500 دولار أو أقل)		بلدان مرتفعة الدخل (أكثر من 6000 دولار)			
اسم البلد	متوسط الدخل	اسم البلد	متوسط الدخل	اسم البلد	متوسط الدخل
غينيا	500	الولايات المتحدة الأميركية	22130	المملكة العربية السعودية	10850
مالي	480	سويسرا	21780	قبرص	9844
زائير	469	لكسمبرغ	20800	بربادوس	9667
تشاد	447	ألمانيا	19770	البرتغال	9450
أثيوبيا	370	اليابان	19390	عمان	9230
		كندا	19320	ترينيداد وتوباغو	8380
		هونغ كونغ	18520	جمهورية كوريا	8320
		فرنسا	18430	فنزويلا	8120
		الدانمرك	17880	أستونيا	8090
		النمسا	17690	اليونان	7680
		بلجيكا	17510	مالطة	7575
		السويد	17490	لاتفيا	7540
		أيسلندا	17480	ماليزيا	7400
		النرويج	17170	موريشيوس	7178
		إيطاليا	17040	المكسيك	7170
		الإمارات العربية المتحدة	17000	شيلي	7060
		هولندا	16820	الجماهيرية العربية الليبية	7000
		استراليا	16680	الاتحاد الروسي	6930
		المملكة المتحدة	16340	بيلاروس	6850
		فنلندا	16130	أورغواي	6670
		سنغافورة	14734	تشيكوسلوفاكيا	6570
		بروني دار السلام	14000	هنغاريا	6080
		قطر	14000		
		نيوزيلندا	13970		
		اسرائيل	13460		
		الكويت	13126		
		أسبانيا	12670		
		جزر البهاما	12000		
		البحرين	11536		
العدد /5/		إيرلندا	11430	العدد	/52/

* الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1994 صفحة 105 والترتيب جرى من الباحث (بتصرف) .

** أضيف إلى الجدول /15/ دولة خلفت الاتحاد السوفياتي ويوغوسلافيا السابقتين وهم: ليتوانيا-أستونيا-لاتفيا-الإتحاد الروسي-بيلاروس-أوكرانيا-أرمينيا-كازاخستان-جورجيا-آذربيجان-جمهورية مولدوفا-تركمانستان-قيرغيزستان-أوزبكستان-طاجيكستان .

ثانياً: تصنيف البلدان بحسب إجماليات الدخل*
جدول رقم 94/2**

بلدان متوسطة الدخل (من 501 إلى 6000 دولار)

اسم البلد	متوسط الدخل	اسم البلد	متوسط الدخل	اسم البلد	متوسط الدخل	اسم البلد	متوسط الدخل
كولومبيا	5460	رومانيا	3500	بوليفيا	2170	زامبيا	1010
ليتوانيا	5410	جمهورية مولدوفا	3500	زمبابوي	2160	أنغولا	1000
تايلند	5270	ألبانيا	3500	جزر سليمان	2113	جيبوتي	1000
البرازيل	5240	سانت لوسيا	3500	السلفادور	2110	موريتانيا	962
الجمهورية العربية السورية	5220	العراق	3500	كوبا	2000	غانا	930
أوكرانيا	5180	غابون	3498	باكستان	1970	هايتي	925
الأرجنتين	5120	باراغواي	3420	ساموا	1869	موزامبيق	921
كوستاريكا	5100	غرينادا	3374	غيانا	1862	ليبيريا	850
بنما	4910	المغرب	3340	هندوراس	1820	ملاوي	800
فيجي	4858	قيرغيزستان	3280	جمهورية لاو الديموقراطية	1760	غامبيا	763
تركيا	4840	غواتيمالا	3180	جمهورية كوريا الديموقراطية	1750	الصومال	759
بلغاريا	4813	بيرو	3110	السنغال	1680	غينيا بيساو	747
تونس	4690	الجمهورية الدومينيكية	3080	فانواتو	1679	توغو	738
بوتسوانا	4690	سورينام	3072	بابوا غينيا الجديدة	1550	مدغشقر	710
جمهورية إيران الإسلامية	4670	بليز	3000	كوت ديفوار	1510	جزر القمر	700
أرمينيا	4610	الصين	2946	بنن	1500	أفغانستان	700
أنتيغوا وبربودا	4500	الأردن	2895	ليسوتو	1500	غينيا الإستوائية	700
بولندا	4500	الجزائر	2870	اليمن	1374	رواندا	680
كازاخستان	4490	الكونغو	2800	الرأس الأخضر	1360	بوركينا فاصو	666
أكوادور	4140	أوزبكستان	2790	نيجيريا	1360	ميانمار	650
دومينيكا	3900	أندونيسيا	2730	كينيا	1350	جمهورية أفريقيا الوسطى	641
جنوب أفريقيا	3885	سري لانكا	2650	فييت نام	1250	بوروندي	640
سانت فنسنت/	3700	نيكاراغوا	2550	كمبوديا	1250	بوتان	620
سيشيل	3683	سوازيلند	2506	ملديف	1200	سان تومي وبرينسيبي	600
جامايكا	3670	لبنان	2500	السودان	1163	جمهورية تنزانيا المتحدة	570
جورجيا	3670	الفيليبين	2440	بنغلاديش	1160	النيجر	543
أذربيجان	3670	الكاميرون	2400	الهند	1150		
مصر	3600	ناميبيا	2381	نيبال	1130		
سانت كيتس ونيفيس	3550	منغوليا	2250	أوغندا	1036		
تركمانستان	3540	طاجيكستان	2180	سيراليون	1030		
			العدد /52/				

* – الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1994 صفحة 105 والترتيب جرى من قبل الباحث بتصرف.

** – أضيف إلى الجدول /15/ دولة خلفت الإتحاد السوفياتي ويوغوسلافيا السابقتين وهم: ليتوانيا–أستونيا–لاتفيا–الإتحاد الروسي–بيلاروس–أوكرانيا–أرمينيا–كازاخستان–جورجيا–أذربيجان–جمهورية مولدوفا–تركمانستان–قيرغيزستان–أوزبكستان–طاجيكستان.

3- تصنيف البلدان بحسب المجموعات الرئيسية في العالم

من المعروف أن هناك مجموعة معايير تدخل في عملية التصنيف أهمها:[1]

1- مؤشرات أساسية: متوسط معدل النمو السنوي، اقتصادات متوسطة الدخل.

2- نمو الإنتاج وهيكليته: الزراعة، الصناعة، الصناعة التحويلية، الخدمات.

3- الزراعة والأغذية: واردات الغلال، استهلاك الأسمدة، نصيب الفرد من إنتاج الغذاء.

4- الطاقة التجارية: معدل النمو السنوي للطاقة، نصيب الفرد من استهلاك الطاقة.

5- هيكل الصناعة التحويلية: الأغذية والمشروبات، المنسوجات والملابس، الآلات وإيراداتها ونتائجها ومعدات النقل، الإيرادات، الناتج الإجمالي.

6- نمو الاستهلاك والاستثمار: الاستهلاك الحكومي، الاستهلاك الخاص، الاستثمار المحلي.

7- تجارة السلع وهيكل وارداتها وهيكل صادراتها: الأغذية، الوقود والمعادن والغازات، آلات ومعدات النقل .

8- تدفق رأس المال الخارجي العام والخاص: المدفوعات المنصرمة، سداد الأصل، مدفوعات الفائدة .

9- نسب الدين الخارجي الإجمالي ومدفوعات الفائدة كنسبة مئوية من صادرات السلع والخدمات.

10- توزيع الدخل وتقديرات برنامج المقارنة الدولية للناتج المحلي الإجمالي.

11- مستويات الصحة والرفاهية الاجتماعية والتعليم ومشاركة المرأة في التنمية...

لكن تصنيف البلدان بحسب المجموعات الرئيسية في العالم كما ورد في تقرير التنمية البشرية للعام 1992 اعتمد في تقسيم البلدان إلى صناعية ونامية وأقل نمواً.

---

(1) – تقرير عن التنمية في العالم 1980، اصدار البنك الدولي للتنمية والتعمير والبنك الدولي، واشنطن 1980، انتاج شركة المطبوعات العربية، بيروت. ص ص 128، 175 بتصرف.

ثالثاً: تصنيف البلدان بحسب المجموعات الرئيسية في العالم*

جدول رقم 92/3 و94**

البلدان الصناعية		البلدان الأقل نمواً		
اسم البلد	اسم البلد	اسم البلد	اسم البلد	اسم البلد
ألبانيا	لكسمبرغ	أفغانستان	غينيا بيساو	سان تومي وبرينسيبي
استراليا	مالطة	بنغلاديش	هايتي	
النمسا	هولندا	بنن	جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية	جزر سليمان
بلجيكا	نيوزيلندا	بوتان	ليسوتو	الصومال
بلغاريا	النرويج	بوتسوانا	ليبيريا	السودان
كندا	بولندا	بوركينا فاصو	ملاوي	تنزانيا
تشيكوسلوفاكيا	البرتغال	بوروندي	ملديف	توغو
الدانمرك	رومانيا	كمبوديا	مالي	أوغندا
فنلندا	أسبانيا	الرأس الأخضر	موريتانيا	فانواتو
فرنسا	السويد	جمهورية افريقيا الوسطى	موزامبيق	اليمن
ألمانيا	سويسرا	تشاد	ميانمار	زائير
اليونان	المملكة المتحدة	جزر القمر	نيبال	زامبيا
هنغاريا	الولايات المتحدة الأميركية	جيبوتي	النيجر	
ايسلندا	الإتحاد السوفياتي	غينيا الإستوائية	رواندا	
ايرلندا	يوغوسلافيا	أثيوبيا	ساموا	
إسرائيل		غامبيا	سيراليون	
إيطاليا		غينيا		
اليابان	العدد /33/		العدد /44/	

* الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992 صفحة 213 (بتصرف) .

** في تقرير التنمية البشرية لعام 1994 وردت أسماء البلدان الصناعية نفسها ما عدا الإتحاد السوفياتي ويوغوسلافيا السابقتين وأضيف أسماء /15/ بلد صناعي هم: ليتوانيا-الإتحاد الروسي-بيلاروس-أوكرانيا-أرمينيا-كازاخستان-جورجيا-أذربيجان-جمهورية مولدوفا-تركمانستان-قيرغيزستان-أوزبكستان-طاجيكستان-أستونيا-لاتفيا .

ثالثاً: تصنيف البلدان بحسب المجموعات الرئيسية في العالم*

جدول رقم 3/92و94**

البلدان النامية				
اسم البلد	اسم البلد	اسم البلد	اسم البلد	اسم البلد
الجزائر	كوبا	جمهورية إيران الإسلامية	نيكاراغوا	جنوب افريقيا
أنغولا	قبرص	العراق	نيجيريا	سري لانكا
أنتيغوا وبربودا	دومينيكا	جامايكا	عمان	سورينام
الأرجنتين	الجمهورية الدومينيكية	الأردن	باكستان	سوازيلند
جزر البهاما	أكوادور	كينيا	بنما	الجمهورية العربية السورية
البحرين	مصر	جمهورية كوريا الديموقراطية	بابوا غينيا الجديدة	تايلند
بربادوس	السلفادور	جمهورية كوريا	باراغواي	ترينيداد وتوباغو
بليز	فيجي	الكويت	بيرو	تونس
بوليفيا	غابون	لبنان	الفلبين	تركيا
البرازيل	غانا	الجماهيرية العربية الليبية	قطر	الإمارات العربية المتحدة
بروني دار السلام	غرينادا	مدغشقر	سانت كيتس ونيفس	أوروغواي
الكاميرون	غواتيمالا	ماليزيا	سانت لوسيا	فنزويلا
شيلي	غيانا	موريشيوس	سانت فنسنت	فييت نام
الصين	هندوراس	المكسيك	السنغال	زمبابوي
كولومبيا	هونغ كونغ	منغوليا	المملكة العربية السعودية	
الكونغو	الهند	المغرب	سيشيل	
كوستاريكا	أندونيسيا	ناميبيا	سنغافورة	
كوت ديفوار				العدد /83/

* الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992 صفحة 213 (بتصرف) .

** في تقرير التنمية البشرية لعام 1994 وردت أسماء البلدان الصناعية نفسها ما عدا الإتحاد السوفياتي ويوغوسلافيا السابقتين وأضيف أسماء /15/ بلد صناعي هم: ليتوانيا-الإتحاد الروسي-بيلاروس-أوكرانيا-أرمينيا-كازاخستان-جورجيا-أذربيجان-جمهورية مولدوفا-تركمانستان-قيزغيزستان-أوزبكستان-طاجيكستان-أستونيا-لاتفيا .

ثانياً: مؤشرات التنمية ومفاهيمها

إن توضيح ما تعنيه أو ما ينبغي أن تعنيه التنمية يمس حاضر ومستقبل الأفراد والشعوب في جميع أنحاء العالم، لأنه يساهم في اكتشاف بعض مكنوناتها، ويساعد في رسم خطط النجاح.

لقد كان الفكر الاقتصادي الغربي هو الذي وضع مؤشرات التنمية في العصر الحديث، وذلك من خلال منظوره الاقتصادي، وعُرِّفت التنمية بأنها تنشيط الاقتصاد الوطني وتحويله من حالة الركود والثبات إلى حالة الحركة والديناميكية عن طريق زيادة مقدرة الاقتصاد الوطني لتحقيق زيادة سنوية ملموسة في إجمالي الناتج الوطني، مع تغيير في هياكل الإنتاج ووسائله، ومستوى العمالة، وتزايد الاعتماد على القطاع الصناعي والحرفي، يقابله انخفاض في الأنشطة التقليدية. لهذا اعتبرت الزيادة السنوية في إجمالي الناتج الوطني ومستوى الدخل من المؤشرات الأساسية للتنمية.

إذا كان هذا المفهوم ينطبق على واقع البلاد الغربية، فإنه لا يصلح ليعالج واقع البلاد الإسلامية. فقد برهنت التجارب التي مرت بها البلدان الإسلامية والعربية خلال عقدي الخمسينات والستينات عن ذلك الفشل الذريع الذي منيت بها الفلسفات السياسية والإقتصادية التي تبنتها الأنظمة التي خلّفت الحكم الاستعماري والتي عرفت تطبيق هده المفاهيم الغربية للتنمية.

هناك عدة سياسات فردية في العالم الغربي تتفق مع الأهداف العامة لسياسات توزيع الدخل مثل الضرائب على دخول الأفراد، الضرائب على دخول المشاريع، الضرائب على الممتلكات والتركات في مقابل تقديمات الضمان الإجتماعي، والمعاشات والمساعدات لكبار السن، وتقديمات للعاطلين والمعاقين والمعدمين، ومساعدات غير نقدية لأصحاب الدخول المنخفضة أو المحددة كالإسكان الحكومي، والخدمات الصحية، والعون الغذائي للمحتاجين وغير ذلك.

أما في الإسلام فهناك قواعد واضحة ومميزة لتوزيع وإعادة توزيع الدخل تختلف عما هو سائد في الرأسمالية والإشتراكية، فالإسلام يعمل على كفالة الحد

الأدنى اللائق من مستوى المعيشة أو ما سماه الفقهاء "حد الكفاية" لكافة أفراد المجتمع القائم على الأمور التالية:[1]

1- إن مستوى المعيشة في الإسلام يتحدد بمقاييس العصر، وهو مطلوب لكافة أفراد المجتمع من قادرين على العمل ولا يحققونه من دخولهم الخاصة، أو عاجزين أو معاقين.

2- لكي يتحقق هذا المستوى يجوز للدولة أخذ فضول مال الأغنياء وردها إلى الطبقات الدنيا التي لا تسمح مواردها بذلك، مسلمين وأهل ذمة على السواء،[2] معتمدة على القواعد والتنظيمات التشريعية والتربية الإسلامية.

3- في ظروف الطوارئ والضروريات يمكن للدولة المسلمة القيام بدور أكثر فعالية من خلال سياستها المالية، فإنه في حالة عدم كفاية موارد الدولة من مصادرها الخاصة من الزكاة والصدقات والتبرعات وإمكانيات الإقتراض... وغيرها من أوجه التمويل المختلفة للقيام بكافة واجبات الدولة، فإن للدولة في هذه الحالة فرض ضرائب عادلة تراعي فيها قواعد الشريعة الإسلامية في رعاية مصالح الناس وعدم التضييق عليهم وتوفير العدالة الكاملة في فرضها وجبايتها وصرفها وفقاً للشروط التالية:[3]

1- الحاجة الحقيقية إلى المال ولا مورد آخر.

2- توزيع أعباء الضرائب بالعدل.

3- أن تنفق في مصالح الأمة لا في المعاصي والشهوات.

4- موافقة أهل الشورى والرأي في الأمة.

---

(1) – الفنجري، محمد شوقي، الإسلام والضمان الإجتماعي، دار ثقيف للنشر والتأليف، الرياض، ط2، 1402هـ 1982م، ص 140.

(2) – جاء في "كتاب الأموال" لأبي عبيد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1406هـ، ص 50 في وصية الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى عامله بالبصرة عدي بن أرطاة: "وانظر من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه، وضعفت قدرته، وولت عنه المكاسب، فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه".

(3) – جاء في كتاب فقه الزكاة للدكتور يوسف قرضاوي، ج 2، مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة السادسة، 1401هـ-1981، صفحة 1080: "حينما أراد سلطان مصر "قطز" التجهيز لقتال التتار... جمع القضاة والفقهاء والأعيان لمشاورتهم... وتناقشوا في الأمر، فكان الاعتماد على ما يقوله ابن عبد السلام، وخلاصة ما قاله للسلطان قطز: أنه إذا طرق العدو بلاد الإسلام وجب على العالم قتالهم وجاز لكم أن تأخذوا من الرعية ما تستعينون به على جهادكم بشرط ألا يبقى في بيت المال شيء، وتبيعوا ما لكم من الحوائص المذهبة والآلات النفيسة، ويقتصر كل الجند على مركوبه وسلاحه، ويتساووا هم والعامة...؟.

وكان موقف آخر شجاع لأحد الفقهاء وهو الإمام النووي مع الظاهر بيبرس.

إن معرفة بعض السمات الأساسية الإقتصادية والإجتماعية والسياسية للبلدان المتخلفة والمتقدمة يعيننا في استشراف معالم الطريق إلى مفهوم التنمية.

1- السمات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والإدارية

أ- السمات الاقتصادية

لا نتوقع أن نجد مفهوماً للاقتصاد كما ندركه اليوم وعلى أي حال فالمعروف أن اللفظ نفسه، وبهذا المدلول، لم يكن موجوداً من بين المصطلحات العلمية الأوروبية قبل ثلاثمائة وسبعين سنة. فتعبير "اقتصاد سياسي" ظهر لأول مرة في اللغة الأوروبية عام 1615م ثم انتشر هذا الاصطلاح في منتصف القرن الثامن عشر تقريباً، حينما تبنته مجموعة من العلماء الأوروبيين وسموا أنفسهم "اقتصاديين" وكان لفظ إيكونومي Economie من قبل عند الإغريق، يعني تنظيم الشروط المادية للمعيشة وإدارة المنزل والضيعة.[1]

من السمات الاقتصادية التي تشير إلى مفهوم التنمية وتعبر عن مؤشراتها نذكر: مستوى دخل الفرد، القوة العاملة ونسبتها في الزراعة والصناعة والخدمات ثم اختلال التوازن في تدفق الموارد.

1"- **مستوى دخل الفرد:** إن مستوى دخل الفرد في البلدان المتخلفة منخفض جداً قياساً على ما هو عليه في البلدان المتقدمة "380 دولار أميركي في زائير مقابل 20998 دولار أميركي في الولايات المتحدة الأميركية" [2] . كما أن دخل الفرد بين البلدان المتخلفة نفسها متفاوت جداً، ويشكل هوة هائلة بينها "392 دولار أميركي في أثيوبيا مقابل 23798 دولار أميركي في الإمارات العربية المتحدة"[3].

إن إتساع فجوة مستوى دخل الفرد بين البلدان المتخلفة والمتقدمة من جهة، وبين البلدان المتخلفة نفسها من جهة أخرى يعتبر مؤشراً على عدم إحراز تقدم نحو توزيع ثمار التنمية لا بين البلدان فحسب، بل وبين الأفراد والفئات داخل البلد الواحد.

---

(1) – سعد، أحمد صادق، دراسات في المفاهيم الإقتصادية لدى المفكرين الإسلاميين، دار الفارابي ودار الثقافة الجديدة، بيروت، القاهرة، 1988، ص 21.

(2) – تقرير التنمية البشرية لعام 1992، م.س، ص 127.

(3) – المرجع نفسه.

وبما أن قدرة الفرد على الحصول على بعض السلع والخدمات تعتمد على مستوى دخله، فالخيارات المتاحة للفرد في البلدان المتقدمة أفضل منها في البلدان المتخلفة.

لكن يبدو أن مستوى دخل الفرد، على الرغم مما أعطي له من أهمية في مؤشرات التنمية فإنه مقياس غير صادق تماماً في الحكم بتخلف بلد ما أو تقدمها، حيث ورد في جدول البلدان المرتفعة الدخل ست دول وردت في لائحة البلدان ذات تنمية بشرية متوسطة.

لقد تم تصنيف البلدان في تقرير التنمية البشرية لعام 1992 إلى 3 دول متخلفة حيث يقل متوسط دخل الفرد عن 500 دولار أميركي، و113 دولة متوسطة حيث يتراوح المتوسط بين 501 إلى 6000 دولار، و 43 دولة مرتفعة الدخل حيث يزيد المتوسط عن 6000 دولار.

كذلك فإن معدل متوسط دخل الفرد، الذي هو حصيلة قسمة مجموع الدخل القومي لبلد ما على عدد سكانه، هو غير صادق خاصة في بلدان تنعم فئة قليلة من أهاليها بخيراتها ومقدراتها كما في لبنان والكويت والمملكة العربية السعودية وغيرها.

2"- القوة العاملة ونسبتها في الزراعة والصناعة والخدمات

من المعروف أن إنتاجية قطاع الزراعة هو أقل من إنتاجية بقية القطاعات في البلدان المتخلفة والمتقدمة على السواء، ومن الملاحظ أيضاً أن الهوة الواسعة بين نسبة العمالة في الزراعة ونسبة مساهمتها في الناتج المحلي من جهة أخرى، هو مؤشر على خلل هيكلي سببه التباين في الإنتاجية القطاعية النسبية.

كذلك فإن مقياس التقدم والتخلف يعتمد النسبة المئوية للقوى العاملة في الزراعة أو الصناعة أو الخدمات بحيث تتقدم البلدان أو تتخلف كلما ارتفعت أو هبطت نسبة العاملين في قطاع الخدمات.

معدل النسبة المئوية في البلدان	القوى العاملة كنسبة منوية من مجموع السكان	النسبة المئوية للقوى العاملة في						النساء ضمن القوة العاملة كنسبة منوية من القوى العاملة
		الزراعة		الصناعة		الخدمات		
	1990-1988	1965	1986 1989	1965	1986 1989	1965	1986 1989	1990-1988
ذات تنمية بشرية عالية	38,5	27,7	17,8	32,0	23,6	40,3	58,6	29,4
ذات تنمية بشرية متوسطة	51,7	73,3	63,9	11,0	14,7	15,7	22,4	38,8
ذات تنمية بشرية منخفضة	37,6	71,0	62,6	10,1	6,6	15,5	27,8	27,4
النامية	42,9	72,0	60,9	11,3	12,7	16,7	26,4	32,5
الأقل نمواً	38,8	83,2	72,4	5,8	7,5	11,0	20,1	29,8
الصناعية	48,8	22,2	11,0	26,4	26,9	41,4	62,6	43,7
العالم	45,0	56,5	48,5	19,0	16,3	24,5	35,3	35,1

* الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992 صفحات 158 و 159.

جدول رقم 92/4**

اسم البلد	القوى العاملة كنسبة مئوية من مجموع السكان 1988-1990	النسبة المئوية للقوى العاملة في						النساء ضمن القوة العاملة كنسبة مئوية من مجموع القوة العاملة 88-90
		الزراعة		الصناعة		الخدمات		
		1965	1986 1989	1965	1986 1989	1965	1968 1989	
أولا: البلدان الصناعية:								
استراليا	63,8	–	5,3	–	16,4	–	78,3	41,4
الدانمرك	56,7	–	5,3	–	20,0	–	74,7	46,1
تشيكوسلوفاكيا	53,2	–	13,3	–	49,3	–	37,4	46,5
سويسرا	52,2	–	6,4	–	29,8	–	63,8	37,5
اليابان	51,7	–	7,1	–	23,7	–	69,2	40,6
كندا	50,3	–	3,4	–	19,4	–	77,2	44,3
الولايات المتحدة الأمريكية	49,9	–	2,8	–	18,4	–	78,8	45,2
ألمانيا	48,3	–	3,5	–	30,2	–	66,3	39,8
أسبانيا	38,8	–	11,2	–	21,1	–	67,7	35,1
إيرلندا	37,0	–	13,0	–	18,4	–	68,6	30,5
ثانيا: البلدان النامية								
الصين	59,3	81,0	73,7	8,0	13,6	11,0	12,7	43,2
تايلند	55,7	82,0	69,8	5,0	5,9	13,0	24,3	46,9
الإمارات العربية المتحدة	49,8	21,0	4,5	32,0	38,0	47,0	57,3	6,2
أندونيسيا	42,6	71,0	54,4	9,0	8,0	21,0	37,6	39,9
قطر	41,8	..	3,0	..	28,0	..	69,0	7
غينيا	39,1	87,0	78,1	6,0	1,3	7,0	20,6	30,1
تركيا	38,5	75,0	46,8	11,0	14,6	14,0	38,6	32,7
الهند	37,9	73,0	62,6	12,0	10,8	15,0	26,6	25,6
لبنان	30,1	29,0	14,3	24,0	27,4	47,0	58,4	29,0
الصومال	29,4	81,0	75,6	6,0	8,4	13,0	16,0	39,0
المملكة العربية السعودية	29,1	68,0	48,5	11,0	14,4	21,0	37,2	7,1
باكستان	28,8	60,0	49,6	18,0	12,4	22,0	38,0	11,4
مصر	27,7	55,0	33,9	15,0	12,0	30,0	54,1	10,9
جمهورية إيران الإسلامية	27,1	49,0	36,4	26,0	32,8	25,0	30,8	49,0
الجمهورية العربية السورية	26,2	52,0	22,0	20,0	15,1	28,0	62,9	15,4
العراق	24,2	50,0	12,5	20,0	7,8	20,0	79,7	5,8
الجماهيرية العربية الليبية	23,7	41,0	18,1	21,0	28,9	38,0	53,0	8,7
الأردن	23,1	37,0	1,2	26,0	25,6	37,0	64,2	9,9

** الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992 صفحات 158 و159 و195 .

معدل النسبة المئوية في البلدان	القوى العاملة كنسبة مئوية من مجموع السكان	النسبة المئوية للقوى العاملة في:						النساء ضمن القوة العاملة كنسبة مئوية من القوى العاملة
		الزراعة		الصناعة		الخدمات		
	1992-1990	1965	92/90	1965	92/90	1965	92/90	1992-1990
ذات تنمية بشرية عالية	44	28	17	32	29	40	54	34
ذات تنمية بشرية متوسطة	50	73	46	11	25	16	29	39
ذات تنمية بشرية منخفضة	38	74	64	10	10	16	26	31
النامية	45	72	58	11	15	17	27	35
الأقل نمواً	42	83	73	6	8	11	19	38
الصناعية	48	22	9	37	23	41	58	43
العالم	45	57	13	19	31	24	56	37

* الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1994 صفحات 152 و 163

جدول رقم 94/4*

اسم البلد	القوى العاملة كنسبة مئوية من مجموع السكان	النسبة المئوية للقوى العاملة في:						النساء ضمن القوة العاملة كنسبة مئوية من القوى العاملة
		الزراعة		الصناعة		الخدمات		
	1990-1992	1965	1990 1992	1965	1990 1992	1965	1990 1992	1992-1990
أولاً: البلدان الصناعية:								
استراليا	49		6		29		65	
الدانمرك	56		6		28		66	
تشيكوسلوفاكيا	50		11		45		44	
سويسرا	53		5		23		72	
اليابان	52		7		34		59	
كندا	50		5		23		72	
الولايات المتحدة الأمريكية	50		3		25		72	
ألمانيا	38		3		39		58	
أسبانيا	39		11		33		56	
إيرلندا	38		14		29		57	
ثانياً: البلدان النامية:								
الصين	59	81	73	8	14	11	13	43
تايلند	56	82	67	5	11	13	22	47
الإمارات العربية المتحدة	50	21	5	32	38	47	57	6
أندونيسيا	43	70	56	9	14	21	30	33
قطر	42	..	3	..	28	..	69	7
غينيا	39	87	78	6	1	7	21	30
تركيا	37	75	47	11	20	14	33	31
الهند	38	73	62	12	11	15	27	29
لبنان	30	29	14	24	27	47	59	27
الصومال	29	81	76	6	8	13	16	39
المملكة العربية السعودية	29	68	48	11	14	21	37	7
باكستان	28	60	47	18	20	22	33	14
مصر	31	55	42	15	21	30	37	29
جمهورية إيران الإسلامية	26	49	30	26	26	25	44	10
الجمهورية العربية السورية	28	52	23	20	29	28	48	18
العراق	24	50	14	20	19	30	64	6
الجماهيرية العربية الليبية	24	41	20	21	30	38	50	9
الأردن	23	37	20	26	26	37	64	10

* الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1994 صفحات 162و163 و194.

3"- اختلال التوازن في تدفق الموارد

هناك عدة عوامل تساهم في اختلال التوازن الإقتصادي، وتعطي علامات فارقة بين البلدان المتخلفة والمتقدمة منها الأمن الغذائي حيث اعتبرت بلدان منخفضة الدخل إذا بلغ نصيب الفرد فيها من السعرات الحرارية يومياً 2406 وما دون، وبلدان متوسطة الدخل إذا وصل إلى 2860 سعرات حرارية، ومرتفعة الدخل إذا بلغ 3409 وما فوق[1]. إذا كانت نسبة الاستيراد-التصدير في بلد ما تقارب 96 فالتنمية البشرية فيه عالية، وإذا بلغت النسبة 110 فتنميته متوسطة، وأما إذا وصلت إلى 102 فالتنمية منخفضة[2] .

تشكل السلع الأوروبية أكبر نسبة من صادرات البلدان المتخلفة، وتشكل المعدات والآلات المصنعة أكبر نسبة من صادرات البلدان المتقدمة. ففي عام 1982 بلغت قيمة صادرات البلدان المتخلفة 372177 مليون دولار وقيمة وارداتها 436414 مليون دولار.

في عام 1990 بلغت صادرات الصومال 130 مليون دولار وبلغت وارداتها 360 مليون دولار وفي العراق بلغت الصادرات 16809 مليون دولار والواردات 34114 مليون دولار بينما في ألمانيا كانت الصادرات 397912 مليون دولار والواردات 341248 مليون دولار وفي اليابان كانت الصادرات 286768 مليون دولار والواردات 231223 مليون دولار[3] .

كذلك يعتبر المعدل السنوي للتضخم من السمات الإقتصادية التي تضفي صبغة التقدم أو التخلف على بلد ما. فالبلدان ذات التنمية البشرية العالية يبلغ معدل التضخم السنوي فيها 85,0 والمتوسطة 29,2 والمنخفضة 13,0[4].

---

(1) - جدول 28 صفحة 312 من "تقرير عن التنمية في العالم 1992".

(2) - جدول 19 ص 164 من "تقرير التنمية البشرية لعام 1992" "جميع البلدان النامية 103-البلدان الأقل نمواً 82-البلدان الصناعية 97-العالم 98".

(3) - جدول 14 صفحة 285 من "تقرير عن التنمية في العالم 1992".

(4) - جدول 24 صفحة 174 من "تقرير التنمية البشرية لعام 1992".

جدول رقم - 92/5

إسم البلد	نصيب الفرد من الامداد اليومي من السعرات الحرارية		نسبة الاستيراد التصدير	تجارة السلع (ملايين الدولارات)		المعدل السنوي للتضخم (٪)
	1965	1989	1989	صادرات 1990	واردات 1990	1989-1980
الإمارات العربية المتحدة	2639	3309	156	00	00	1,1
المملكة العربية السعودية	3019	3825	122	31065	24069	4,4-
تركيا	2698	3236	74	12959	22300	41,4
الجمهورية العربية السورية	2177	3003	143	4173	2400	15,0
الجماهيرية العربية الليبية	1875	3324	133	14285	3976	0,2
العراق	2150	2887	104	16809	43114	00
الأردن	2277	2634	44	1146	2663	00
تونس	2217	3121	67	3498	5471	7,5
جمهورية إيران الإسلامية	2060	3181	136	15000	13000	13,5
الجزائر	1701	2866	103	15241	10433	5,2
اندونيسيا	1791	2750	133	25553	21837	8,3
المغرب	2112	3020	61	4263	6918	7,4
جمهورية مصر العربية	2399	3336	35	2985	10340	11,0
مدغشقر	2447	2158	92	335	480	17,8
غانا	1937	2748	109	739	1199	43,6
باكستان	1773	2219	65	5590	7377	6,7
الهند	2021	2229	81	17969	23692	7,7
نيجيريا	2185	2312	250	13671	5688	14,2
ماليزيا	2353	2774	111	29409	29251	1,5
بنغلاديش	1970	2021	37	1674	3646	10,6
السنغال	2372	2369	52	783	1620	7,3
السودان	1938	1974	37	400	600	00
تشاد	2395	1743	31	200	450	1,5
الصومال	1718	1906	62	130	360	42,8
مالي	1938	1314	54	347	640	3,6
أفغانستان	2304	00	61	00	00	00
لبنان	2485	00	31	00	00	00
غينيا	2187	2132	92	00	00	00
الكويت	2766	3195	182	8300	4800	2,70

* - الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992 صفحات 164،175.

ومن تقرير عن التنمية في العالم 1992 صفحات 284،312.

ب- السمات الإجتماعية

من مفاهيم التنمية أنها نشاط متعدد الأبعاد، يهدف إلى إحداث التوازن بين مختلف العوامل والإتجاهات، وأن محورها الأساسي توفير متطلبات الإنسان المادية والثقافية والإجتماعية.

وعلى الرغم من التقدم الطيب الذي تم إحرازه في العقد الأخير في مجالات التنمية فما زال هناك أكثر من مليار نسمة يعيشون حالة تخلف شديدة متمثلة بكثافة السكان لكل طبيب وممرضة، [1] وارتفاع معدل الوفيات [2]، والأمية [3]، وانخفاض معدل الأعمار[4]، وتزايد نسبة سكان الحضر[5] مع ارتفاع نسبة حصولهم على

---

(1) – جاء في الجدول 28 صفحة 312 من "تقرير عن التنمية في العالم 1992" أن معدل عدد السكان لكل طبيب في البلدان المنخفضة الدخل لعام 1990 هو /14160/ نسمة ولكل ممرضة /3540/ نسمة، وفي البلدان المتوسطة الدخل /3000/ نسمة لكل طبيب و /1050/ نسمة لكل ممرضة، أما في البلدان المرتفعة الدخل فكان /880/ نسمة لكل طبيب و /210/ نسمة لكل ممرضة.وأظهر الجدول أيضاً فروقات كبيرة بين معدل البلدان المتقدمة والبلدان المتخلفة فمثلاً ألمانيا بلغ معدل السكان فيها/380/ نسمة لكل طبيب و /230/ نسمة لكل ممرضة بينما في الصومال بلغ معدل السكان فيها /19950/ نسمة لكل طبيب و /1900/ نسمة لكل ممرضة وكذلك في أمريكا حيث بلغ المعدل /470/ نسمة لكل طبيب و /1900/ نسمة لكل ممرضة بينما في أثيوبيا بلغ المعدل /78780/ نسمة لكل طبيب و /5390/ نسمة لكل ممرضة.

(2) – جاء في الجدول نفسه أن معدل الوفيات لكل ألف مولود حي في البلدان المنخفضة الدخل لعام 1990 هو /92/، وفي البلدان المتوسطة الدخل /48/، وفي البلدان المرتفعة الدخل /8/. وجاء في الجدول 11 صفحة 148 من "تقرير التنمية البشرية للعام 1992" أن معدل وفيات الرضع في البلدان ذات تنمية بشرية عالية /33/، وفي البلدان المتوسطة /40/ وفي البلدان المنخفضة /97/.وأظهر الجدول الفرق الكبير بين معدل وفيات الرضع في هونغ كونغ–مثلاً حيث بلغ /7/ وبين أفغانستان حيث بلغ /167/.

(3) – جاء في الجدول نفسه أن معدل القراءة والكتابة عند الكبار عام 1990 كان 99,0 في 23 دولة ذات تنمية عالية ووصل الى 19,0 في جيبوتي و 24,0 في الصومال.

(4) – جاء في الجدول 1 صفحة 127 من "تقرير التنمية البشرية لعام 1992" أن معدل العمر المتوقع كان عام 1990 في اليابان 78,6 سنة بينما بلغ في أفغانستان 42,5 سنة.

(5) – جاء في الجدول 21 صفحة 168 من "تقرير التنمية البشرية لعام 1992"

أن نسبة سكان الحضر بالمئة ٪ للأعوام:	1960	1990	2000	في البلدان التالية:
ذات تنمية بشرية عالية	52	75	80	
ذات تنمية بشرية متوسطة	25	43	54	
ذات تنمية بشرية منخفضة	16	38	34	

وأظهر الجدول نفسه الفرق الكبير بين:

الخدمات الصحية، والمياه المأمونة، والصرف الصحي بالنسبة إلى سكان الريف[1].

سنغافورة	100	100	100
هونغ كونغ	89	94	96
	وبين		
راواندا	2	8	11
بوركينا فاصو	5	9	12
أفغانستان	8	18	23

(1) – جاء في الجدول 10 صفحة 146 من التقرير نفسه أن نسبة سكان الريف وسكان الحضر الذين يحصلون على خدمات صحية، ومياه مأمونة، وصرف صحي هي التالية لعام 87–90:

	سكان الريف الذين يحصلون عام 1987 على:			سكان الحضر الذين يحصلون عام 1990 على:		
	خدمات صحية	مياه مأمونة	صرف صحي	خدمات صحية	مياه مأمونة	صرف صحي
بلدان ذات تنمية عالية	00	56	00	00	84	99
بلدان ذات تنمية متوسطة	67	69	58	97	91	89
بلدان ذات تنمية منخفضة	41	53	14	81	69	47
وأظهر التقرير فروقات كبيرة بين						
قبرص	100	100	100	100	100	100
كوستاريكا	00	95	98	00	100	100
		وبين				
أفغانستان	17	17	00	80	39	20
بوركينا فاصو	00	72	5	51	44	35

جدول رقم 92/6*

اسم البلد	عدد السكان لكل				معدل الوفيات لكل ألف مولود حيّ		العمر المتوقع عند الولادة	معدل القراءة والكتابة عند الكبار (٪)
	طبيب		ممرضة		دون الخامسة	الرضّع		
	1965	1984	1965	1984	1965	1990	1990	1990
الكويت	790	640	270	200	64	14	17	73,4	73,0
قطر	..	1300	..	500	239	36	29	69,2	82,0
البحرين	..	1000	..	300	208	17	14	71,0	77,4
ماليزيا	6200	1930	1320	1010	55	16	22	70,1	78,4
الإمارات العربية المتحدة	..	1020	..	390	103	23	24	70,5	55,0
المملكة العربية السعودية	9400	730	6060	340	34	11	65	64,5	62,4
تركيا	2900	1390	..	1030	169	60	69	65,1	80,7
الجمهورية العربية السورية	5400	1250	..	890	114	43	44	66,1	64,5
الجماهيرية العربية الليبية	3860	690	850	..	138	74	75	61,8	63,8
عُمان	23790	1700	6420	390	191	33	27	65,9	35,0
العراق	5000	1740	2910	1660	119	65	62	65,0	59,7
الأردن	2710	860	1040	980	..	51	40	66,9	80,1
تونس	800	2150	..	370	145	44	48	66,7	65,3
لبنان	1010	..	2030	..	56	..	44	66,1	80,1
جمهورية إيران الإسلامية	3890	2840	4270	1110	152	88	46	66,2	54,0
الجزائر	8590	2340	11770	300	154	67	68	65,1	57,4
أندونيسيا	31700	9410	9490	..	128	61	71	61,5	77,0
المغرب	12120	4730	2290	1050	145	67	75	62,0	49,5
جمهورية مصر العربية	2300	770	2030	..	145	66	61	60,3	48,4
باكستان	..	2900	9910	4890	149	103	104	57,7	34,8
نيجيريا	29530	6410	6160	900	162	98	101	51,5	50,7
اليمن	31580	..	..	1940	194	124	114	51,5	38,6
بنغلاديش	8100	6390	..	8530	144	105	114	51,8	35,3
السنغال	19490	..	2440	2030	160	81	84	48,3	38,3
السودان	13500	10190	3360	1260	160	102	104	50,8	27,1
تشاد	72480	38390	13610	3400	183	125	127	46,5	29,8
الصومال	43810	19950	4700	1900	165	126	127	46,1	24,1
أفغانستان	15770	...	24430	..	206	..	167	42,5	42,5

* الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992 صفحات 129، 136، 140.

جدول رقم 94/6*

اسم البلد	عدد السكان لكل		معدل الوفيات لكل ألف مولود حي				العمر المتوقع عند الولادة	معدل القراءة والكتابة عند الكبار ٪
	طبيب	ممرضة	دون سن الخامسة		الرضّع			
	1990	1990	1960	1992	1960	1992	1992	1992
أولاً: البلدان الصناعية								
استراليا	440	..					76,7	99,0
الدانمرك	390	..					75,3	99,0
سويسرا	630	..					77,8	99,0
اليابان	610	..					78,6	99,0
كندا	450	..					77,2	99,0
الولايات المتحدة الأميركية	420	..					75,6	99,0
ألمانيا	370	..					75,6	99,0
أسبانيا	280	..					77,4	98,0
إيرلندا	630	..					75,0	99,0
ثانياً: البلدان النامية								
الصين	730	1460	84	98	150	27	70,5	80,0
تايلند	5000	910	90	98	103	26	68,7	93,8
الإمارات العربية المتحدة	1020	390	81	99	145	23	70,8	65,0
أندونيسيا	7140	2550	82	92	139	66	62,0	84,4
قطر	530	200	86	98	145	26	69,6	79,0
غينيا	50000	11630	71	79	203	135	43,9	26,9
تركيا	1260	1040	79	94	190	57	66,7	81,9
الهند	2440	2220	76	88	165	89	59,7	49,8
لبنان	670	..	95	97	68	35	68,1	81,3
الصومال	14290	2010	75	80	175	23	46,4	27,0
المملكة العربية السعودية	660	1040	75	97	170	31	68,7	64,1
باكستان	2940	1720	77	88	163	99	58,3	36,4
مصر	1320	3560	74	93	179	58	60,9	50,0
جمهورية إيران الإسلامية	3140	8570	79	97	169	41	66,6	56,0
الجمهورية العربية السورية	1160	1550	83	96	135	40	66,4	66,6
العراق	1810	1650	82	93	139	59	65,7	62,5
الجماهيرية العربية الليبية	690	350	78	91	160	70	62,4	66,5
الأردن	770	1190	83	97	135	37	67,3	82,1

* الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1994، صفحات 129، 136، 140، 152.

جدول رقم 92/7*

اسم البلد	سكان الحضر كنسبة مئوية من مجموع السكان			سكان الريف الذين يحصلون على (٪) 1990-1987			سكان الحضر الذين يحصلون على (٪) 1990-1987		
	1960	1990	2000	خدمات صحية	مياه مأمونة	الصرف الصحي	خدمات صحية	مياه مأمونة	الصرف الصحي
الكويت	72	96	97	..	..	..	..	100	98
قطر	73	89	91	..	48	85	..	100	100
البحرين	83	83	85	..	57	94	..	100	100
ماليزيا	25	43	51	..	..	75	..	92	..
الإمارات العربية المتحدة	40	78	78	..	..	..	..	..	..
المملكة العربية السعودية	30	77	82	88	74	30	100	100	100
تركيا	30	61	74	..	63	..	..	95	..
الجمهورية العربية السورية	37	50	56	60	54	..	92	98	..
الجماهيرية العربية الليبية	23	70	76	..	80	85	..	100	100
عُمان	4	11	15	90	42	34	100	87	100
العراق	43	71	75	70	72	18	97	100	92
الأردن	43	68	74	95	98	100	98	100	100
تونس	36	54	59	80	31	15	100	100	71
لبنان	40	84	87	..	85	..	..	95	..
جمهورية إيران الإسلامية	34	57	63	60	75	35	95	100	100
الجزائر	30	52	60	80	55	40	100	85	80
أندونيسيا	15	31	40	..	32	45	..	19	40
المغرب	29	48	55	50	25	19	100	100	100
جمهورية مصر العربية	38	47	54	..	82	34	..	96	100
باكستان	22	32	38	35	35	8	99	99	40
نيجيريا	14	35	43	30	20	5	75	..	..
اليمن	9	29	37	..	48	..	..	..	66
بنغلاديش	5	16	32	..	..	4	..	39	40
السنغال	32	38	45	..	38	..	..	79	87
السودان	10	22	27	40	10	..	90	60	..
تشاد	7	30	39	..	..	..	..	..	..
الصومال	17	36	44	15	29	5	50	50	41
أفغانستان	8	18	22	17	17	..	80	39	20

* الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992، صفحة 148.

جدول رقم 94/7*

اسم البلد	سكان الحضر كنسبة مئوية من مجموع السكان			سكان الريف الذين يحصلون على (٪) 1988-1991			سكان الحضر الذين يحصلون على (٪) 1988-1991		
	1992			خدمات صحية	مياه مأمونة	الصرف الصحي	خدمات صحية	مياه مأمونة	الصرف الصحي
الكويت	96			100	100	98	100	100	98
قطر	79			100	48	85	100	100	100
البحرين	83			100	100	100	100	100	100
ماليزيا	45			..	50	94	..	96	94
الإمارات العربية المتحدة	82			100	..	77	100	100	100
المملكة العربية السعودية	74			100	74	30	97	100	100
تركيا	64			..	..	..	..	..	..
الجمهورية العربية السورية	51			99	..	82	100	..	84
الجماهيرية العربية الليبية	84			100	80	85	100	100	100
عمان	11			85	77	40	100	91	75
العراق	73			96	72	..	100	100	96
الأردن	69			..	98	32	..	100	100
تونس	57			80	99	94	100	100	98
لبنان	85			..	..	18	..	..	94
جمهورية إيران الإسلامية	58			70	16	9	100	98	86
الجزائر	53			80	55	40	100	85	80
أندونيسيا	30			..	43	36	..	68	64
المغرب	47			30	50	19	100	100	100
جمهورية مصر العربية	44			99	82	36	100	96	80
باكستان	33			85	45	10	100	80	55
نيجيريا	37			62	30	5	87	81	30
اليمن	31			22	30	60	50	..	87
بنغلاديش	18			..	..	26	..	..	63
السنغال	41			..	26	36	..	84	85
السودان	23			..	43	65	..	55	89
تشاد	34			..	25	..	..	..	..
الصومال	35			15	..	5	50	..	41
أفغانستان	19			45	17	..	65	39	..

* الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1994 صفحة 148 و149 بتصرف.

1"– عدد السكان لكل طبيب ومعدل الوفيات والعمر

إن التقدم في المجالات الإقتصادية والاجتماعية يتيح الفرص لتحسين مستوى حياة البشر كما يطيل أعمارهم. لكن بالرغم من التحسن الملموس الذي طرأ على مؤشر السكان لكل طبيب وممرضة في البلدان المتخلفة إلا أنه ما زال في معظمها منخفضاً جداً بالنسبة لمستواه في البلدان المتقدمة.

لقد انعكس التباين في مستوى هذا المؤشر على ارتفاع معدلات وفيات الأطفال دون الخامسة من العمر والرضع دون السنة وكذلك العمر المرتقب في البلدان المتخلفة، وما زال أمامها شوطاً طويلاً لتقترب من مستويات هذه المؤشرات في الدول المتقدمة.

2"– التعليم

إن معرفة نسبة المتعلمين مؤشر إجتماعي هام يعكس إلى حد كبير نوعية الموارد البشرية المتاحة، والمستوى العام لإنتاجية المجتمع، ويؤثر بالتالي في النشاط الإقتصادي كما يتأثر به. لقد تمكنت الدول المتقدمة من الوقوف على أبواب محو الأمية منذ عام 1960، أما الدول المتخلفة فما زالت بعيدة عن هذه الغاية "أعلى مستوى للمتعلمين في البلدان المتخلفة 76٪ بينما أقل مستوى في الدول المتقدمة 96٪". ولقد تمكنت الدول المتقدمة من تعميم التعليم الإبتدائي منذ عام 1960 بينما لم تتمكن بعض البلدان المتخلفة من تحقيق نسبة 34٪ حتى عام 1989 في أفغانستان[1]. وفي مجال التعليم الثانوي بلغت نسبة القيد عام 1989 في البلدان المنخفضة الدخل 28٪ للإجمالي و23٪ للإناث مقابل 95٪ للإجمالي و96٪ للإناث في البلدان المرتفعة الدخل. لقد كانت نسبة القيد في بنغلاديش 17 عام 1989 للإجمالي 17٪ وللإناث 11٪ بينما في فرنسا كان للإجمالي 97٪ وللإناث 100٪.[2]

---

(1) – تقرير عن التنمية في العالم 1992، التنمية والبيئة، ترجمة مركز الأهرام للترجمة والنشر، مطابع الأهرام التجارية، القاهرة، 1992. "مؤشرات التنمية الدولية" جدول 29 ص 314.

(2) – تقرير عن التنمية في العالم لعام 1992، م.س، جدول 29 صفحة 314.

أما في التعليم العالي فقد بلغت نسبة القيد للعام 1989 في البلدان المنخفضة الدخل 4٪ مقابل 43٪ في البلدان المرتفعة الدخل. لقد كانت نسبة القيد عام 1989 في بنغلاديش 4 وفي باكستان 5 بينما في كندا 66 وفي فرنسا 37[1].

3"- سكان الحضر

إن سرعة نمو سكان الحضر في الدول المتخلفة أدى إلى زيادة الضغط لتوسيع الخدمات في المدن، مما أدى إلى تخصيص مبالغ متزايدة كان من الممكن أن تكون ذات عائد أفضل لو تم تخصيصها لتحسين أحوال الريف والمدن على السواء. لقد كانت معدلات النمو السنوية لسكان الحضر في مجموعات الدول المتخلفة أعلى منها في مجموعات الدول المتقدمة "عام 1983 بلغت النسبة في البلدان المتخلفة 78٪ مقابل 31٪ في البلدان المتقدمة".

4"- الذين يحصلون على خدمات صحية ومياه مأمونة وصرف صحي

إن التباين في نسبة الذين يحصلون على خدمات صحية، ومياه مأمونة، وصرف صحي في الريف المتقدم والريف المتخلف، وكذلك التباين في النسبة بين الحضر في البلدان المتقدمة والمتخلفة يعني أن هناك تفاوتاً كبيراً في الحصول على المتطلبات الحياتية الضرورية حيث "يفتقر 1,5 مليون نسمة في البلدان المتخلفة إلى الخدمات الصحية و 1,3 مليون نسمة إلى المياه المأمونة، و 2,3 مليون نسمة إلى مرافق الصرف الصحي" [2]، وكانت النتيجة إنتاج محدود قليل القيمة، ونكد في حياة الأفراد، وإقلال من قدراتهم وإمكانياتهم بسبب الأمراض والأوبئة التي تفتك بهم وتودي بحياة الملايين منهم، حيث "يموت 14 مليون طفل سنوياً قبل أن يبلغوا سن الخامسة... وأكثر من ربع سكان العالم لا يحصل على ما

---

(1) – تقرير التنمية البشرية لعام 1992، م.س، ص 314.

(2) – المرجع نفسه.

يكفي من الغذاء... وأكثر من 300 مليون طفل خارج المدارس الإبتدائية والثانوية"[1].

ج- السمات السياسية والإدارية

تعتبر السمات السياسية والإدارية من أهم المؤشرات في إمكانات قيادة وتوجيه عمليات التنمية في بلدان العالم الثالث. فالدول المتخلفة بصفة عامة تعاني من هيمنة الإستعمار المباشر وغير المباشر، ومن حداثة العهد بالاستقلال وبالاستقرار السياسي، ومن ضعف المشاركة بين الطبقة الحاكمة وأفراد الشعب، ومن اتساع الهوة بينهما. ونظراً لِقِصر الأفق الزمني لاستقلالها السياسي، وجهودها في إرساء قواعد الاستقرار وتحقيق التقدم الاقتصادي والإجتماعي، فإن مؤسسات البلدان المتخلفة السياسية والإدارية تعاني من فجوة بين محتوياتها وهياكلها، مما يجعل مستوى كفاءتها ضعيفاً، وأقل من المطلوب بكثير.

إن تفاوت النسب بين البلدان المتقدمة والمتخلفة في بعض الممارسات والإتجاهات تساهم في تكريس التخلف وتحد من الإنطلاق في سبيل بلوغ التنمية منها: الإنفاق العسكري، إجمالي المدخرات المحلية، المساعدات المخصصة للنواحي الإجتماعية، إلى جانب العلماء والفنيون ومدى اهتمامهم بالبحث والتطوير.

عام 1989 بلغت نسبة الإنفاق العسكري من الناتج القومي الإجمالي في البلدان المتقدمة 3,1٪ وفي المتوسطة 5,0٪ بينما بلغت في المملكة العربية السعودية 19,8٪ وفي العراق 23,0٪.[2]

بلغت نسبة إجمالي المدخرات من الناتج المحلي في البلدان المتقدمة 28٪ ووصلت إلى 35٪ في هونغ كونغ و 43٪ في سنغافورة، بينما لم تبلغ في أكثر البلدان المتخلفة حظاً 24٪ في سوريا 7٪ في مصر والسودان.[3]

---

(1) – تقرير التنمية البشرية لعام 1992، م.س، ص14.

(2) – المرجع نفسه. جدول 20، ص 166.

(3) – المرجع نفسه، جدول 24، ص 174.

ينفق حوالي 2٪ من الناتج المحلي على استحقاقات الضمان الإجتماعي في البلدان المتخلفة بينما ينفق زهاء 11٪ في البلدان المتقدمة.[1]

إن نسبة المساعدات الإجتماعية المخصصة للنواحي الإجتماعية قد بلغت في هونغ كونغ 90,8 وفي الدومينيكان 69,3. أما في البلدان المتخلفة فقد وصلت إلى 43,4 في سوريا وتدنت إلى 12,8 في باكستان و 6,8 في تونس.[2]

بلغت نسبة العلميين والفنيين في كل 10,000 نسمة في البلدان المتقدمة 49,5 أما في البلدان المتخلفة فهي وإن بلغت نسبة عالية في الكويت 64,4 فقد وصلت إلى 8,5 في إيران و 3,6 في كل من العراق وسوريا.[3]

أما العلماء وفنيو البحث فقد بلغت نسبتهم في البلدان المتقدمة 08,6 هذه النسبة وان ارتفعت إلى 10,2 في الكويت و 7,9 في قطر فإنها بلغت 1,7 في أندونيسيا و 1,2 في باكستان و 0,7 في لبنان.[4]

إن التقدم في المجالات السياسية والإدارية ليس غاية في حد ذاته بل وسيلة لدفع عجلات التقدم في المجالات الأخرى الاقتصادية والإجتماعية، فهو عامل مستقل من عوامل التنمية وتابع لها في آن واحد، ومن هنا تنبع أهمية تكامل التنمية الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والإدارية لضمان جني أفضل الثمار الممكنة لعملية التنمية في ضوء الموارد المتاحة للمجتمع.

إن هدف التنمية هو أن يتمتع الناس بحياة طويلة وصحية وخلاقة ولن يتحقق ذلك إلا في ظل حرية سياسية وإدارية تساهم في زيادة نطاق اختيارات الناس بحيث تمكنهم من المشاركة في عمليتي التخطيط وصنع القرار، وتمكنهم من تنظيم مجتمعاتهم عن طريق توافق الآراء والتشاور بدلاً من تنظيمه عن طريق الإملاء من جانب الصفوة الأوتوقراطية.

---

(1) – تقرير التنمية البشرية لعام 1992، م.س، ص 14.

(2) – المرجع نفسه، جدول 18 ص 162.

(3) – المرجع نفسه، جدول 5، ص 136.

(4) – المرجع نفسه.

جدول رقم 92/8*

إسم البلد	الإنفاق العسكري كنسبة مئوية من الناتج القومي		العلميون والفنيون في كل 10000نسمة	علماء وفنيو البحث والتطوير في كل 10000 نسمة	إجمالي المدخرات المحلية كنسبة مئوية من الناتج المحلي	نسبة المساعدة المخصصة للنواحي الإجتماعية
	1960	1989	1989-1985	1989-1985	1989	1989-1988
الكويت	..	6,5	64,4	10,2	31	..
قطر	..	..	26,6	7,9	..	..
البحرين	..	10,7	43,3	..	..	..
ماليزيا	1,9	4,6	..	3,7	34	13,4
الإمارات العربية المتحدة	..	5,4	..	..	40	..
المملكة العربية السعودية	5,7	19,8	..	..	21	..
تركيا	5,2	3,9	27,5	3,3	21	12,8
الجمهورية العربية السورية	7,9	9,2	3,6	..	24	43,4
الجماهيرية العربية الليبية	1,2	7,4	11,6	5,7	..	..
عُمان	..	15,8	6,6	..	..	27,6
العراق	8,7	23,0	3,6	..	..	..
الأردن	16,7	11,0	..	1,1	2-	42,0
تونس	2,2	4,9	1,4	..	19	6,8
لبنان	..	12,0	..	0,7	..	25,2
جمهورية إيران الإسلامية	4,5	..	8,5	0,9	28	17,8
الجزائر	2,1	1,9	..	..	31	1,9
أندونيسيا	5,8	2,0	10,1	1,7	37	19,8
المغرب	2,0	4,3	..	..	19	7,8
جمهورية مصر العربية	5,5	4,5	..	5,4	7	18,1
باكستان	5,5	6,7	4,1	1,3	11	12,8
نيجيريا	0,2	1,1	0,9	0,7	21	12,2
اليمن	..	..	0,2	..	..	12,4
بنغلاديش	..	1,6	0,5	..	1	14,8
السنغال	0,5	2,0	..	..	11	25,1
السودان	1,5	..	0,4	..	7	17,2
تشاد	..	3,8	..	..	12-	19,3
الصومال	..	3,0	..	..	14-	13,7
أفغانستان	..	..	..	..	..	31,2

* الجدول مأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 1992، صفحات 138،170،180.

2- مفاهيم التنمية

إن هدف التنمية الأساسي هو تحسين حياة البشر، وهذا يعتمد على مستوى إشباع حاجات الأفراد الأساسية والثانوية، وهذا يعتمد بدوره أيضاً على زيادة وتنويع السلع والخدمات المتاحة، وعلى رفع قدرات الأفراد للحصول عليها.

إن رفع مستوى إشباع الحاجات الأساسية يعزز تطلع الفرد إلى رفع مستوى إشباع حاجاته الثانوية، وتحقيق ذاته الإنسانية، ويتم ذلك بتحسين فرص العدالة الإقتصادية والإجتماعية، وفرص المشاركة في العمليات السياسية.

إن مفاهيم التنمية وإن تعددت فإنها تتفق في الهدف العام الذي يعني تحقيق سعادة الإنسان ورفاهيته، وتقدم المجتمع اقتصادياً وإجتماعياً وسياسياً.

مفهوم التنمية لغة واصطلاحا: التنمية لغة معناها "**النماء**" أي الإزدياد التدريجي. يقال نما المال نمواً أي تراكم وكَثُر. يستخدم اصطلاح التنمية بمعنى الزيادة في المستويات الإقتصادية والإجتماعية وغيرها. هناك اختلاف بين مفهوم النمو Croissant والتنمية Developpement. فالنمو يشير إلى التقدم التلقائي أو الطبيعي أو العفوي دون تدخل متعمد من قبل المجتمع أو الدولة. أما التنمية فهي العمليات المقصودة التي تسعى إلى إحداث النمو بصورة سريعة في إطار خطط مدروسة، وفي حدود فترة زمنية معينة.

يحدث النمو من خلال تطور تدريجي بطيء، بينما تحتاج التنمية إلى دفعة قوية تحركها قدرات إنسانية خبيرة تخرج المجتمع من حالة الركود إلى الحركة والتقدم. كذلك يوجد اختلاف بين مفهوم التغير Changement والتنمية. فالتغير لا يؤدي بالضرورة إلى التقدم والارتقاء، بينما غرض التنمية هو الانطلاق نحو الأفضل بخطى مستقيمة صاعدة. كما أن الفرق بين التغير والتنمية يتمثل في أن التنمية يُفترض سيرها في خط واضح متجه نحو الأمام يميزها عما كانت عليه،

كما تفترض حكماً تقويماً يصفها بأنها تسير نحو الأفضل، بعكس التغيّر الذي لا يفترض فيه الأحسن على طول الخط وإنما قد يكون تغيراً إلى الأسوأ[1] .

فالتنمية هي النمو المدروس على أسس علمية، والذي قيست أبعاده بمقاييس عملية، سواء كانت تنمية شاملة، أو تنمية في أحد الميادين الرئيسية مثل الميدان الإقتصادي أو الإجتماعي أو السياسي، أو الميادين الفرعية كالتنمية الصناعية أو التنمية الزراعية.[2]

يرى االدكتور عبد المنعم شوقي بأن التنمية "هي العملية التي تبذل بقصد ووفق سياسة عامة لإحداث تطور وتنظيم إجتماعي واقتصادي للناس وبيئاتهم، سواء كانوا في مجتمعات محلية أو إقليمية أو قومية بالاعتماد على المجهودات الحكومية والأهلية المنسقة، على أن يكتسب كل منهما قدرة أكبر على مواجهة مشكلات المجتمع نتيجة لهذه العمليات".[3]

والتنمية عند محمد توفيق صادق هي: "عملية مجتمعية تراكمية، تتم في إطار نسيج من الروابط، بالغ التعقيد، بسبب تفاعل متبادل بين العديد من العوامل الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والإدارية، الإنسان هدفها النهائي ووسيلتها الرئيسية. إن الحصيلة النهائية لهذه العملية ليست مجرد حاصل جمع التغيرات التي تطرأ على الجوانب الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والإدارية، بل حصيلة نسيج التفاعلات المتبادلة بينها، والتي تشكل كل منها عاملاً مستقلاً وتابعاً في آن واحد، وتتوقف درجة أثر وتأثر، وبالتالي أهمية كل جانب من جوانب هذه العملية المجتمعية على الظروف التي تتم في ظلها عملية التنمية من جهة، وعلى الشوط الذي قطعته مسيرة التنمية من جهة أخرى".[4]

---

(1) – إسماعيل، زكي محمد؛"التنمية بين المفاهيم الإجتماعية والقيم الأخلاقية"، مجلة كلية العلوم العربية، العدد الرابع، 1400هـ، جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامية، الرياض، ص 15.

(2) – الجوهري، عبد الهادي وآخرون، دراسات في التنمية الإجتماعية، "مدخل إسلامي"، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ط، 1982، ص 111.

(3) – شوقي، عبد المنعم، تنمية المجتمع وتنظيمه، مكتبة القاهرة الحديثة، الطبعة الثانية، 1961، ص 43.

(4) – صادق، محمد توفيق، التنمية في دول مجلس التعاون، مجلة عالم المعرفة، العدد 103، شوال 1406هـ تموز 1986، ص 57.

والتنمية عند حامد القرنشاوي هي: "إحداث مجموعة من المتغيرات الجذرية في مجتمع معين، بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر، بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده، بمعنى زيادة قدرة المجتمع على الاستجابة للحاجات الأساسية والحاجات المتجددة لأعضائه، بالصورة التي تكفل زيادة درجات إشباع تلك الحاجات عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد المتاحة وحسن توزيع ذلك الاستغلال".[1]

يعرف الدكتور صلاح العبد التنمية بأنها: "عملية تعبئة وتنظيم جهود أفراد المجتمع وجماعاته، وتوجيهها للعمل المشترك مع الهيئات الحكومية بأساليب ديمقراطية لحل مشاكل المجتمع، ورفع مستوى أبنائه إجتماعياً وإقتصادياً وصحياً وثقافياً، ومقابلة احتياجاتهم بالانتفاع الكامل لكافة الموارد الطبيعية والبشرية والفنية والمالية المتاحة".[2]

أما الدكتور عبد الهادي الجوهري فيعرفها بأنها: "التحريك العلمي المخطط لمجموعة من العمليات الإجتماعية والإقتصادية من خلال إيديولوجية معينة لتحقيق التغير المستهدف من أجل الانتقال من حالة غير مرغوب فيها إلى حالة مرغوب الوصول إليها".[3]

لقد تبين لنا من خلال التعاريف المختلفة بأن مفهوم التنمية ليس ثابتاً ومستقراً ومتفقاً عليه من المختصين، فكل يتناوله من زاويته، وينظر إليه انطلاقاً من الايديولوجية الحاكمة لفكره واختصاصه. ففي حين رآه الاقتصاديون الرأسماليون والاشتراكيون ازدياداً في الناتج القومي، وزيادة في دخل الفرد، وإن اختلفت سبل الإنماء الإقتصادي والقانون الحاكم له؛ ذهب الإجتماعيون إلى أنه وسيلة لتمكين الإنسان من تحقيق نموه وبلوغ غاية وجوده، وتحقيق قدر أكبر من الرفاه، وتأمين مستوى أرفع لنمط حياته وبالتحديد الإجتماعي منه والصحي والتعليمي والخدماتي.

---

(1) – القرنشاوي، حامد، تساؤلات حول اقتصاديات التعليم وقضايا التنمية في الوطن العربي، الكويت 1978 ص120

(2) – العبد، صلاح، محاضرات في تنمية الجماعات المحلية، دورة اخصائي التنمية الريفية في لبنان، 1965، ص7 .

(3) – الجوهري، عبد الهادي وآخرون، دراسات في التنمية الإجتماعية، م.س،ص 111.

إن تعريف التنمية له يُعدّ مصيري لأنه على ضوء المفهوم تترتب كل الصيرورة التنموية حاضراً ومستقبلاً، لأن التنمية في جوهرها جهد هادف في النهاية.

في البداية كان ثمة ميل خاص لحصر التنمية في الإطار الاقتصادي، وبالتالي اعتبار النمو الاقتصادي بمثابة المؤشر الأوحد لقياس مستوى التنمية بل ووجودها الفعلي. لكن فيما بعد تطورت النظرة إلى التنمية فأصبح مفهومها إشباع الحاجات الأساسية لأفراد المجتمع (الغذاء، السكن، الكساء، الصحة، التعليم، العمل...)، إلى جانب الحاجات الثانوية أو المعنوية التي تتلخص في تحقيق الذات بالإنتاج، والمشاركة في تقرير المصير، وحرية التعبير والتفكير، والأمن، والشعور بالكرامة، والإعتزاز بروح المواطنة وغيرها.

إن التنمية هي فعل إرادة واعية، مدربة، في مجتمع تحكمه سلطة مريدة لا مُزعنة، مُخططة لا مُنفذة، وبما أن الإسلام لا يحصر التنمية بالجانب المادي بل يتعداها إلى الإنسان الفرد والمجتمع الإنساني، فإن التنمية المتكاملة والشاملة لا يمكن تصورها إلا في مجتمع إسلامي. فأخطاء الحضارة الغربية، والمأزق الأخلاقي الذي تتخبط فيه، والروح العدوانية التي تسيطر على أذهان القادة المخططين، لا تعالج إلا بمبادئ ترسم صراطاً مستقيماً للفرد والمجتمع، يوصلهما إلى الكمال في شتى الميادين.

وإذا كانت التحولات التي حصلت في العالم المتقدم هي فعل إرادة الحكومات، فالسبيل الوحيد للبدء بخطط التنمية والنهوض بالمجتمعات الإسلامية هو إيصال المجموعة المستنيرة والمسلمة التي تمتلك أيديولوجية تنمرية ومستقلة، وتحمل عقيدة تضمن سلامة الفطرة والمسار للإنسان والمجتمع، وبذلك فقط نضمن الطريق والنتيجة، وإلا سنبقى في ضمن الدائرة المغلقة، ندور حول أنفسنا وننتج تخلفاً بعد تخلف.

ثالثاً: التنمية في المفهوم الإسلامي

يقوم التصور الإسلامي للتنمية على أساس أن الله سبحانه وتعالى قد خلق الكون واستخلف الإنسان في الأرض ليقوم بعمارتها، وفق منهج الله وشريعته، وقد خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان متميزاً عن سائر المخلوقات ليكون قادراً على أداء هذه المهمة، وهيأ له بفضله وكرمه كل ما يُمكِّنه من أدائها، وأنه على ضوء قيام الإنسان بهذه المهمة يتقرر مصيره ويتحدد مستقبله في الدنيا والآخرة.

إن المقصود بمنهج الله القواعد المنظِّمة للحياة الإنسانية التي حملها رسل الله للناس والتي تتابعت حتى كانت رسالة الإسلام التي حملها محمد عليه الصلاة والسلام للناس كافة.

إن المنهج الإسلامي للتنمية مترابط في خطوطه وتفاصيله، وهو بدوره جزء من صيغة عامة للحياة تتكون من العناصر الآتية:

1- **العقيدة:** هي القاعدة الأساسية في التفكير الإسلامي، وهي التي تحدد نظرة المسلم الكلية إلى الكون والإنسان والحياة، وتضفي عليه طابعاً إيمانياً وقيمة ذاتية.

2- **المفاهيم:** هي التي تعكس وجهة نظر الإسلام في تفسير الأشياء على ضوء النظرة العامة التي تبلورها العقيدة، ويعمقها التطبيق.

3- **العواطف والأحاسيس:** هي التي يتولى الإسلام بثها وتنميتها، وهي التي تؤدي دوراً هاماً في تكييف الحياة، وتضمن أسباب التضامن والسعادة للمجتمع.

4- **السياسة المالية:** إن السياسة المالية في نظر الإسلام لا تكتفي بتمويل الدولة للنفقات اللازمة، وإنما تستهدف المساهمة في إقرار التوازن الإجتماعي والتكافل العام.

5- **التشريع الجنائي:** إن الحدود في الشرع الإسلامي تقام على المخالفين والعصاة والمجرمين حتى يعيش الأفراد في مستوى الكفاية، وحتى يتحقق للمجتمع الأمن والطمأنينة.

6- **الأخلاق:** لا يقتصر التشريع الإسلامي على تنظيم الوجه المادي والظروف الطبيعية للمجتمع شأن المناهج الوضعية، وإنما ينفذ إلى أعماقه الفكرية

والروحية، ويسعى إلى التوفيق بينهما، وذلك باعتماد مبدأ المزج بين الدافع الذاتي والعامل الأخلاقي.

1- التنمية في القرآن وفي الأحكام الشرعية

حظيت التنمية باهتمام كثير من المفكرين والفقهاء المسلمين، الذين أظهروا أنها ليست عملية إنتاج فحسب، وإنما هي عمليةُ كفاية في الإنتاج مصحوبة بعدالة في التوزيع، وأنها ليست عمليةً مادية فقط، وإنما هي عمليةٌ إنسانية تهدف إلى تنمية الفرد وتقدمه في المجالين المادي والروحي. إن النصوص الشرعية التي تقرر هذه الحقائق وما يتعلق بها كثيرة نذكر منها:

﴿هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها﴾[1] أي جعلكم سكانها وعمارها

﴿ولقد مكناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معايش قليلاً ما تشكرون﴾[2]

﴿هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور﴾[3]

﴿وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه﴾[4]

﴿ألم تروا أن الله سخّر لكم ما في السماوات وما في الأرض وأسبغ عليكم نِعَمِهُ ظاهرة وباطنة﴾[5]

﴿ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضّلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً﴾[6]

---

(1) – هود: 61

(2) – الأعراف: 10

(3) – الملك: 15

(4) – الحديد: 7

(5) – لقمان: 20

(6) – الإسراء: 7

﴿فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذِكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى﴾[1]

ينظر الإسلام إلى الحياة الإنسانية على أساس أن المجتمع يتكون من أفراد لهم صفاتهم الفردية، وعلاقاتهم الإجتماعية، فكانت عنايته بكل من المصالح الفردية والجماعية وفق نسق خاص يجمع بينهما ويحرص عليهما ما دام ذلك ممكناً، إلا إذا تعارضتا فتُقدم المصالح الجماعية أو العامة لأنها أولى بالإهتمام والرعاية.

والمصالح سواء كانت فردية أم جماعية تتحقق بإشباع الحاجات وتلبية المتطلبات اللازمة لإقامة مجتمع إنساني راشد تتمثل فيه عِمارة الأرض وفق منهج الله وشريعته.

هذه الحاجات على نوعين:

1- **حاجات فردية:** هي التي تضمن للإنسان حياته وكرامته وقدرته على الاستمرار في عِمارة الأرض وهي الطعام والشراب واللباس والسكن والأمن.

2- **حاجات عامة:** هي التي تسهم في قيام مجتمع قوي من جميع النواحي الصحية والثقافية والتربوية والإجتماعية والإقتصادية والعسكرية ليؤدي دوره في هذه الحياة.

والإسلام إذ يعترف بالحاجات الفردية والعامة ويضع من القواعد ما يحقق إشباعها، فإنه لا يترك هذه الحاجات دون توجيه وتهذيب يكفُل خير الإنسان وتقدم المجتمع، بحيث تتم العملية ضمن معايير أخلاقية إنسانية تبعدها عن كل مظاهر الجشع والتكالب المادي، وتصونها من مظاهر التبذير والإسراف. ويتحقق ذلك بتصنيف هذه المصالح وترتيبها وتحديد أولوياتها، ورسم الخطط التنموية عن فهم ووعي لمتطلبات الفرد والمجتمع.

جاء في كتاب علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى واليه في مصر قوله: "وليكن نظرك في عِمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لأن ذلك

---

(1) – طه: 123،124.

لا يدرك إلا بالعِمارة، ومن طلب الخراج بغير عِمارة أخرب البلاد وأهلك العباد".[1]

وصف أحدهم حالة الرعية في أيام الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فقال:

"تَركْتَ المدينة والظالم فيها مقهور، والمظلوم منصور، والغني موفور، والعائل مجبور"

كتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى أحد ولاته يقول: "وانظر الخراب فإن أطاق شيئاً فخذ منه ما أطاق وأصلحه حتى يعمر".

يقول عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: "إنه لا بد للمرء المسلم من مسكن يسكن، وخادم يكفيه مهنته، وفرس يجاهد عليه عدُوه، ومن أن يكون له الأثاث في بيته"[2].

لقد قرر الفقهاء المسلمون أن سد حاجات الناس هي من فروض الكفاية التي يجب على مجموع المسلمين القيام بها. فإذا قام بها بعضهم سقطت عن الباقي، وإلا فيأثم جميع القادرين على أدائها.

إن شرط إقامة الحد أو تطبيق القوانين على الناس في الشريعة الإسلامية هو تحقيق الكفاية لهم. فإن لم توجد تتوقف الحدود، وتتعطل القوانين حتى تكتفي الحاجات وذلك بإيجاد الاستثمارات وتأمين العمل الذي لا يقبل التواكل ولا يرضى بالظلم.

سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أحد ولاته: "ماذا تفعل إذا جاءك سارق؟ فقال الوالي: أقطع يده. قال عمر: وإذن فإن جاءني منهم جائع أو متعطل فسوف أقطع يدك. إن الله سبحانه وتعالى استخلفنا على عباده لنسد جوعتهم، ونستر عورتهم، ونوفر لهم حرفتهم؛ فإذا أعطيناهم هذه النعم تقاضيناهم شكرها. يا

---

(1) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة للإمام على بن أبي طالب، شرح الشيخ محمد عبده، وتحقيق عبد العزيز سيد الأهل، جزء 4، مكتبة الأندلس، بيروت، الطبعة الأولى 1374هـ–1954م، ص 18.

(2) – أبو عبيد، القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق محمد هرّاس، دار الكتب العلمية،بيروت، ط1، 1406هـ–1986،ص 552.

هذا!!! إن الله خلق الأيدي لتعمل، فإذا لم تجد في الطاعة عملاً التمست في المعصية أعمالاً، فاشغلها بالطاعة قبل أن تشغلك بالمعصية".

إذا كان مفهوم التنمية الإقتصادية يعني توفير الفائض واستخدامه في زيادة قدرات المجتمع الإنتاجية، بعيداً عن الترف والتبذير، فإن الشريعة الإسلامية نبهت إلى عدم الإسراف، ودعت إلى صرف الفضل وما زاد عن الحاجة أو الكفاية في مصالح المجتمع وتنميته.

﴿وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا﴾[1]

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (ومن كان له فضل من زاد فليَعُدْ به على من لا زاد له).[2]

وإذا لم يكن للمحتاج قريب غني تجب نفقته فإن إشباع حاجاته تقوم بها الدولة. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (من ترك مالاً فلورثته ومن ترك كلاً فإلينا).[3]

ويقول أيضاً: (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفى من المؤمنين فترك ديناً فعليّ قضاؤه ومن ترك مالاً فلورثته).[4]

يقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "إن الله عز وجل فرض على الأغنياء في أموالهم بقدر ما يكفي فقراءهم، فإن جاعوا أو عَروا أو جَهُدوا فبمنع الأغنياء، وحقٌ على الله سبحانه وتعالى أن يحاسبهم يوم القيامة ويعذبهم".[5]

قال يحي بن سعيد "بعثني عمر بن عبد العزيز على صدقات أفريقية فاقتضيتها، وطلبت فقراء نعطيها لهم فلم نجد فقيراً ، ولم نجد من يأخذها، فقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس فاشتريت رقاباً فأعتقتهم".[6]

---

(1) – الإسراء: 17.

(2) – رواه مسلم وأبو داوود وأحمد بن حنبل.

(3) – رواه البخاري بشرح فتح الباري ج 11، ص 441 ورواه مسلم بشرح النووي ج 11، ص 61.

(4) – رواه البخاري ومسلم بشرح اللؤلؤ المرجان، ج 2، ص 160.

(5) – المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، الترغيب والترهيب ج 1، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1388هـ 1968م.

(6) – سيد الأهل، عبد العزيز، الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز، دار العلم للملايين، بيروت، ط6، 1979 م. ص222.

لقد شملت عدالة الإسلام تأمين الكفاية للمسلمين ولغير المسلمين من أهل الذمة وممن يقيم في دار الهجرة ودار الإسلام. كتب عمر عبد العزيز رضي الله عنه إلى عامله على البصرة: "وأنظر من قِبلِك من أهل الذمة، قد كبرت سنه، وضعفت قوته، وولت عنه المكاسب فأجْرِ عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه... ولذلك أنه بلغني أن أمير المؤمنين عمر مَرّ بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فقال: ما أنصفناك إن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك وضيّعناك في كبرك قال: ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه"[1].

وجاء في كتاب خالد بن الوليد رضي الله عنه لأهل الحيرة: "أيّما شيخ ضَعُفَ عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنياً فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طرحت جزيته وعِيل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام".[2]

قال ابن حزم: "وفُرِض على الأغنياء من أهل بلد أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بها، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك، وبمسكن يأمنهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة".[3]

ويعتبر الإمام الغزالي أن تلبية حاجات الإنسان وتنمية قدراته هي شرط لانتظام أمور دينه ودنياه حيث يقول: "إن نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا... فنظام الدين بالمعرفة والعبادة لا يتوصل إليهما إلا بمعرفة البدن، وبقاء الحياة وسلامة قدر الحاجات من الكسوة والمسكن والأقوات والأمن... فلا ينتظم الدين إلا بتحقيق الأمن على هذه المهمات الضرورية... وإلا فمن كان جميع أوقاته مستغرقاً بحراسة نفسه من سيوف الظلمة، وطَلَبِ قوته من وجوه الغلبة، متى يتفرغ للعلم

---

(1) – أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، م.س، ص 50.

(2) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، دار المعرفة، بيروت، لا رقم طبعة ولا تاريخ، ص 144.

(3) – إبن حزم، علي بن أحمد بن سعيد، المحلي، تحقيق أحمد محمد شاكر، مج 3، ج6، دار الفكر، لا مكان مطبعة، لا رقم طبعة، لا تاريخ، ص 156، رقم الحديث 725.

والعمل، وهما وسيلتان إلى سعادة الآخرة؟ فإذن إن نظام الدنيا، أعني مقادير الحاجة شرط لنظام الدين".[1]

إن القواعد المقررة في الشريعة الإسلامية لضمان الحاجات الأساسية لجميع رعايا الدولة هي متعددة ومترابطة، تبدأ بتحميل كل فرد واجب العمل على إشباع حاجاته وتلبية رغباته، بالقيام بكل أنواع الكسب المؤهلة لذلك، وعلى الدولة أن تعمل على تهيئة فرص العمل وتشجيع الأفراد عليها. وإذا لم يجد المحتاج العمل، أو وجد ولم يَكْفِهِ أو عجز عنه لسبب أو لآخر فإن إشباع حاجاته يتم عن طريق تطبيق نظام النفقات الذي يحمل فيه القريب الغني نفقة قريبه الفقير وفق تفصيل معين.[2]

لقد وضع الإسلام حكام البلاد وفقهاءها على الطريق الصحيح لتحقيق الذات وبلوغ التنمية، وحفلت كتابات المفكرين والباحثين الإسلاميين بمؤلفات اقتصادية في مجال التنمية سبقوا بها الكتاب الغربيين بعدة قرون. فهذا القاضي أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم المتوفي سنة 182هـ في كتابه "الخراج" وهذا يحي بن آدم القرشي في كتابه "الخراج" أيضاً وهذا الإمام الحافظ أبي الفرج رجب الحنبلي في كتابه "الاستخراج لأحكام الخراج" وضعوا المبادئ العامة لتنظيم الخراج التي شملت الجباية، والعشور، والصدقات، والجوالي[*] والقطائع، وإحياء الأرض، وحكم مال الخراج ومصارفه وغير ذلك حيث بلغوا القمة في بحوثهم التنموية. وهذا الفقيه الدلجي في كتابه "الفلاكة والمفلوكون" أي الفقر والفقراء يعرض لقضية الفقر ومشاكله بتفصيل وإحاطة، وعمق نادر في مقياس زمانه. وهذا ابن خلدون في "**مقدمته**" عالج مختلف قضايا التنمية تحت عنوان الحضارة وكيفية تحقيقها.

إن النظرية الإسلامية للتنمية، وإن كانت لم تكتب بعد، كما هو شأن النظرية الرأسمالية أو الماركسية، لأسباب تاريخية معاصرة تتلخص في تخلف المجتمعات الإسلامية، وتبعيتها للحضارة الأجنبية بشقيها الليبرالي أو الإشتراكي، فإن الأمل

---

(1) – الغزالي، أبو حامد الاقتصاد في الاعتقاد، م.س، ص 105.

(2) – الفنجري، محمد شوقي، الإسلام والضمان الإجتماعي، دار ثقيف للنشر والتأليف، الرياض، ط2، 1402هـ-1982م،ص56.

(*) – جمع جالية وأصلها الجماعة التي تفارق وطنها وتنزل وطناً آخر.

في تجربة البنوك الإسلامية، والمؤسسات الإجتماعية الإسلامية المنتشرة في نواح عدة من العالم، بالإضافة إلى اهتمامات الباحثين، وكتابات المفكرين الإسلاميين، ما يدفعنا إلى التفاؤل بقرب وضع نظرية إسلامية للتنمية تتبلور من خلالها المفاهيم الأساسية، وتتحدد المشاكل، وتوصف العلاجات.

إن التنمية في المفهوم الإسلامي أيضاً ليست مجرد إشباع الحاجات الأساسية والمعنوية بالمطلق، وإنما هي فعل مواجهة وتصدٍّ وتحدٍّ. هي فعل توكيد للذات في مقابل الآخرين، بما يترتب على هذا التوكيد من صراع ومنافسة ومواجهة للتبعية على كل المستويات.

والتنمية بوصفها ذات بعد حضاري، تتطلب تفعيل الوجود التاريخي، وإعادة ربط ما انقطع، لتأمين التواصل التاريخي والحضاري، يقتضي أن ترتكز على الاعتبارات الآتية:

أولاً: ضرورة توكيد النظرة الإسلامية للكون والحياة والإنسان.

ثانياً: تفعيل الولاء لله سبحانه وتعالى. هذا التفعيل الذي من شأنه أن يحقق جملة أهداف أهمها:

1- إنه يقدم للعملية التنموية أهدافاً تستوعب مسيرة الإنسانية برمتها، بل وتتجاوزها أيضاً، إنطلاقاً من إطلاقية . وبالتالي يصبح الممون الرئيسي لها بالمدد المعنوي والروحي الضروري كوقود مسيرة الأمة. كما يعني وضع الأمة على سكة التحرك المستمر الذي لا يعرف الجمود أو التحجر، أو التقهقر إلى الوراء ما دام قائماً على نحو فاعل وحيوي وإيجابي.

2- يقضي على العوائق الداخلية والخارجية التي تقف حاجزاً قوياً في وجه أي عمل تنموي هادف لاستعادة الموقع والدور في الوجود التاريخي والحضاري. ذلك أن وحدانية الله وإطلاقيته لا يمكن أن تسمحا بأي نمط من أنماط التبعية الداخلية أو الخارجية، انطلاقاً من كون هذه التبعيات، رأسمالية كانت أم إشتراكية، لا تخرج عن كونها آلهة يخضع لها الإنسان في مسيره، وهذا بدوره ينافي الوحدانية.

3- إن تفعيل الارتباط بالله ووحدانيته يعيدان جمع الأمة وتوحيد طاقاتها ولملمة أجزائها، لأن سقوط راية المثل الأعلى هو المدخل الرئيسي للتناحر والتباغض وبروز آلهة الأهواء وسواها.

يقول السيد باقر الصدر في كتابه اقتصادنا: "إن الأطر النظرية المبدئية لأي عمل تنموي تأخذ بدقة الظروف الموضوعية للأمة وتركيبها النفسي والتاريخي، لأن الأمة هي مجال التطبيق لتلك المناهج. فمن الضروري أن يدرس المجال المفروض للتطبيق وخصائصه وشروطه بعناية، ليلاحظ ما يُقّدر لكل منهج من فاعلية لدى التطبيق".[1]

2- خصائص التنمية الإسلامية

تتميز التنمية الإسلامية بعدة خصائص أهمها: الشمول، التوازن، الواقعية، العدالة، المسؤولية، الكفاية والإنسانية.

أ- الشمول

تسعى المناهج الوضعية الحديثة إلى إقامة أنظمة تعالج المشاكل القائمة على أنها محض مادية، وتعتمد على توزيع الموارد الإقتصادية بين فئات الأمة توزيعاً يكفل محو أبرز الفوارق بين تلك الفئات، وكذلك إبعاد بعض الجرائم التي ترتكب في غالب الأحيان بسبب انعدام مثل هذا التوزيع، وذلك بإيجاد العمل وضمان المأكل والمسكن والملبس والتعليم.

أما المنهج الإسلامي فقد وضع أفضل الأنظمة لتوزيع الموارد الإقتصادية، انتاجاً واستهلاكاً، بين جميع الناس من غير تفرقة جنسية، أو لونية، أو دينية. فهو يعني بالدرجة الأولى بإيجاد مجتمع متكامل من جميع الوجوه، يجمع بين المادة والروح.

فالإسلام في منهجه لتحقيق التنمية الإقتصادية، يدعو إلى إقامة عدالة إجتماعية شاملة، تتساوى فيها الناحيتان المادية والروحية، كما يدعو إلى العمل

(1) - الصدر، السيد باقر، اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ط1، 1411هـ 1991م ص 12.

الجدي على أساس من التوازن والتجانس الكلي بين حاجيات الفرد ضمن الإطار العام لمجتمع إسلامي روحاً ومادة وطرقاً وغاية.

والإسلام لا يعرف الفصل بين ما هو مادي وما هو روحي، ولا يفرق بين ما هو دنيوي وما هو أخروي. فكل نشاط مادي أو دنيوي يباشره الإنسان هو في نظر الإسلام عمل صالح، طالما كان مشروعاً، وكان يتجه به إلى الله تعالى.

ما خلق الله الإنس والجن إلا ليعبدوه **﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾**[1].

أي ليعملوا عملاً صالحاً طبقاً لما شرع. فالإيمان في الإسلام ليس اعتقاداً مجرداً، لكنه محدد ومرتبط بالعمل الصالح **﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً﴾**[2].

إن مبدأ الشمول في التنمية الإسلامية يقتضي تحقيق الاحتياجات البشرية كافة من مأكل، وملبس، ومسكن، ونقل، وتعليم، وتطبيب، وترفيه، وحق العمل، وحرية التعبير، وممارسة الشعائر الدينية وغيرها. فالإسلام لا يقبل تنمية رأسمالية تضمن حرية التعبير ولا تضمن لقمة الخبز، كما لا يقبل تنمية اشتراكية تضمن الرغيف وتلغي حرية الفكر.

<u>ب- التوازن</u>

يحض الإسلام على العمل وعلى زيادة الإنتاج وتحسينه امتثالاً لقوله تعالى: **﴿وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون﴾**[3] ومصداقاً لقوله صلى الله عليه وسلم: (إن الله يحب من العبد إذا عمل عملاً أن يتقنه)[4]، وهو في الوقت نفسه يدعو إلى العدالة في التوزيع. فوفرة الإنتاج مع سوء التوزيع هو سبيل للاحتكار يبغضه الإسلام، وعدالة التوزيع دون إنتاج هو باب للفقر يرفضه الإسلام أيضاً.

---

(1) – الذاريات: 56.

(2) – الكهف: 110.

(3) – التوبة: 105.

(4) – رواه مسلم.

فالإسلام يضمن حد الكفاية لكل فرد حسب حاجته، إلا في ظروف استثنائية كمجاعة أو حرب حيث يلتزم الجميع بحد الكفاف، وهذا الضمان لحد الكفاية هو حق شرعه الله لعباده يعلو فوق الحقوق، ثم يكون بعد ذلك لكلٍ نصيبه تبعاً لعمله وجهده.

إن مبدأ التوازن في التنمية الإسلامية يقتضي أن تتوازن جميع متطلبات التنمية. فالإسلام لا يقبل أن تنفرد بالتنمية النواحي الإقتصادية دون القضايا الصحية أو الثقافية، أو الإجتماعية، وأن تستأثر الصناعة بالتنمية دون الزراعة، أو أن يركز على المباني الفخمة والمنشآت المتطورة دون توفير المرافق العامة والتجهيزات الأساسية، وأن تنفرد بالتنمية المدن دون القرى.

ج- الواقعية

الواقعية هي النظر إلى المشكلة من جميع جوانبها، ودراسة أبعادها، وإيجاد الحلول الملائمة لواقعها القائم، وتقابلها المثالية التي تسعى إلى معالجة المشكلة بتصورات تكون في كثير من الأحيان بعيدة عن إمكانية التطبيق في الواقع.

إن الواقعية في مجال التنمية الإسلامية هي مثالية في الوقت نفسه، كما أن المثالية في التنمية الإسلامية هي واقعية، لأن الإسلام، وهو من عند الله العالم الخبير، لا يمكن أن يقرر مبادئ مثالية بعيدة عن التصور الإنساني للحياة، وإمكانية تطبيقها.

تتضح واقعية الإسلام ومثاليته في نفس الوقت بالكيفية التي عالج بها مشكلة الفقر والتباغض القائم بين الأغنياء والمحرومين. فقد أعطى للفقراء حقاً معلوماً في أموال الأغنياء لقوله تعالى ﴿**والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم**﴾.[1] كما عالج مشكلة الفروقات الطبقية بالمساواة بين العباد لا فرق بين عربي وأعجمي ولا بين أبيض وأسود لقوله صلى الله عليه وسلم: (الناس سواسية كأسنان المشط لا فضل لعربي على أعجمي، ولا أبيض على أسود إلا بالتقوى).

---

(1) – المعارج: 24، 25.

لقد فرض الإسلام الزكاة وأوكل إلى أولي الأمر مسؤولية توزيعها على الفقراء، وإجبار الأغنياء على دفعها عند الامتناع، وشرع الكفّارات، وحض على أعمال الخير عن طريق الوقف، والوصية، والنذور، والصدقات.

لقد وصل المجتمع الإسلامي، بفضل هذه الواقعية، في بعض مراحله التاريخية إلى المستوى المثالي من الكفاية الحياتية، وبلغ أعلى درجات الأخوة، والتكافل، والمحبة. فلم يعد في المجتمع الإسلامي فقير يحتاج إلى زكاة، ولا مريض ينقصه العلاج، ولا أعمي يفتقد الرعاية، ولا حيوان يتعثر في طريق.

د- العدالة

أقام التشريع الإسلامي أحكامه على أساس مبدأ العدل بين الناس، امتثالاً لقوله تعالى ﴿**إن الله يأمر بالعدل والإحسان**﴾[1] وقوله أيضاً ﴿**أعدلوا هو أقرب للتقوى**﴾[2] يقول ابن القيم الجوزي: "إن الله سبحانه وتعالى أرسل رسله، وأنزل كتبه، ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به الأرض والسماوات، فإذا ظهرت إمارات العدل، وأسفرت بأي طريق كان، فثم شرع الله ودينه".

لقد حرص الإسلام على تحقيق العدالة في جميع المسائل بين الناس. ففي مجال الجباية فرض الإسلام على الأغنياء المسلمين مقداراً محدوداً عادلاً من المال يكفي الفقراء ولا يُلحق ضرراً بالأغنياء كما جاء في حديث علي كرم الله وجهه "إن الله فرض على الأغنياء في أموالهم بقدر ما يكفي فقراءهم، فإن جاعوا أو عروا وجَهُدوا فبمنع الأغنياء، وحَقٌّ على الله أن يحاسبهم يوم القيامة ويعذبهم". وإذا كان الضرر لا يُزال بمثله فإنه لا يجوز أن تُهدر مصالح فئة من الناس لحساب فئة أخرى.

كما أوجبت الشريعة على الكفار من أهل الذمة أن يدفعوا الجزية عن رؤوسهم، والخراج عن أراضيهم للدولة الإسلامية، حتى تتحقق العدالة في الجباية بين المسلمين وغير المسلمين.

---

(1) – النحل: 90.

(2) – المائدة: 8.

أما في مجال التوزيع فقد وضع المشرعون قواعد خاصة لتوزيع العطاء بين الناس بالعدل، يستفيد منها المسلمون وغير المسلمين. فقد ورد في كتاب الأموال لأبي عبيد "أن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرّ بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فاستوقفه وقال له: ما أنصفناك إن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك وضيعناك في كبرك. ثم أجرى عليه من بيت مال المسلمين". وجاء في الخراج لأبي يوسف أن خالد بن الوليد أوصى بأنه "أيّما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنياً فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين". فالعدالة في مفهوم الشريعة ضرورة إنسانية تقود إلى انتظام العلاقات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية، وهي قوام أمر المجتمع ومنطلق تحرره وتقدمه.

هـ-المسؤولية

تتحدد المسؤولية في التشريع الإسلامي في ثلاثة جوانب هامة:

1- مسؤولية الفرد تجاه نفسه.

2- مسؤولية المجتمع عن بعضه بعضا.

3- مسؤولية الدولة عن الفرد والمجتمع.

1- إن تكريم الله للإنسان، وتفضيله على غيره من المخلوقات، وتسخيره له ما في السماوات والأرض، هي دعوة لهذا الإنسان أن يحافظ على بدنه وحياته وبقاء جنسه باعتماد النظافة والطهارة في الجسم والثوب والمكان، وممارسة الألعاب الرياضية، والأكل من الطيبات، والوقاية من الأمراض ومعالجتها، وأن يعمل على ضبط غرائزه ودوافعه، وكبح جماح شهواته التي تؤدي به إلى المهالك، وأن يصرف همته إلى اكتساب الصفات الحميدة، والتحلي بالشيم الفاضلة، وأن يبذل جهده في اجتناب الخصال المذمومة حتى يبلغ السلامة والمنعة في أعضائه وحواسه، ويحوز الكمال في أخلاقه وعلاقاته بالآخرين، وليكون في النهاية محلاً لأمانة التكليف، والقيام بالعمل الصالح الذي يسعده، ويساعده على التعايش مع الجماعة، وتوطيد الألفة والتماسك والتعاون، مصداقاً لقول الرسول صلى الله عليه

وسلّم (مثل المؤمنين في تَوادّهم وتراحُمهم وتعاطفهم مَثَلُ الجسد إذا اشتكى منه عُضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحُمى)[1].

2- كما أن الفرد المسلم مسؤول عن المجتمع الذي يعيش فيه، فهو جزء منه، والجزء لا ينفصل عن الكل، والغاية العليا هي سعادة الكل، وربط القلوب بأواصر المحبة والأخوة. لقد أجمع الفقهاء على وجوب نفقة الموسر على قريبه المعسر وأنه يجب على الأغنياء أن يقوموا بكفاية فقرائهم إذا لم تكف الزكاة.

يقول ابن حزم: "وفُرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بهم ولا في سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك وبمسكن يقيهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة".[2]

3- وبالرغم من الواجبات المالية التي فرضها الله على المسلمين للفقراء، فإن الدولة تعتبر مسؤولة عن الفقراء والمحتاجين، ممن لا يقدرون على كفاية أنفسهم، ويحق لكل فقير أن يطالب الدولة بالإنفاق عليه إذا لم يكن هناك من ينفق عليه، وهذه المسؤولية تجعل الدولة مسؤولة عن جميع أفراد المجتمع. فقد أعلن الرسول صلى الله عليه وسلم:

(من ترك مالاً فلورثته، ومن ترك كلاًّ فإلينا).[3]

إن المسؤولية في الإسلام واضحة في كل شيء، فالفرد مسؤول، والدولة مسؤولة، والكل راع والكل مسؤول عن رعيته.

و- الكفاية

لم تكن الغاية الرئيسية من مبدأ المسؤولية في الشريعة الإسلامية مجرد فرض واجبات محددة على الأغنياء لمصلحة الفقراء، وإنما الغاية هي القضاء على الفقر، الذي هو أخطر مرض إجتماعي يفتت قوة الأمة، ويجعلها شيعاً وأحزاباً كما أن استمرار وجوده يجعل التنمية مجرد وهم وأضغاث أحلام.

---

(1) - متفق عليه. جاء في رياض الصالحين للإمام النووي، ص 131 رقم الحديث 229.

(2) - ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد، المحلي، م. س، ص 156.

(3) - رواه البخاري ومسلم.

لقد قدر الفقهاء النفقة أنها بمقدار الكفاية بحيث يتهيأ للإ سان عيشاً كريماً تتوفر فيه حسب وصية الخليفة عمر بن عبد العزيز "مسكن يسكنه، وخادم يكفيه مهنته، وفرس يجاهد عليه عدوه، ومن أن يكون له الأثاث في بيته"[1].

هذه النفقة اعتبرها الكاساني "مقدرة بالكفاية بلا خلاف، لأنها تجب للحاجة فتقدر بقدر الحاجة، وكل من وجبت عليه نفقة غيره يجب عليه له المأكل والمشرب والملبس والسكن والرضاع إذا كان رضيعاً، لأن وجوبها للكفاية، والكفاية تتعلق بهذه الأشياء.فإن كان للمنفق عليه خادم يحتاج إلى خدمته تفرض أيضاً لأن ذلك من جهة الكفاية.

ز- الإنسانية

تسعى التنمية الرأسمالية إلى تحقيق أكبر قدر من الربح مما يؤدي إلى الإنحراف بالإنتاج عن توفير احتياجات المجتمع الضرورية مع وفرة إنتاج السلع الكمالية التي يطلبها المترفون والأغنياء وما يصاحب ذلك من سيادة المادة ومختلف المساوئ الإجتماعية التي تعاني منها المجتمعات الغربية. وأما التنمية الإشتراكية فتسعى إلى سد احتياجات الدولة وفق أطماع وسياسات القائمين على الحكم لا وفق احتياجات ورغبات المواطنين أنفسهم، مما يهدد حرية الفرد ويجعل منه مجرد آلة أو أداة.

أما التنمية الإسلامية فباعثها ليس الربح كما في التنمية الرأسمالية، ولا أهواء الحكام على الحكم شأن التنمية الإشتراكية وغيرها من المناهج الوضعية، وإنما غايتها إنسانية الإنسان ليكون محرراً مكرماً يعمر الدنيا ويحييها بالعمل الصالح فيكون بحق خليفة الله في الأرض.

فالإنسان في نظر الإسلام لم يخلق ليكون حيواناً همه من الحياة الأكل والشرب والجنس. بل هو أسمى من في الوجود، وله حق الحياة والتمتع وتحقيق الذات. يقول الإمام أبو حامد الغزالي: "ومقصود الشرع من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم"[2].

---

(1) – رواه البخاري ومسلم.

– الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى، ج1، المطبعة الأميرية، مصر، طبعة أولى، 1322هـ، ص 287.

الفصل الثاني

التنمية في الفكر الإسلامي

تمهيد

أولاً: العطاء الفكري الإسلامي للتنمية

1- الفكر التنموي عند ابن خلدون.

ثانياً: الفكر التنموي عند الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه

1- مفهوم التنمية (العِمارة) وأهدافها.

2- وسائل التنمية (العِمارة) وكيفية تطبيقها.

3- دور الدولة في تحقيق التنمية (العِمارة).

ثالثاً: الفكر التنموي عند الإمام أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم

1- الإصلاح الإقتصادي والإداري وأهدافه.

2- الأسس التي تقوم عليها التنمية.

3- إجراءات تحقيق التنمية.

تمهيد

يرى الاشتراكيون المهتمون بشؤون التنمية "أن الرأسمالية طريق مسدود أمام الدول النامية، وأنه لا سبيل لتصفية الفقر والجهل والمرض، وتوفير مستوى معيشة إنساني للملايين الفقيرة في العالم الثالث إلا باختيار طريق الإشتراكية".[1]

ويعلن الرأسماليون "أن الطريق الإشتراكي في التنمية لن يصل بالدول النامية إلا إلى العبودية وفقدان إنسانية الإنسان، ثم لا يعودون بعد ذلك إلا بما يعود به الحيوان من إشباع بيولوجي".[2]

وهكذا يرى الرأسمالي أن الحضارة البشرية مهددة بالزوال إذا حلت الإشتراكية محل الحرية الاقتصادية، ويرى الإشتراكي أنه لا يوجد سوى وسيلة واحدة لصيانة الحضارة البشرية وهي إلغاء النظام الرأسمالي وإحلال النظام الإشتراكي محله.

إن بعض المفكرين المسلمين الذين خاضوا هذه المعركة التي لا ناقة لهم فيها ولا جَمَل، وجدوا أنه ليس في وسع أي نظام من الأنظمة المتصارعة أن يحيل الفوضى القائمة في عالمهم الإسلامي إلى ما يشبه النظام، أو أن يساهم في اجتياز مرحلة التخلف، وبلوغ عتبة التقدم، إذ هي كما يقول الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: "تعالج مجتمعات ومناطق ليست بها خبرة، ولا سابق معرفة، تريد إكراهها على أن ترتدي زياً لم يقطع على قدّها".[3]

لقد تبين لهؤلاء المفكرين أن العالم الإسلامي لا يُصلحه ولا يبنيه هذا المنهج المستورد أو ذاك، وإنما هو في حاجة إلى منهج لا يتحزب للعمال، ولا يماليء أصحاب رؤوس الأموال، إلى منهج ينظر إلى الجميع على أنهم أعضاء أسرة

---

(1) – عبد الله، إسماعيل صبري، نحو نظام اقتصادي عالمي جديد، الهيئة العامة المصرية للكتاب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1977، ص 196.

(2) – أسد، محمد، منهاج الحكم في الإسلام، ترجمة منصور ماضي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الخامسة، 1978، ص 23.

(3) – يوسف، يوسف ابراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الإقتصادية في الإسلام، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1401هـ، ص 128.

واحدة تُكْمِلُ بعضها بعضاً، متعاطفون كالجسد الواحد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر الأعضاء بالفضل والرعاية والإهتمام.

لقد أيقن المفكرون المسلمون بعد طول الفشل الذي لقيه العالم الإسلامي على يد المناهج المستوردة، أنه لا بد من طريق آخر تقوده إلى النجاة، وتنقذه من وصمة التخلف، لا بد من طريق ثالث يكون قادراً على السير فيها لحل مشاكله المتراكمة فيطبق المنهج الذي يملك القدرة على حشد طاقات جماهيره، وتجنيدها لتحقيق التنمية الشاملة. هذا المنهج الذي يحفظ هويته وثقافته، ويجعل له وجوداً مستقلاً يحقق به التوافق بين مفاهيم الإسلام، وأهدافه الإنمائية، وبين قيمه الإنسانية؛ وأصالته وصلاحيته للأزمنة المعاصرة.

سنغوص في أعماق التاريخ الإسلامي لنستعرض بعضاً من تراثه الضخم الذي خلفه لنا المفكرون الإسلاميون في ميدان الإنماء، ولنقف على مفاهيم وأهداف ومصطلحات التنمية في الإسلام من خلال الثوابت الآتية:

أولاً: العطاء الفكري الإسلامي للتنمية (إبن خلدون)

ثانياً: الفكر التنموي عند الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ثالثاً: الفكر التنموي عند الإمام أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم.

أولاً: العطاء الفكري الإسلامي للتنمية

لم ينقطع إسهام المفكرين المسلمين في إثراء الفكر بعامة والتنموي منه بخاصة منذ عصر صدر الإسلام حتى اليوم، وإن اتصف بالغزارة أحياناً والإقلال أخرى، طبقاً لما عليه حال الدولة الإسلامية من نهضة أو تخلف، من تقدم أو تراجع. لقد كان هذا الفكر في غزارته أو قلته فكراً أصيلاً في الحالتين ينم عن عبقرية فذة، ونظرات عميقة. يقول الدكتور محمد شوقي الفنجري:

"كان طبيعياً أن يكون المفكرون المسلمون هم أول من أسهم في إثراء الدراسات الاقتصادية عامة والإنمائية بوجه خاص إلى حد إفرادها بمؤلفات خاصة بها"[1].

---

(1) – الفنجري، محمد شوقي، المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، جدة، 1395هـ ص 17.

كانت نشأة الفكر التنموي الإسلامي في أحضان علوم القرآن والفقه، استجابة ضرورية لفهم الإسلام، والوقوف على هديه في كل مجالات الحياة، والتي منها المجال التنموي.

فعلماء التفسير عندما يتناولون القرآن الكريم بالبحث والدراسة، فإنهم يُوضحون الجانب المتعلق بالتنمية وهم بمعرض شرحهم للآيات القرآنية.

كما أن بعض الفقهاء وهم يفصلون أحكام الشريعة وما تتضمنه من جوانب تنموية يُدلون بنظراتهم واجتهاداتهم في هذا المجال. فلا يخلو مؤلف فقهي من تناول الجوانب التنموية للمجتمع الإسلامي متمثلة في دراسة الزكاة، وهي الركن الإجتماعي الإقتصادي من أركان الإسلام، ودراسة أحكام المعاملات، وكسب المعاش، وكذلك دراسة النظام السياسي، ودور الدولة في الحياة الإجتماعية بعامة والتنموية بخاصة.

لقد اختلفت إسهامات هذه المؤلفات من حيث أهميتها وعمقها، من مجرد الملاحظات البسيطة، إلى النظرة العميقة، إلى النظريات والقوانين العامة.

إن الخاصية التي ربطت الفكر التنموي الإسلامي بفقه الشريعة بصورة عامة، قد كفلت لهذا الفكر استمرار العطاء وازدهار الدراسات حتى في عصور ضعف الدولة الإسلامية، وتعدد الخلفاء، وتكاثر الملوك والأمراء، بل لعل عدداً كبيراً من أمهات كتب الفقه والتفسير والتي تحتوي على نظريات تنموية ثاقبة ظهرت بعد خمسة قرون أو أكثر من صدر الإسلام أمثال "شرح بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع" للإمام علاء الدين الكاساني،[1] و "المغني" لإبن قدامه، [2] و "الطرق الحكمية في السياسة الشرعية" لابن القيّم الجوزي،[3] و "المقدمة" لإبن خلدون،[4] ومؤلفات الإمام أبو زهرة، و "فقه الزكاة" للدكتور يوسف القرضاوي المعاصر.

---

(1) – في القرن السادس الهجري.

(2) – في القرن السابع الهجري.

(3) – في القرن الثامن الهجري.

(4) – في القرن الثامن الهجري.

هذا إلى جانب مفسري القرآن، وجامعي أحكامه إبتداء من جرير الطبري في كتابه "جامع البيان في تفسير القرآن"[1] والقرطبي في كتابه "الجامع لأحكام القرآن"[2] مروراً بإبن كثير في "تفسير القرآن العظيم"[3]، وصولاً إلى "تفسير المنار" لرشيد رضا وغيرها حيث لا يخلو تفسير من فكر تنموي على قدر من العمق والأهمية.

هناك مدخل آخر هي مؤلفات مستقلة تناولت الفكر التنموي ضمن ميادين اقتصادية، وكانت على امتداد ساحة الدراسات التي تضمنتها كتب التفاسير والفقه تبدأ بمؤلف "نهج البلاغة" للإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه،[4] ثم "كتاب الخراج" للإمام أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم، وآخر ليحي بن آدم القرشي،[5] مروراً بكتاب "الاكتساب في الرزق المستطاب" للإمام محمد بن حسن الشيباني،[6] ثم "الأحكام السلطانية والولايات الدينية" لعلي بن محمد حبيب الماوردي،[7] و"السياسة الشرعية" لإبن تيمية [8] وصولاً إلى كتاب "رد المحتار على الدر المختار على متن تنوير الأبصار" لمحمد أمين بن عمر بن عابدين.[9]

---

(1) – في القرن الرابع الهجري.

(2) – في القرن السابع الهجري.

(3) – في القرن الثامن الهجري.

(4) – في القرن الأول الهجري.

(5) – المؤلفان ظهرا في القرن الثامن الهجري.

(6) – في القرن الثالث الهجري.

(7) – في القرن الرابع الهجري.

(8) – في القرن السابع الهجري.

(9) – في القرن الثالث عشر الهجري.

كما أن هناك مدخلاً ثالثاً ولج منه الفكر الإسلامي، وقدم لنا إسهاماً رائداً في ميدان الحضارة. فإلى جانب الدراسات الاقتصادية والإجتماعية التي ظهرت في القرن الثالث عشر الهجري ممثلة في كتب "المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار" و "إغاثة الأمة بكشف الغُمة" لأبي العباس المقريزي، و "عقد الجمان" لبدر الدين محمود، و "كتاب الفلاّكه والمفلوكون" لأحمد بن علي الدلجي[1] وغيرها من الدراسات التي عالجت مواضيع العمران والتنمية، وأسباب الفقر والتخلف وآثارهما، هناك "كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر...المقدمة" للعلامة المسلم عبد الرحمن أبو زيد ولي الدين ابن خلدون الذي وضعه في نهاية القرن الثامن الهجري، وبلغ فيه مستوى فاق فيه آدم سميث، الذي ألف كتاباً بنفس الموضوع في العام الثالث عشر هجري، وهو "ثروة الأمم".

1- الفكر التنموي عند ابن خلدون

لقد عالج ابن خلدون في بعض فصول مقدمته أسباب الثروة، وصور النشاط الاقتصادي، ونظريات القيمه، وتوزيع السكان، وعوامل التنمية ومقومات العمران. ثم ذكر أسباب الإنهيار الذي يصيب المجتمعات، ويعيدها إلى حالة التخلف.

لقد تناول إبن خلدون الشروط الضرورية الممكنة لبداية التنمية، فجعل أهمها وجود حكومة عادلة ذات سيادة رشيدة، وقوانين مرعية، تمنع الظلم وتحفظ للمواطنين حقوقهم وتفسح المجال لآمالهم. فيقول: "إذا كان الملك رفيقاً انبسطت آمال الرعايا، وانتشطوا للعمران وأسبابه... وأعلم أن العدوان على الناس في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحقيقها واكتسابها لما يرونه من أن غايتها ومصيرها انتهابها من أيديهم، وإذا ذهبت آمالهم في اكتسابها وتحصيلها انقبضت أيديهم عن السعي في ذلك... فإذا قعد الناس عن المعاش، وانقبضت أيديهم عن المكاسب

(1) – الدلجي، أحمد بن علي، الفلاكه والمفلوكون، مكتبة الأندلس، بغداد، ومطبعة الآداب، النجف، لا رقم طبعة، 1385هـ.

كَسَدَت أسواق العمران، وانتقصت الأحوال، وابذعر الناس في الآفاق، فخف ساكن القطر، وخلت دياره وخربت أمصاره، واختل باختلاله حال الدولة والسلطان"[1].

ثم يعرف إبن خلدون الظلم، ويؤكد مشروعية تحريمه، فيقول: "كل من أخذ مُلْكَ أحدٍ، أو غَصَبَهُ في عمله، أو طالبه بغير حق، أو فرض عليه حقا لم يفرضه الشرع فقد ظلمه.. ولما كان الظلم مؤذنا بانقطاع النوع لِمَا أدى إليه من تخريب العمران، كانت حكمة الخطر فيه موجودة فكان تحريمه لها، وأدلته من القرآن والسنة كثيرة، أكثر من أن يأخذها قانون الضبط والحصر".[2]

تحدث إبن خلدون عن قيام المدن وعمرانها بوصفها من أهم إجراءات تحقيق النهضة والتقدم، وشرح علاقة السكان بالتنمية مبيناً أن زيادة السكان تؤدي إلى تقسيم العمل، وأن تقسيم العمل يؤدي إلى زيادة الإنتاج، وزيادة الإنتاج يؤدي إلى زيادة السكان مرة أخرى، بحيث يحدث تقسيم العمل من جديد يعقبه زيادة في الإنتاج، وهكذا يكثر العمران وتتحقق التنمية. يقول إبن خلدون:

"ثبت أن الواحد من البشر غير مستقل بتحصيل حاجاته في معاشه، وأنهم متعاونون جميعاً في عمرانهم على ذلك، والحاجة التي تحصل بتعاون طائفة منهم تسد ضرورة الأكثر من عددهم أضعافاً..فإذا توزعوا على تلك الأعمال أو اجتمعوا وحصل بعملهم ذلك مقدار من القوت فإنه حينئذ قوت لأضعافهم مرات.. وقد تبين أن المكاسب إنما هي قيم الأعمال، فإذا كثرت الأعمال كثرت قيمها بينهم، فكثرت مكاسبهم ضرورة، ودعتهم أحوال الرفه والغنى إلى الترف وحاجاته من التأنق في المساكن والملابس واستجادة الآنية والماعون، واتخاذ الخدم والمركب، وهذه كلها تستدعي بقيمها ويُختار المهرة في صناعتها والقيام عليها، فَتَنْفُق أسواق الأعمال والصنائع ويكثر دخل المصر وخروجه.. ومتى زاد العمران زادت الأعمال ثانية، ثم زاد الترف تبعاً للكسب وزادت عوائده وحاجاته، واستنبطت

---

(1) – إبن خلدون، عبد الرحمن أبو زيد ولي الدين، المقدمة، دار إحياء التراث ، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ، ص 256.

(2) – المرجع نفسه، ص ص 357،358.

الصنائع لتحصيلها فزادت قيمها وتضاعف الكسب في المدينة لذلك ثانية؛ ونفقت سوق الأعمال بها أكثر من الأول، وكذا بالزيادة الثانية والثالثة".[1]

ثم يعدد ابن خلدون أسباب التخلف وخراب البلدان فيؤكد على السبب الجوهري النفسي المتمثل بالقهر الذي يوقعه الحكام الطغاة على شعوبهم، مما يفقدهم الشعور بالعزة والكرامة، ويثبط عزائمهم عن الإبداع والابتكار، فيقول:

"إن الْمَلِكَ إذا كان قاهراً باطشاً، منقبا عن عورات الناس وتعديد ذنوبهم شملهم الخوف والذل، ولاذوا منه بالكذب والمكر والخديعة فتخلقوا بها وفسدت بصائرهم وربما خذلوه في مواطن الحرب والمدافعات..إن الاستعباد يؤدي إلى إسراع الفناء إلى الأمة المستعْبَدَة بسبب ما يحصل في النفوس من التكاسل فيقتصر الأمل ويضعف التناسل..فإذا ذهب الأمل بالتكاسل تناقص عمرانهم وتلاشت مكاسبهم ومساعيهم".[2]

ثم يتحدث إبن خلدون عن وسائل تحقيق التنمية وصور النشاط التي من خلالها تتحول أعمال السكان إلى قيم ومنتجات وعمران وتقدم. ويؤكد على أن الزراعة والتجارة والصناعة تمثل أوجه المعاش الطبيعية وأن المجتمعات تزاول الزراعة أولاً، فإذا تقدمت نسبياً أضافت إليها التجارة، فإذا ارتقى عمرانها جمعت إليها النشاط الصناعي الذي يتطور بشكل تدريجي حسب الأزمان والأجيال.

يرى إبن خلدون أن للدولة دور كبير في تحقيق التنمية والتقدم، يتمثل في إزالة العقبات من أمام نشاط الأفراد، وتمهيد السبل لهم كي تنبسط آمالهم وينشطون لتحقيق العمران.

لقد سلك الفكر التنموي الإسلامي خلال مسيرته الأولى جملة مسالك، وانتهج عدة طرق، قدم من خلالها نفسه، وأخذ بيد المجتمع الإسلامي في طريق التقدم والازدهار لكن هذا الفكر قد تعرض إلى انحسارات وتراجع خلال فترات من التاريخ كان سببها الجوهري قفل باب الإجتهاد الذي أفتى به علماء القرن الخامس الهجري حيث ظل الفكر التنموي الإسلامي يدور حول نفسه بين جنبات الكتب،

---

(1) – ابن خلدون، المقدمة، م.س، ص 325.

(2) – المرجع نفسه، ص325.

ولم يخرج إلى ميدان التطبيق حتى ظهرت الدعوة المعاصرة القوية، التي يحملها المفكرون المسلمون في شتى المجالات، إلى فتح باب الإجتهاد قولاً وعملاً، واتخاذ المواقف من القضايا المستجدة، وعلى ضوء الظروف المتغيرة بتغير الأزمان والأماكن، وإعطاء الحق للعلماء بإنزال أحكام الشريعة على الوقائع التي تحدث في عصورهم ، وأماكن عيشهم ثم محاولة تأهيل الفكر الإسلامي وترسيخ مفاهيمه الأساسية كما فعل محمد باقر الصدر في كتابه "اقتصادنا" الذي أثبت فيه تفوق الفكر الاقتصادي الإسلامي على الفكرين الرأسمالي والاشتراكي، وكذلك فعل الدكتور محمد شوقي الفنجري في كتبه: "ذاتية الاقتصاد الإسلامي" و "الإسلام والمشكلة الإقتصادية" و"التأمين في الإسلام" و "المدخل إلى الإقتصاد الإسلامي"، حيث حدد مفهوم "حد الكفاية" في الإسلام وعلاقته بتحقيق التنمية.

لم تقتصر الدعوة المعاصرة إلى فتح باب الإجتهاد وتأهيل الفكر الإسلامي، وإنما خرجت إلى ميدان التطبيق لتجعل كما يقول الدكتور يوسف يوسف "من الفكر الإسلامي الإقتصادي حاكماً للمجتمع في هذا المجال، آملة في أن تتمكن من الأخذ بيد هذا المجتمع الذي استهوته المناهج المستوردة حتى ضيع من جهوده الكثير دون طائل، بسبب ضياع الطريق الصحيح من بين أقدامه".[1]

لقد تمثلت بواكير هذا الإتجاه في الدراسات الإقتصادية التي قدمها السيد محمد باقر الصدر في كتابه "البنك اللاربوي في الإسلام" والدكتور أحمد النجار في كتابه "منهج الصحوة" وغيرهم، وكذلك في قيام المؤسسات التمويلية التي أشرف عليها مفكرون إسلاميون حملوا على عاتقهم مهمة وضع الفكر الإسلامي في جانب التمويل موضع التطبيق.

بعد هذا العرض الموجز لمسار الفكر التنموي الإسلامي فإننا سنتناول الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه والإمام أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم كنموذجين لهذا الفكر، ونركز عليهما بقدر أكبر من العمق حتى نقف على نظراتهم التنموية التي ما زالت كما يصفها الدكتور يوسف يوسف: "موضع العطاء ومكمن الاستفادة، إذ هي بحق استجابة لدعوة الإسلام إلى بذل الجهد الفكري والعلمي

---

(1) – يوسف، يوسف ابراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م. س، ص 148.

لتعمير البلاد وتحقيق التنمية... ومن ثم فإننا واجدون في فكرهما الأسس الجوهرية لمنهج الإسلام في التنمية كما فهموها من الكتاب والسنة اللذين هما أكبر عون لنا اليوم على كشف هذا المنهج".[1]

ثانياً: الفكر التنموي عند الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه

تولى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أمر الخلافة، وتحمل المسؤولية في أحرج الأوقات فلم تستقر له الأوضاع، ولم تسنح له الفرصة ليطبق نظراته التنموية العميقة على واقع الحياة. إذ شغلته الفتن وصرفته الحروب عن تحقيق ما قصد إليه في خطبه وتوجيهاته وعهوده التي جمعت في كتاب "نهج البلاغة" والتي تضمنت فكراً تنموياً يفوق النظريات الحديثة صدقاً وصحة.

من أهم القضايا التي تناولها الإمام علي كرم الله وجهه في "نهج البلاغة" هو مفهوم التنمية (العِمارة) وأهدافها، والواردة في القرآن الكريم ﴿**هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها**﴾[2] ثم وسائل التنمية وكيفية تطبيقها، ودور الدولة في تحقيق التنمية.

1- مفهوم التنمية (العمارة) وأهدافها

جاء في مقدمة العهد الذي كتبه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه لمالك بن الحارث الأشتر النخعي خين ولاه مصر: "هذا ما أمر به عبد الله عليّ أمير المؤمنين مالك بن الحارث الأشتر في عهده إليه حين ولاّه مصر: جباية خراجها، وجهاد عدوها، واستصلاحَ أهلها، وعِمارة بلادها".[3]

ففي هذا العهد تلخيص لوظائف الوالي الأربعة، والتي منها عِمارة البلاد. وفي كتابه إلى محمد بن أبي بكر الذي ولاّه مصر أيضاً، يصف له حالة المجتمع التي ينبغي أن تكون عليه في مصر وفي سائر بلاد الإسلام، حيث يتأمن لأفراد هذه المجتمعات ملذات الدنيا المباحة ما كفاهم وأغناهم، ويتمتعون بأعلى مستويات

---

(1) – يوسف، يوسف ابراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص 148.

(2) – هود: 61.

(3) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م. س، ص 18.

السكن والأكل واللباس، ووسائل المواصلات، وسائر أنواع الطيبات مع الإلتزام بتقوى الله تعالى ﴿**قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون**﴾.[1]

يؤكد الإمام علي كرم الله وجهه أن تقوى الله تعالى هي جماع كل خير، وهي دواء للقلوب، وشفاء لمرض الأجساد، وصلاح لفساد الصدور حيث يقول: "فمن أخذ بالتقوى غرُبت عنه الشدائد بعد دنوها واحلولت له الأمور بعد مرارتها وانفرجت عنه الأمواج بعد تراكمها، وأسهلت له الصعاب بعد إنصابها وهطلت عليه الكرامة بعد قحوطها، وتحدّبت عليه الرحمة بعد نفورها، وتفجرت عليه النعمة بعد نضوبها، ووبلت عليه البركة بعد إرذاذها".[2]

يرى الإمام كرم الله وجهه أن العِمارة (التنمية) ليست مجرد زيادة الإنتاج أو رفعَ الدخل القومي، أو مضاعفة متوسط دخل الفرد، كما يرى ذلك أصحاب الفكر الحديث، وإنما تتطلب التنمية إلى جانب ذلك عدالة توزيع الدخل ورفع مستوى الاستهلاك لجميع أفراد المجتمع، سواء منهم من لديه القدرة على تحقيق ذلك لنفسه، أم من يعجز عن ذلك، إذ على الدولة أن تقوم بتحقيق هذا المستوى للصنف العاجز من الناس.

يرى الإمام أن النقص في مستوى الإستهلاك الذي يصاب به فقير هو الوجه الآخر لشخص متخم استخدم من متاع الدنيا فوق احتياجاته، وأنه ما جاع فقير إلا بما متّعُ غني، وهو علامة على سوء توزيع الدولة لثمار التنمية على أفراد المجتمع، وغفلتها عن تطبيق العدالة الإجتماعية بما يتناسب مع العمل والبذل من ناحية، ومع الحاجة من ناحية أخرى طبقاً لمنهج الإسلام في التوزيع حيث يقول:

"واعلم أن الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض، ولا غنى ببعضها عن بعض، فمنها جنود الله، ومنها كتاب العامة والخاصة، ومنها قضاة العدل، ومنها عمال الإنصاف والرفق، ومنها أهل الجزية والخراج من أهل الذمة ومُسْلَمة

---

(1) – الأعراف: 32.

(2) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م.س، ص ص 65،66.

الناس، ومنها التجار وأهل الصناعات، ومنها الطبقة السفلى من ذوي الحاجة والمسكنة، وكُلٌّ قد سمى الله سهمه ووضع على حده فريضة... وفي الله لكل سعة، ولكُل على الوالي حق بقدْر ما يصلحه".[1]

2- وسائل التنمية وكيفية تطبيقها

لقد رسم الإمام علي كرم الله وجهه لولاته مناهج واضحة، وبيَّن لهم شروطاً محددة، تستقيم أمور الرّعية عند تطبيقها، وتتحقق عوامل التنمية عند تنفيذها والتي أهمها:

- توفير التماسك الإجتماعي وتحقيق المشاركة الشعبية.
- إقرار الأمن والنظام.
- القيام بالنشاطات الحياتية.

أ- توفير التماسك الإجتماعي وتحقيق المشاركة الشعبية

يعتبر الإمام علي كرم الله وجهه أن إقامة العدل وتحقيق المساواة يؤديان إلى التماسك الإجتماعي بين المواطنين وإلى رضي الرعية وتعاونها فيما بينها وبين راعيها، وهذا شرط أساسي لبناء العِمارة وبلوغ التنمية وتمكينها من الإنطلاق، وإلا اضطربت الأمور وانتفت الاستقامة، وخيم التخلف. يقول الإمام:

"وأعظم ما افترض -سبحانه- من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية، وحق الرعية على الوالي، فريضة فرضها الله -سبحانه- لكلٍ على كلٍ، فجعلها نظاماً لألفتهم، وعزاً لدينهم، فليست تصلح الرعية إلا بصلاح الولاة ولا تصلح الولاة إلا باستقامة الرعية، فإذا أدت الرعية إلى الوالي حقه، وأدى الوالي إليها حقها، عز الحق بينهم، وقامت مناهج الدين، واعتدلت معالم العدل، وجرت على أذلالها السنن، فصلح بذلك الزمان، وطُمع في بقاء الدولة، ويئست مطامع الأعداء. وإذا غلبت الرعية واليها، أو أجحف الوالي برعيته اختلفت هناك الكلمة، وظهرت معالم الجور، وكثُر الإدغال في الدين، وتُركت محاج السنن، فعُمل بالهوى، وعُطلت

---

(1) - الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م.س، ص 27.

الأحكام، وكثرت علل النفوس، فلا يستوحش لعظيم حق عُطل، ولا لعظيم باطل فُعل، فهنالك تَذُل الأبرار، وتَعُز الأشرار، وتَعْظم تبعات الله عند العباد".[1]

لقد نصح الإمام ولاته بأن يكونوا هم وخاصتهم ومن يلوذون بهم وعامة الناس سواء فلا يستأثرون بشيء من المغانم والمكاسب، وأمرهم بالاختلاط بالناس والخروج إليهم، والتعرف إلى حقائق أمورهم وعدم تركها إلى مقربين وبطانة تجعل من الحكم وسيلة لتحقيق المنافع، وتكوين مراكز قوى تستغل الحاكم لمصالحها ومآربها، وتوقع الظلم والقهر بالعباد. يقول الإمام:

"إن أفضل قُرة عين الولاة استقامة العدل في البلاد، وظهور مودة الرعية، وإنه لا تظهر موَدتهم إلا بسلامة صدورهم، ولا تصح نصيحتهم إلا بحيطتهم على ولاة الأمور، وقلة استثقال دولهم، وترك استبطاء انقطاع مدتهم، فافسح في آمالهم وواصل فِي حسن الثناء عليهم، وتعديد ما أبلى ذوو البلاء منهم، فإن كثرة الذكر لحسن أفعالهم تهز الشجاع وتحرض الناكل إن شاء الله، ثم اعرف لكل امرئ منهم ما أبلى، ولا تضيعن بلاء امرئ إلى غيره".[2]

بهذه العدالة، وبإعطاء كل ذي حق حقه، وإضافة الجهد إلى صاحبه، تستقيم الأمور، ويتحقق الرضى الشعبي عن سياسة الدولة، وتحرص الجماهير على دوام العهد الذي تنعم فيه بتلك الرعاية، وتتسع في ظله آمالهم ومشاركتهم بتحقيق عمارة البلاد وبلوغ التنمية.

لم يكتف الإمام بدعوة ولاته إلى توفير العدل لتحقيق التماسك الإجتماعي وحصول المشاركة الشعبية بل أمرهم بتوضيح سياسة الحكم وتفسيرها وشرح أسباب بعض التصرفات حتى لا يترك مجالاً للشك وإثارة الريب والشبهات، فتكون القناعة في الطاعة، والولاء عند الرعية، وتقوى العزيمة والإرادة على محاسبة النفس عند الحكام.

---

(1) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م.س، ص ص 94،95.

(2) – المرجع نفسه، م.س، ص ص 28،29.

يقول الإمام: "وإن ظنت بك الرعية حيفا فاصحر[1] لهم بعذرك واعدل عنك ظنونهم بإصحارك، فإن ذلك رياضة منك لنفسك ورفقاً برعيتك، وإعذاراً تبلغ به حاجتك من تقويمهم على الحق".[2]

بمثل هذه السياسة: صراحة الحاكم ورعايته للمحكوم، وطاعة المحكوم وولائه للحاكم، تتحقق الأخوة، ويقوى الترابط الإجتماعي، وتقوم دعائم التنمية والازدهار و "جميل الأثر في البلاد" كما سماها الإمام علي كرم الله وجهه.

ب- إقرار الأمن والنظام

يعطي الإمام كرم الله وجهه أهمية كبرى للأمن والنظام، فهما قوام الحكم وأمل الرعية، فإذا وجدا أمكن أن يتحقق كل خير، وإن فقدا فقد كل خير، وهما ضروريان لتحقيق العمارة والتنمية. يقول الإمام:

"ولا يكونن المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء، فإن ذلك تزهيدا لأهل الإحسان في الإحسان، وتدريباً لأهل الإساءة على الإساءة، والزم كلا منهم ما ألزم نفسه".[3]

ينصح الإمام الولاة بتطبيق مبدأ الثواب والعقاب واعتماد حفظة الأمن أو "جنود الله" كما سماهم ليتمكن من الضرب على يد كل خارج على النظام، وتحقيق الأمن داخل المجتمع. واعتبر الإمام أن حفظة الأمن ومُقري النظام هم الحصون التي يتحصن بها المجتمع، والدروع التي يحتمي بها، وهم الطريق المؤدي إلى الأمن فيقول: "فالجنود بإذن الله حصون الرعية، وزَيْن الولاة، وعِز الدين، وسُبل الأمن وليس تقوم الرعية إلا بهم".[4]

---

(1) – أصحر: أظهر – الإصحار: الإظهار.

(2) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م. س، ص 42.

(3) – المرجع نفسه، م.س، ص 24.

(4) – المرجع نفسه، ص 26.

إن الأمن يعدل الإطعام من الجوع إن لم يتفوق عليه كما جاء في القرآن الكريم ﴿**الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف**﴾.[1]

والنظام ضرورة لحفظ الحياة، واستمرار البقاء كما يعبر عن ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله: (إذا مررت ببلدة ليس فيها سلطان فلا تدخلها، فإن السلطان رمح الله في الأرض).[2]

ج- <u>القيام بالنشاطات الحياتية</u>

يرى الإمام أن الجهود المادية المبذولة لتحقيق العمارة تساعد في قيام مجتمع على مستوى من الإشباع المادي المرتفع، وتساهم بالتالي في تأمين حاجاته الإجتماعية والروحية لذلك يتعين على كل فرد أن يحقق ذاته في المجال الإقتصادي، وعلى الدولة أن تستجيب للآمال المتسعة للأفراد، وتشجعهم على تحقيق النجاح في ميادين العمل والإنتاج التالية: الزراعة، الصناعة، التجارة، والخدمات.

1ً- <u>الزراعة</u>

كانت الزراعة في الماضي، وهي كذلك اليوم، عماد الاقتصاد ودعامته. والإنتاج الزراعي هو النصيب الأكبر للدولة من الخراج أو ما يسمى بالدخل القومي لذلك طلب الإمام من الولاة أن يهتموا بالزراعة والغرس ويعطوها العناية التي تكفل لهذا القطاع صلاحيته وزيادة انتاجيته امتثالاً لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (من زرع زرعاً أو غرس غرساً فله أجر ما أصابت منه العوافي)* وفي رواية أخرى أنه قال: (ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان إلا كان له به صدقة).[3]

فالإنتاج الزراعي، في رأي الإمام، هو القاعدة الأساسية لإنتاج المجتمع، وجميع القطاعات الأخرى تقوم عليه، وإن بناء غيره من القطاعات لا يجدي شيئاً

---

(1) – قريش: 4.

(2) – الجامع الصغير، ج1، ص 85.

* – العافية والعافي كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة أو طائر.

(3) – رواه البخاري.

إذا ترتب عليه خرابه. يقول الإمام: "وتفقد أمر الخراج بما يصلح أهله صلاحاً لمن سواهم، ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم، لأن الناس كلهم عيال على الخراج وأهله".[1]

دعا الإمام كرم الله وجهه إلى استثمار القطاع الزراعي بتخفيف الأعباء عن كاهل المزارع وتوسيع الموارد التي يملكها المجتمع، والعمل على زيادة الإنتاج الذي يعود بالخير والمنفعة على الأفراد، وليس إلى تكديسها في خزائن الدولة وجيوب الحكام، فيقول: "وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد، وأهلك العباد، ولم يستقم أمره إلا قليلاً".[2] ثم يضيف قائلاً:

"ولا يثقُلنَّ عليك شيء خففت به المؤنة عنهم، فإنه ذخر يعودون به عليك في عمارة بلادك، وتزيين ولايتك.[3]

إن هذا الذخر أو الادخار سوف يساعد الناس في تحسين أراضيهم، وتمويل الاستثمارات اللازمة لها، ويسند الدولة في أيامها العجاف الطارئة.

أما إذا تطلعت الدولة إلى جمع المال بتحميل القطاع الزراعي ما يستنزف كل إمكاناته فلن يبقى بأيدي أهله كما يقول الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: "ما يمكنهم من بناء استثمارات جديدة به، فتتدهور قدراته (أي القطاع الزراعي) الإنتاجية، ويحدث به الخراب، أي التخلف الإقتصادي، وما يعرف اليوم بضعف إنتاجية هذا القطاع... ستحدث بالمجتمع ملمات ولن يجد المجتمع عندها في القطاع الزراعي كبير غَناء، ولن يتمكن المجتمع عندها من التغلب على ما حل به".[4]

---

(1) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م.س، جزء 4، ص 33.

(2) – المرجع نفسه، ص 33.

(3) – المرجع نفسه، ص 33.

(4) – يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م. س، ص 168.

2ً – <u>التجارة</u>

إن القطاع التجاري في فكر الإمام كرم الله وجهه يقوم بدور أساسي في تحقيق التنمية الإقتصادية، حيث يسرع بها أو يحدها، ويلعب دوراً جوهرياً في تطور المجتمع وتقدمه.

لقد أبدى الإمام اهتماماً بهذا القطاع، وبالعاملين فيه داخلياً وخارجياً حيث يقول: "استوص بالتجار وذوي الصناعات، وأوص بهم خيراً: المقيم منهم والمضطرب بماله، والمترفق بيده، فإنهم مواد المنافع وأسباب المرافق وجُلابها من المباعد والمطارح في بَرّك وبحرك وسهلك وجبلك، وحيث لا يلتئم الناس لمواضعها ولا يجترئون عليها".[1]

فالتجارة تقوم بسد حاجات المجتمع ومتطلباته، والقائمين بها هم مواد المنافع وأصلها وأسبابها. لذلك نجد الإمام يعطي أهمية بالغة لعملية تنظيم القطاع التجاري بما يكفل تمتع المجتمع بخيراته، ووقايته من مضار انحراف القائمين به عن أداء مهمتهم، وتجنب الأضرار التي يلحقونها بأهلهم من جراء الاحتكار أو الغش بالوزن، أو الزيادة في الأسعار يقول الإمام كرم الله وجهه: "تفقد أمورهم بحضرتك، وفي حواشي بلادك، واعلم مع ذلك أن في كثير منهم ضيقاً فاحشاً وشحا قبيحاً، واحتكاراً للمنافع، وتحكماً في البياعات، وذلك باب مضرة للعامة، وعيب على الولاة، فامنع من الاحتكار فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم منع منه، وليكن البيع بيعاً سمحاً: بموازين عدلٍ، وأسعارٍ لا تجحُف بالفريقين من البائع والمبتاع، فمن قارف حُكرةً بعد نهيك إياه فنكل به، وعاقب في غير إسراف".[2]

فإذا تأمنت عناية الدولة للقطاع التجاري، ورعايتها للتجار، ومنعت الاحتكار، وما يضر بالناس، وطبقت فكرة الثمن العادل، وضبطت الموازين والمكاييل، وحصلت السماحة في معاملات البيع والشراء فإن الإطمئنان سوف يصيب مجتمع المتقين وسوف تترسخ دعائم النهضة والازدهار.

---

(1) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م.س، ص 36.

(2) – المرجع نفسه، ص ص 36، 37.

3ً- **الصناعة**

لقد لقيت الصناعة، برغم بدايتها في عهد الإمام، عناية واهتماماً نظراً لما لمحه بفكرة الثاقب من الدور الهام الذي تقوم به في تأمين الكفاية من السلع والخدمات الصناعية.

واعتبر الجنود وأهل الخراج والقضاة والكتاب والعمال وسائر الموظفين لا قوام لهم إلا بالتجارة والصناعة. يقول الإمام كرم الله وجهه: "لا قوام لهم جميعاً إلا بالتجار وذوي الصناعات، فيما يجتمعون عليه من مرافقهم، ويقيمونه من أسواقهم، ويكفونهم من الترفق بأيديهم ما لا يبلغه رفق غيرهم".[1] ويقول الإمام في موضع آخر: "..ثم استوص بالتجار وذوي الصناعات وأوص بهم خيراً".[2]

إن مبدأ التخصص أو تقسيم العمل في الصناعات كما يسمونه حديثاً هو من المبادئ التي اعتمدها الإمام في القطاع الصناعي، والذي يؤدي إلى مستوى عال من الدقة والجودة. يقول الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: "إن الصناع يبلغون من الرفق بالشيء وصناعته درجة لا يبلغها غيرهم، وهذا راجع إلى تخصصهم بالطبع، فهم يكفون المواطنين هذه المهمة، ويقدمون لهم سلعاً وخدمات لا يستطيع غير الصانع أن يوفرها لنفسه بالمستوى الذي يقدمه الصانع".[3]

4ً- **الخدمات**

يعتبر الإمام علي كرم الله وجهه أن القضاة والعمال والكتاب وغيرهم من الموظفين المنتجين لمنتجات غير مادية يقومون بدور حيوي في تأمين الخدمات للناس على اختلافها، وتحقيق المنافع التي تشغل مكانة كبرى في سد حاجات مجتمع المتقين، وبلوغ العمارة والتنمية بشتى أنواعها، وقد أطلق عليهم وصف الصنف الثالث فقال: "لا قوام لهذين الصنفين (الجنود وأهل الخراج) إلا بالصنف

---

(1) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م.س، ص ص 26، 27.

(2) – المرجع نفسه، ص 36.

(3) – يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص 172.

الثالث من القضاة والعمال والكتاب لما يحكمون من المعاقدة،[*1] ويجمعون من المنافع، ويؤتمنون عليه من خواص الأمور وعوامها".[1]

إلى جانب الأصناف الأربعة (المزارعين، التجار، الصناعيين والموظفين) الذين أوصى بهم الإمام خيراً، هناك طبقة أخرى من اليتامى والمساكين، والعجزة، والمعاقين والمظلومين حظيت بمزيد رعاية الإمام وحسن اهتمامه. فهو القائل: "ثم الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين وأهل البؤسى والزَمْنى[*2]. فإن في هذه الطبقة قانعاً ومعتراً[*2]، واحفظ لله ما استحفظك من حقه فيهم، واجعل لهم قِسماً من بيت مالك، وقسماً من غلات صوافي الإسلام في كل بلد... فلا تشخص[*3] همك عنهم، ولا تصعر[*4] خدك لهم، وتفقد أمور من لا يصل إليك منهم ممن تقتحمه العيون[*5] وتحقره الرجال... وكُلٌّ فأعذر إلى الله في تأدية حقه إليه، وتعهد أهل اليتم، وذوي الرقة في السن ممن لا حيلة له ولا يَنْصَبُ للمسألة نفسه... واجعل لذوي الحاجات[*6] منك قسماً تفرغ لهم فيه شخصك، وتجلس لهم مجلساً عاماً فتتواضع فيه لله الذي خلقك، وتُقعد عنهم جندك وأعوانك من أحراسك وشُرَطِك حتى يكلمك مُكلِمُهم غير متتعتع[*7]".[2]

إن نظرات الإمام كرم الله وجهه في المنهج الإسلامي لتحقيق التنمية يتصف بالعمق والصدق والعمومية والتي يمكن تلخيصها بما يأتي:

1- تحقيق التماسك الإجتماعي المترتب على إقامة العدل، وتحقيق المساواة بين المواطنين والمنعكس في شعور الجماهير بالرضا عن الحكم والمشاركة بعمليات التنمية.

[*1] – المعاقد: العقود في البيع والشراء.

(1) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م.س، جزء 4، ص 26.

[*2] – القانع: السائل. المعتر: الذي يتعرض للعطاء بدون سؤال.

[*3] – تشخص: تصرف.

[*4] – صعّر: أمال وجهه تكبراً.

[*5] – تقتحمه العيون: تكره أن تنظر إليه احتقاراً.

[*6] – ذوي الحاجات: هم المظلومون.

[*7] – التعتعة: التردد في الكلام.

(2) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م.س، جزء 4، ص ص 37، 38.

2- توفير الأمن والنظام الذي يستمد جوهره وإمكانية تحقيقه في أمن كل إنسان على نفسه وممتلكاته وانفساح آماله وتطلعاته.

3- العناية بشؤون القطاعات الرئيسية للإنتاج بإعانتها وتنظيمها، وتدعيم قطاع الخدمات في شتى إدارات المجتمع، ورعاية الفقراء والعاجزين والمعاقين والمظلومين.

3- دور الدولة في تحقيق التنمية

إن الدولة الإسلامية، التي هي في نظر الإمام خلافة عن صاحب الشرع في سياسة الدنيا بالدين، لها دور هام ألقاه الإسلام على عاتقها لتحقيق عمارة البلاد بتكوين مجتمع المتقين الذي هو هدف التنمية وغايتها.

يمكن التعرف إلى هذا الدور من خلال الأمور التالية:

أ- مكانة التنمية في وظائف الدولة.

ب- سياسة التنمية الإقتصادية.

ج- إطار التنمية.

أ- مكانة التنمية في وظائف الدولة

حدد الإمام وظائف الدولة بأربعة، وتمثلت وظيفة تحقيق العمارة بالأساسية منها "جبايةَ خراجها، وجهادَ عدوها، واستصلاح أهلها، وعمارة بلادها".[1]

وهذا ما يقابله اليوم في التصنيف الوزاري: وزارة المالية، وزارة الدفاع، وزراتي العدل والشؤون الإجتماعية، ووزارة التنمية.

لقد جرت العادة عند الرسول صلى الله عليه وسلم، وعند الخلفاء رضوان الله عليهم، ومنهم الإمام عليّ كرم الله وجهه، إسناد الوظائف الهامة إلى شخص كفء فكان الوالي هو قائد الجيش، وجابي الخراج، والقاضي، أو كما يطلق عليه في أيامنا الحاضرة: وزير الدفاع، ووزير المالية، ووزير العدل.

---

(1) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م.س، جزء 4، ص 18.

إن الإمام علي رضي الله عنه إذ يذكر هذه الوظائف الأربعة يرى أن عمارة البلاد هي مهمة مستقلة، وأنها تمثل جانباً جوهرياً من مهام الدولة، ولو أن الإمام عيَّن شخصاً مستقلاً لكل وظيفة لسبق الفكر المعاصر كما يقول الدكتور يوسف يوسف: "لسبق بذلك كل تنظيم إنمائي حديث درج على تعيين مجلس أعلى لشئون التنمية.. ولسبق الفكر الحديث بأربعة عشر قرناً من الزمان، وإن كان في فعله بذور لمثل هذا المجلس".[1]

إن مهمة تحقيق عمارة البلاد أو التنمية لم تكن مجرد تعداد للوظائف المطلوبة من الدولة بل هي دليل على عمق الفكر التنموي الإسلامي عند الإمام كرم الله وجهه، ولذلك أمر الحاكم القيام بها وتنفيذها امتثالاً لقوله:

"هذا ما أمر به عبد الله عليّ أمير المؤمنين... جباية خراجها، وجهاد عدوها، واستصلاح أهلها وعمارة بلادها".[2]

إن ترتيب عمارة البلاد في الدرجة الرابعة لا علاقة له بأهميتها، فربما تفوق كل الوظائف الباقية للدولة مكانة وأهمية، حيث يقول الإمام كرم الله وجهه:

"وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج".[3]

إن هذا يفيد أن وظيفة تحقيق العمارة هي أهم وأبلغ من وظيفة جباية الخراج كما يقول الدكتور يوسف يوسف: "فإذا علمنا أن جباية الخراج هي أولى الوظائف من حيث الذكر في ترتيب أمير المؤمنين في الوظائف الأربع، علمنا أن الترتيب لا يعني منزلة كل وظيفة من الأخرى طالما أن العمارة وهي الرابعة من حيث الذكر أهم من جباية الخراج وهي الأولى من حيث الذكر، وعلمنا كذلك أن وظيفة تحقيق العمارة ليست أقل الأربع أهمية".[4]

---

(1) – يوسف، يوسف ابراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م. س، ص 175.

(2) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م.س، جزء 4، ص 18.

(3) – المرجع نفسه، ص 33.

(4) – يوسف، يوسف ابراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الإقتصادية في الإسلام، م.س، ص 176.

ب- سياسة التنمية الإقتصادية

إن المتمعن في وصية الإمام كرم الله وجهه لواليه مالك الأشتر يتلمس بذور السياسة التنموية التي وضعها، والتي لم يستفض في شرحها، بل اكتفى بتحديد رؤوس الموضوعات وإبراز أمهات الأفكار.

عندما يقول الإمام "وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج" فإنه يعقد مفاضلة بين وظيفتين من وظائف الدولة، يفضل منها العمارة ويوليها أهمية تفوق الجباية، دون إهمال الأخرى، وبذلك تتحقق الوظيفتان معا في الأمد الطويل، إذ أن الخراج لا يدرك إلا بتحقيق العمارة ولو حصل العكس لن تدرك جباية ولن تتحقق تنمية "فمن طلب الخراج بدون عمارة أخرب البلاد وأهلك العباد".

وعندما يقول الإمام "ولا يثقلن عليك شيء خففت به المؤنة عليهم فإنه ذخر يعودون به عليك في عمارة بلادك، وتزيين ولايتك" فإنه يرى أن الأموال المجباة من قبل الدولة ستنفق على الاستهلاك، بينما الأموال المتروكة للأفراد في صورة مدخرات سوف تنفق على الاستثمار، مما يساعد على توجيه نسبة كبيرة من الدخل القومي لتحقيق التنمية والعمارة.

يفضل الإمام كرم الله وجهه ترك مهمة الادخار التي هي دعامة الاستثمار للأفراد أي للقطاع الخاص لأنهم كما يقول الدكتور يوسف يوسف: "أقْدرُ في نظره على توجيه هذه المدخرات إلى الاستثمارات الأكثر إنتاجية وخاصة في ظروف عصره عندما كانت الاستثمارات تتمثل في إضافات قليلة على الموارد الإنتاجية في شكل تحسين آلة، أو شق قناة، أو إضافة إلى ثروة حيوانية".[1]

إن هذا لا يعني أن الإمام دعا إلى منع الجباية من الناس، بل إنه أمر بتخفيفها قدر الإمكان، بحيث لا يجبي منهم إلا القدر الضروري اللازم لتسيير إدارة البلاد، أو ما يفيض عن حاجتهم، وأن تدرك الدولة أن ما تتركه من جباية إنما يتحول في أيدي المواطنين إلى مدخرات تساعد في نظر الدكتور يوسف يوسف على "استغلال القدرات الغريزية والملكات النفسية الكامنة لدى الفرد في محافظته على

(1) - يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الإقتصادية في الإسلام، م.س، ص 179.

ماله الخاص والعمل على تنميته بصورة أفضل من اهتمام مدير القطاع العام بأمواله"[1]، والتي ستتحول إلى استثمارات تنتج أثرها في تحسين نطاق الملكية الخاصة ومن ثم عمارة البلاد وتزيين الولاية.

وعندما يتحدث الإمام كرم الله وجهه عن مآل الأموال التي تتركها الدولة في صورة تخفيف الجباية عن الأفراد، ويقرر أنه ذخر يعودون به على الوالي في عمارة البلاد وتزيين الولاية، فإنه مدرك أن هذا السلوك يغرس الشعور والعزيمة لدى كل فرد ببذل الوسع والجهد في تحقيق التنمية التي لا تقتصر على سد الحاجات الموضوعية فقط، بل تتضمن أيضاً إشباع الحاجات النفسية والذوقية والأدبية والجمالية، أي اعتماد سياسة انمائية شاملة تأخذ بيد القطاعات كلها إلى معارج التقدم والازدهار.

ج- إطار التنمية

إن القيام بالتنمية وتحقيق العمارة هو واجب ديني ألقته الشريعة الإسلامية على عاتق الدولة، وجعلته أمراً لا بد من توفيره للرعية، وأن الخروج عن هذا الإطار يحبط كل محاولاتها وجهودها.

فعندما أوكلت الدولة أمر المواطنين إلى الولاة، حملتهم مسؤولية الحدب عليهم ورعايتهم، وفرضت عليهم حمايتهم والمحافظة عليهم امتثالاً لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته..).[2]

إن الشريعة الإسلامية، القائمة على كتاب الله تعالى وسنة نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم، اللتان لا يضل من تمسك بهما، هي الإطار الذي وضعه الإمام لتمارس الدولة من خلالها جهودها التنموية بشتى الوسائل المادية والأدبية، والذي رسمه الإمام في نصائحه وعهوده إلى ولاته حيث أمرهم "بتقوى الله وإيثار طاعته واتباع ما أمر به في كتابه من فرائضه وسننه، التي لا يسعد أحد إلا باتباعها ولا

---

(1) -يوسف، يوسف ابراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الإقتصادية في الإسلام، م.س، ص 180.

(2) – رواه البخاري وأحمد ومسلم وأبو عبيد.

يشقى إلا مع جحودها وإضاعتها".[1] كما أمر الرعية بطاعة أولي الأمر ورد المنازعات إلى الله وإلى الرسول حيث يقول: "وأرُدد إلى الله ورسوله ما يضلعك من الخطوب ويُشتَبهُ عليك من الأمور فقد قال تعالى لقوم أحب إرشادهم:

﴿**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول**﴾[2] والرد إلى الله: "الأخذ بمحكم كتابه، والرد إلى الرسول الأخذ بسننه الجامعة غير المفرقة".

ثالثاً: الفكر التنموي عند الإمام أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم

الإمام أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم هو قاضي القضاة في العصر الذهبي للدولة العباسية، وهو من أعلام أئمة المذهب الحنفيّ، يشارك أبا حنيفةَ في المشيخة فيقال "الشيخان"، ويشارك محمد بن الحسن في صحبة الإمام أبي حنيفة فيقال "الصاحبين". ولد عام 113هـ وتوفي عام 182هـ.

تفرَّد أبو يوسف بتقديم أول دراسة اقتصادية مستقلة عن الدراسات الفقهية في "كتاب الخراج"، وقد اعتبره الدكتور محمد شوقي الفنجري "أولى الدراسات الاقتصادية المستقلة في العالم".[3]

يرى بعض المفكرين ومنهم الدكتور صلاح نامق أن "كتاب الخراج" يشبه مؤلف "دلتون" أستاذ المالية العامة في الضرائب في القرن العشرين"[4]. لكنه فوق ذلك هو كما يقول الدكتور يوسف إبْراهيم يوسف "خطة للإصلاح المالي والإقتصادي لتحقيق العمارة وبيان الأسس التي تقوم عليها وإجراءات تحقيقها"[5].

---

(1) – الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة، م.س، ج 4، ص 18.

(2) – المرجع نفسه، ص ص 29،30.

(3) – الفنجري، محمد شوقي، المذهب الاقتصادي في الإسلام، م.س، ص 17.

(4) – نامق، صلاح، تقديم كتاب المبادئ الإقتصادية في الإسلام للدكتور علي عبد الرسول، دار الفكر، بيروت، بدون رقم الطبعة، 1968.

(5) – يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الإقتصادية في الإسلام، م.س، ص 187.

بالإضافة إلى ذلك فقد بين الإمام الفقيه أبو يوسف موقف الإسلام من التنمية وحدد أحكام القيام بها حيث يقول في مقدمة كتابه:

"إن أمير المؤمنين أيده الله تعالى سألني أن أضع له كتاباً جامعاً يعمل به في جباية الخراج والعشور والصدقات والجوالي* وغير ذلك مما يجب عليه النظر والعمل به، وإنما أراد بذلك رفع الظلم عن رعيته والصلاح لأمرهم".[1]

إن أهم القضايا التي تناولها الإمام أبو يوسف في "كتاب الخراج" والتي ترشدنا إلى فكره التنموي ثلاثة:

1- الإصلاح الاقتصادي والإداري وأهدافه.

2- الأسس التي تقوم عليها التنمية.

3- إجراءات تحقيق التنمية.

1- <u>الإصلاح الاقتصادي والإداري وأهدافه</u>

في زمن الخليفة هارون الرشيد لحق بأراضي المسلمين كثيراً من الإهمال والخراب، ترتب عليه نقصاً في الخراج، فكان "كتاب الخراج" الذي وضعه الإمام أبو يوسف أشبه بخطة إنمائية تلبي حاجة الناس، وتحقق صلاح أحوال المسلمين، هدفها زيادة الإيرادات العامة ليتم عن طريقها تحقيق التنمية الإقتصادية وعمارة البلاد، وقد تمثلت هذه الخطة في الأمور التالية:

أ- إستبدال خراج المقاسمة بخراج الوظيفة.

ب- تطبيق نظام العشر على أرض القطائع بدل الخراج.

ج- إجراء تغييرات جوهرية في نظم الجباية ونظم العمالة.

---

* - الجوالي هم الجماعات التي تهاجر وطنها وتنزل وطناً آخر.جمع جالية.

(1) - أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 3.

أ- إستبدال خراج المقاسمة بخراج الوظيفة.

واجه أبو يوسف نظاماً للخراج معمولاً به إسمه "خراج الوظيفة"، حيث يفرض على أصحاب الملكيات ضريبة على أراضيهم زرعت أم لم تزرع، وعلى عقاراتهم استثمرت أم لم تستثمر، وهذا ما أدى إلى زحف الخراب إلى جزء كبير من الأراضي والمباني، وإلى عجز الناس عن استصلاح هذا الجزء، وذلك لقلة ما بأيديهم من المال وعدم توفر المدخرات لديهم. كما أن جزءاً آخر عامراً من الأراضي والعقارات عجز الناس عن زراعته وتحسينه لعجزهم عن أداء خراج ما لم يزرع وما لم يستصلح. يقول الإمام أبو يوسف: "لو أخذنا بمثل ذلك الخراج الذي كان حتى يلزم للعامر المعطل مثل ما يلزم للعامر المعتمل، ثم نقوم بعمارة ما هو الساعة غامر، ولا نحرثه لضعفنا عن أداء خراج ما لم نعمله وقلة ذات أيدينا، فأما ما تعطل منذ مائة سنة وأكثر وأقل فليس يمكن عمارته، ولا استخراجه في قريب، ولمن يعمر ذلك حاجة إلى مؤنة ونفقة لا تمكنه. فهذا عذرنا في ترك عمارة ما قد تعطل".[1]

يقترح أبو يوسف علاجاً لهذه المشكلة المالية والاقتصادية القائمة وذلك باعتماد "خراج المقاسمة" محل "خراج الوظيفة" حيث تأخذ الدولة قدر الطاقة من عائدات الأراضي المزروعة والعقارات المستثمرة مفسحة المجال أمام أهل الخراج بالحصول على مداخيل معقولة، يتوجهون بجزء منها إلى عمارة ما خرب من أملاكهم إذ أن العمارة والتنمية تتطلب جهوداً ونفقات، وتستغرق وقتاً طويلاً. يقول أبو يوسف:

"ولم أجد شيئاً أوفر على بيت المال ولا أعفى لأهل الخراج... من مقاسمة عادلة خفيفة، فيها للسلطان رضى ولأهل الخراج راحة وفضل".[2] ويقول أيضاً:

"فلما رأينا ما كان جعل على أرضهم من الخراج يصعب عليهم، ورأينا أرضهم غير محتملة له، ورأينا أخذهم بذلك داعياً إلى جلائهم عن أرضهم وتركهم

---

(1) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 48.

(2) – المرجع نفسه، ص ص 49،50.

لها... اتبعنا ما أمر به وتقدم فيه، ورجونا أن يكون الرشد في إمتثال أمره، فلم نحملهم ما لا يطيقون، ولم نأخذهم من الخراج إلا بما تحمله أرضهم".[1] ويقول في موضع آخر:

"فللإمام أن ينظر فيما كان عمر جعله على أهل الخراج، فإن كانوا يطيقون ذلك اليوم وكانت أرضهم له محتملة، وإلا وضع عليهم ما تحتمله الأرض ويطيقه أهلها".[2]

ويقول أيضاً: "للإمام أن يختار فيجعل على كل أرض من الخراج ما يحتمل ويطيق أهلها".[3]

ب- <u>تطبيق نظام العشر على ارض القطائع</u>

من القواعد الهامة في تحقيق التنمية الإقتصادية هو إقطاع الأرض الموات لمن يقدر على عمارتها وإحيائها عملاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من أحيا أرضاً ميتة فهي له وما أكلت العافية منها فهي له صدقة)[4].

يرى أبو يوسف، كجزء من خطته في الإصلاح الإقتصادي، أن الأرض الموات هي بمنزلة المال العام، يحق للإمام العادل أن يجيز منها ويعطي من كان قادراً على عمارتها بتمهيدها واستصلاحها واستثمارها وإقامة المباني السكنية والمنشآت المتنوعة عليها، أو من كان في إقطاعه خيراً له وبركة لبيت مال المسلمين، حيث يقول: "هب لمن رأيت أن في هبتك له صلاحاً للرعية واستدعاء للخراج".[5] كما يرى أبو يوسف أن هذه الأرض وإن كانت خراجية في الأصل فإنه يفرض عليها العشر فقط، ليتوفر لصاحب الإقطاع وفراً يكفيه لتحسين الإنتاج، وزيادة الدخول، فيزداد بذلك الخير ويعم الازدهار، فيقول: "والأرض عندي بمنزلة المال، فللإمام أن يجيز من بيت المال من كان له غناء في الإسلام، ومن يقوى به

---

(1) -أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س،ص 85.

(2) – المرجع نفسه، ص 86.

(3) – المرجع نفسه، ص 85.

(4) – رواه أحمد والنسائي–جاء في كتاب الأموال لأبي عبيد الصفحة 298 رقم الحديث 702.

(5) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 86.

على العدو، ويعمل في ذلك بالذي يرى أنه خير للمسلمين وأصلح لأمرهم".[1] ويقول في موضع آخر: "وإني لأرجو أن يوفر الله لك خراجك من غير ظلم مسلم ولا معاهد، ويصلح لك رعيتك. فإن صلاحهم بإقامة الحدود عليهم، ورفع الظلم عنهم والتظالم فيما اشتبه من الحقوق عليهم".[2] ويقول أيضاً: "وإنما يؤخذ منها العشر لما يلزم صاحب الإقطاع من المؤنة في حفر الأنهار، وبناء البيوت، وعمل الأرض، وفي هذا مؤنة عظيمة على صاحب الإقطاع، فمن ثم صار عليه العشر لما يلزمه من المؤنة".[3]

يؤكد أبو يوسف على دور الدولة في تحقيق التنمية الاقتصادية بنقل الأراضي من "خراجية" إلى "عشرية"، حيث تبدأ الدولة بجباية العشر بعد الإنتاج الفعلي وبنسبة تقل كثيراً عن الخراج، مما يساعد على تحقيق العمارة وبلوغ التنمية والتقدم.

يرى أبو يوسف أن القطائع تقطع لمن يقدر على عمارتها، وعمارتها تكون بإقامة بيئة إجتماعية فوقها، تتمثل في المباني والمنشآت السكنية، ومنشآت الري، ثم عمل الأرض من تمهيد واستصلاح واستزراع؛ وكل هذا يتطلب نفقات كبيرة. فعلى الدولة أن تشجع وتعين عليها بنقل هذه الأرض من "الخراجية" إلى "العشرية"، وفي هذا إعانة على العمارة ومقدمة للتنمية. يقول أبو يوسف:

"وكل أرض عامرة ليست لأحد، ولا في يد أحد، ولا ملك أحد، ولا وراثه، ولا عليها أثر عمارة فأقطعها الإمام رجلاً فعمرها، فإن كانت في أرض الخراج أدى عنها الذي قطعها الخراج، والخراج ما افتتح عنوة مثل السواد وغيره. وإن كانت من أرض العشر أدى عنها الذي أقطعها العشر. وأرض العشر هي كل أرض أسلم عليها أهلها. فكل أرض أقطعها الإمام مما فتحت عنوة ففيها الخراج إلى أن يصيرها الإمام عشرية، وذلك إلى الإمام إذا أقطع أحداً أرضاً من أرض الخراج فإن رأى أن يصير عليها عشراً... فما رأى أن يحمل عليه أهلها فعل...

---

(1) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص ص 60،61.

(2) – المرجع نفسه، ص 6.

(3) – المرجع نفسه، ص 58.

واعمل بما ترى أنه أصلح للمسلمين وأعمّ نفعاً لخاصتهم وعامتهم"[1] ويقول أيضاً: "وإنما صارت القطائع يؤخذ منها العشر لأنها بمنزلة الصدقة، وإنما ذلك إلى الإمام إن رأى أن يصير عليها عشراً فعل".[2]

ج- إجراء تغييرات جوهرية في نظم الجباية والعمالة

لقد تبين للإمام أبي يوسف أن بعض أنظمة الدولة المتبعة ومنها نظام الجباية كانت سبباً هاماً في تدني مستوى الدخل القومي، وعاملاً في مضايقة الناس وإرهاقهم وبروز عجزهم عن تعمير الأرض، مما أدّى إلى الخراب والتخلف. فكانت بعض فقرات هذا المؤلف "كتاب الخراج" هي أشبه ما تكون ببنود نظام للإصلاح يشمل الإدارة والإداريين. فهو يضع المباديء والقواعد لهيكلية الإدارة؛ والأسس الجوهرية لاختيار الإداريين والمنفذين والعاملين فكان بحق كما يقول الدكتور يوسف يوسف: "يمثل أول خطوة للإصلاح المالي والإقتصادي في التاريخ المعروف لنا".[3]

لقد أحدث أبو يوسف تغييراً جوهرياً في نظم الجباية فألغى نظام التقبيل* أو ما يسمى بالإلتزام وشجبه، لأنه يسمح للمتقبل أو الملتزم، بإطلاق يده في منطقة نفوذه مقابل تقديم مقدار معين من المال إلى الدولة، فيستخدم الوسائل المشروعة وغيرالمشروعة في تحصيل الجباية، وإرهاق الناس بالضرائب، واتباع الظلم والاجحاف بحقهم، مما يؤدي إلى خراب البلاد وهلاك العباد. يقول أبو يوسف: "ورأيت أن لا تُقَبَّلَ شيئاً من السواد، ولا غير السواد من البلاد، فإن المتقَبِلْ إذا كان في قِبالته فضل على الخراج عسف أهل الخراج، وحمل عليهم ما لا يجب عليهم، وظلمهم وأخذهم بما يجحف بهم ليسلم مما دخل فيه، وفي ذلك وأمثاله خراب البلاد وهلاك الرعية".[4] وقال أيضاً: وحدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن

---

(1) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 65.

(2) – المرجع نفسه، ص 58.

(3) – يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الإقتصادية في الإسلام، م.س، ص 194.

* – التقبيل هو قبول شخص ما بتقديم مبلغ معين من المال للدولة مقابل إطلاق يده في جمع خراج أرض، أو جهة من الجهات.

(4) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 105.

ثوبان عن أبيه قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن أن انظر الأرض ولا تحمل خراباً على عامر ولا عامراً على خراب، وانظر الخراب فإن أطاق شيئاً فخذ منه ما أطاق وأصلحه حتى يعمر، ولا تأخذ من عامر لا يعتمل** شيئاً، وما أجدب من العامر من الخراج فخذه في رفق وتسكين لأهل الأرض".[1]

لم يكتف أبو يوسف بالدعوة إلى إصلاح الإدارة بل أضاف إلى ذلك مبدأ إنمائياً هاماً، سبق به الفكر الإنمائي الحديث، معتبراً أن اسلوب التنفيذ لأية خطة هوالحكم، وأن أية خطة محكمة، سليمة الأسس، واقعية الأهداف، تحتاج إلى إدرايين أكفاء، من مسؤولين ومنفذين وعاملين، تتوفر فيهم صفات الدين، والصلاح، والأمانة، والعفة، والمشاورة لأهل الرأي، والمعرفة بأحكام الشريعة حيث يقول: "ورأيت (أبقى الله أمير المؤمنين) أن تتخذ قوماً من أهل الصلاح، والدين، والأمانة، فتوليهم الخراج. ومن وليت الخراج منهم فليكن فقيهاً، عالماً، مشاوراً لأهل الرأي، عفيفاً لا يطلع الناس منه على عورة، ولا يخاف في الله لومة لائم"[2] ويقول أيضاً: "وجور الراعي هلاك للرعية، واستعانته بغير أهل الثقة والخير هلاك للعامة".[3]

2- الأسس التي تقوم عليها التنمية

إلى جانب الخطة التي وضعها الإمام أبو يوسف للإصلاح المالي والإداري والتي تهدف إلى تنمية الموارد الإقتصادية، وتحسين الإدراة، فإنه عرض المباديء الأساسية التي تقوم عليها عمارة البلاد، أي تنمية وتطوير مختلف القطاعات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، ووضع خطة من ثلاثة مباديء، هدفها تحقيق الأمان والازدهار والتقدم، وهي التالية:

** - لا يعتمل: لا يحتمل.

(1) - أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 86.

(2) - المرجع نفسه، ص 106.

(3) - المرجع نفسه، ص 5.

أ- سيادة العدل وتحقيق الإنصاف.

ب- المحافظة على الملكية الخاصة وتدعيمها.

ج- تدخل الدولة وقيامها بالدور الإيجابي.

أ- سيادة العدل وتحقيق الأنصاف.

عندما يتحدث أبو يوسف عن أسس التنمية وشروط قيامها فإنه يستخدم تعبير "عمارة البلاد" بدلاً من "عمارة الأرض" لأن المقصود من التعبير الثاني هو تنمية القطاع الزراعي فقط. أما "عمارة البلاد" فإنه مدلول يشمل عمارة وتنمية جميع القطاعات.

يعتبر أبو يوسف أن فقدان العدل وظلم الرعية يفضيان للبؤس والخراب. أما إذا ساد العدل وتحقق إنصاف المظلومين فإن الخراج يزداد وتحل البركة، التي هي في نظر الدكتور يوسف يوسف: "الوفرة، ووفاء الانتاج باحتياجات المواطنين وشعورهم بتحقيق رغباتهم وإشباع احتياجاتهم. فهي تتضمن جانباً من الإحساس الروحي إلى جانب الإحساس المادي".[1] فالبركة ملازمة للعدل وتنتفي عندما يسود الجور والظلم كما يقول الإمام أبا يوسف: "إن العدل وإنصاف المظلوم، وتجنب الظلم مع ما في ذلك من الأجر، يزيد به الخراج، وتكثر به عمارة البلاد. والبركة مع العدل تكون، وهي تفقد مع الجور، والخراج المأخوذ مع الجور تنقص البلاد به وتخرب".[2]

وهكذا يتبين أن سيادة العدل والمساواة، وانتفاء القهر والظلم من المجتمع هي أسس جوهرية لتحقيق الرضى النفسي والارتياح المادي لأفراده، وهي الدعائم الهامة لحصول الوفرة والرخاء، وتحقيق النمو والتقدم، وبلوغ العمارة الشاملة.

---

(1) – يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الإقتصادية في الإسلام، م.س، ص 196.

(2) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 111.

ب- **المحافظة على الملكية الخاصة**

إن الملكية الخاصة عند أبي يوسف هي أداة إنمائية ووسيلة استثمارية تستطيع الدولة بواسطتها تجنيد طاقات الأفراد وقدراتهم لتحقيق التنمية وقيام العمارة في البلاد وذلك بمحافظتها على هذه الملكية ونشر نطاقها وتدعيمها عن طريق تمكين الأفراد من الامتلاك وتشجيعهم على بذل جهودهم في التوسع والنماء وعدم جواز الاعتداء على الملكية الفردية إلا بشروط حيث يقول:

"وللإمام أن يقطع كل موات وكل ما كان ليس لأحد فيه ملك وليس في يد أحد ويعمل في ذلك بالذي يرى أنه خير للمسلمين وأعم نفعاً".[1] ويقول أيضاً:

"وليس للإمام أن يخرج شيئاً من يد أحد إلا بحق ثابت معروف"[2]

يرى أبو يوسف أن من واجبات الدولة أن تؤمن للمحرومين والقادرين على العمل إقطاعات من الأرض الموات لتعم الملكية الفردية فتتسع موارد المجتمع ويتجه نحو التقدم والازدهار حيث يقول:

"ولا أرى أن يترك (الإمام) أرضاً لا ملك لأحد فيها ولا عمارة حتى يقطعها الإمام فإن ذلك أعمر للبلاد وأكثر للخراج".[3]

ويعتبر أبا يوسف هذا الإقطاع مدعاة لتآلف العباد وعمارة البلاد فيقول:

"فقد جاءت هذه الآثار بأن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع أقواماً، وأن الخلفاء من بعده أقطعوا، ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاح فيما فعل من ذلك، إذ كان فيه تآلف على الإسلام، وعمارة للأرض، وكذلك الخلفاء إنما أقطعوا من رأوا أن له غناء في الإسلام ونكاية للعدو، ورأوا أن الأفضل ما فعلوا، ولولا ذلك لم يأتوه".[4]

كما أن أبا يوسف يطالب الدولة بالإنفاق على المشروعات الأساسية التي تساهم في تحسين الأراضي وزيادة الإنتاج وذلك بجر المياه وإنشاء الطرقات وغيرها من المرافق العامة مما يعود بالنفع على أفراد المجتمع وتدعيم ملكيتهم

---

(1) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 111.

(2) – المرجع نفسه، ص 65.

(3) – المرجع نفسه، ص 66.

(4) – المرجع نفسه، ص 61.

دون تحميلهم شيئاً من نفقاتها، فينصرفون إلى الاهتمام وبذل الجهد والابتكار، حيث يقول: "وعلى الدولة القيام بالنفقات التي من شأنها أن تعود بالنفع على أفراد المجتمع بما يدعم من ملكيتهم وبما يقوي عمارة ما بأيديهم، بتحمل الدولة لنفقات المشروعات الأساسية دون أن تحمل منها شيئاً على الخراج".[1]

لم يكتف الإمام أبو يوسف بالدعوة إلى إقطاع الأرض الموات لمن يقدر على عمارتها بل اعتبر أن الأرض المقتطعة هي ملكية خاصة لأصحابها، يتصرفون فيها كيفما يشاؤون تصرف الإنسان فيما يملك حيث يقول:

"وأيما أرض رأى الإمام الصلاح في إقرارها في أيدي أهلها.. فله ذلك وهي أرض خراج، وليس له أن يأخذها بعد ذلك منهم، وهي ملك لهم يتوارثونها ويتبايعونها، ويضعوا عليهم الخراج، ولا يكلفوا من ذلك ما لا يطيقون".[2]

ويقول في موضع آخر:

"وجعلت النفقة من بيت المال ولا تحمل النفقة على أهل البلد، فإنهم إن يعمروا خير من أن يخربوا، وإن يَفِروا خير من أن يذهب مالهم ويعجزوا".[3]

ج- تدخل الدولة وقيامها بالدور الإيجابي

للدولة في فكر الإمام أبي يوسف دور أساسي في بناء المجتمع وتحقيق ازدهاره وتقدمه عن طريق تدخلها في نشاطاته ومرافق حياته تدخلاً نابعاً من الإلتزام بالأمانة ومقروناً بطاعة الله وتقواه. يقول أبو يوسف:

"يا أمير المؤمنين...إن الله قلدك أمر هذه الأمة فأصبحت وأمسيت تبني لِخَلْق كثير قد استرعاكهم الله وائتمنك عليهم وابتلاك بهم وولاك أمرهم، وليس يلبث البنيان إذا أسس على غير التقوى أن يأتيه الله من القواعد فيهدمه على من بناه وأعان عليه.. فلا تضيعن ما قلدك الله من أمر هذه الأمة والرعية، فإن القوة في العمل بإذن الله، وإنما يدعم البنيان قبل أن ينهدم".[4]

---

(1) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 68.

(2) – المرجع نفسه، ص 63.

(3) – المرجع نفسه، ص 110.

(4) – المرجع نفسه، ص 3.

إن مهمة الدولة عند الإمام أبي يوسف هي تجنيب المجتمع مواطن الهلكة، وتوجيههم إلى موارد النجاة، فيقول:

"فإن الراعي المضيع يضمن ما هلك على يديه مما لو شاء رده عن أماكن الهلكه بإذن الله، وأورده أماكن الحياة والنجاة...فاحذر أن تضيع رعيتك فيستوفي ربها حقها منك ويضيعك، ولا تنسى القيام بأمر من ولاّك الله أمره، فلست تنسى، ولا تغفل عنهم وعما يصلحهم، فليس يُغفل عنك".[1]

يحدد أبا يوسف مهمة الدولة أو الإمام بالعمل على تشغيل كل قطاعات المجتمع حتى تعمر البلاد وتتحقق التنمية فيقول:

"لا أرى أن يترك أرضاً لا ملك لأحد فيها ولا عمارة حتى يقطعها الإمام فإن ذلك أعمر للبلاد وأكثر خرجاً".[2] ثم يقول: "أنظر الخراب...وأصلحه حتى يعمر".[3]

ثم يرتقي الإمام أبا يوسف في فكره الإنمائي درجة قفز بها إلى مستوى علماء الإجتماع ورواد الاقتصاد المعاصرين، حيث وضع أسلوباً مبتكراً لخطط التنمية القومية ومراحلها المتعددة، والتي تبدأ بملاحظة الواقع، ثم القيام بالدراسة الميدانية بعد تأمين الأخصائيين والخبراء، ثم إجراء الاستقصاءات والاستشارات، وأخيراً عرض النتائج والتوصيات، ووضع سلم الأولويات، وتقدير الأكلاف والكشف عن جوانب المشاكل القائمة والحلول الملائمة لها. حيث يقول:

"ورأيت أن تأمر عمال الخراج، إذا أتاهم قوم من أهل خراجهم، فذكروا لهم أن في بلادهم أنهاراً عادية قديمة وأرضين كثيرة غامرة، وأنهم إن استخرجوا لهم تلك الأنهار واحتفروها وأجري الماء فيها عمرت هذه الأرضون الغامرة وزاد في خراجهم، كتب بذلك إليك فأمرت رجلاً من أهل الخير والصلاح يوثق بدينه وأمانته فتوجهه في ذلك حتى ينظر فيه، ويسأل عنه أهل الخبرة والبصيرة ومن يوثق بدينه وأمانته من أهل ذلك البلد، ويشاور فيه غير أهل ذلك البلد ممن له

---

(1) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص5.

(2) – المرجع نفسه، ص66.

(3) – المرجع نفسه، ص97.

بصيرة ومعرفة ولا يجر إلى نفسه منفعة ولا يدفع عنها بـه مضـره، فـإذا اجتمعـوا على أن في ذلك صلاحاً وزيادة في الخـراج، أمـرت بحفـر تلـك الأنهـار، وجعلـت النفقة من بيت المال، ولا تحمل النفقة على أهل البلد، فـإنهم إن يعمـروا خـيرا مـن أن يخربوا، وإن يفروا خير من أن يذهب مالهم".[1]

إن مـا ينطبـق علـى عمـارة الأرض بوضـع خطـة إنمائيـة زراعيـة ليحصـل الازدهار الاقتصادي ينطبق في نظر أبي يوسف على القطاعات الأخـرى ليحصـل عمران البلاد. فعلى الدولة أن تعتمد كل السبل، وتسـلك جميـع الطـرق كـي تجعـل الموارد الإنتاجية للمجتمع في حالة تشغيل، والأوضـاع الإجتماعيـة والسياسـية فـي حالة رضي ورقي، وعليها أن تتحمل مسؤوليتها وتؤدي دورها الإيجابي فيقول:

"وأرى أن تبعث قوماً مـن أهـل الصـلاح والعفـاف ممـن يوثـق بدينـه وأمانتـه يسألون عن مسيرة العمال وما عملوا به في البلاد، وكيف جبـوا الخـراج علـى مـا أمروا به وعلى ما وظف على أهل الخراج واستقر، فإذا ثبت ذلـك عنـدك وصـح، أخذوا بما استفضلوا من ذلك أشد الأخذ حتى يؤدوه بعد العقوبـة الموجعـة والنكـال حتى لا يتعدوا ما أمروا به وما عهد إليهم فيه... وإن أحللـت بواحـد منهـم العقوبـة الموجعة انتهـى غيره واتقى وخـاف وإن لـم تفعـل هـذا بهـم تعـدوا علـى الخـراج واجترؤا على ظلمهم وتعسفهم وأخذهم بما لا يجب عليهم، وإذا صـح عنـدك مـن العامل والوالي تعد بظلم وعسف وخيانة لك في رعيتـك.. أو سـوء سـيرته فحـرام عليك استعماله والاستعانة به وأن تقلده شيئاً من أمور رعيتك أو تشركه في شـيء من أمرك... وإياك ودعوة المظلوم فإنها دعوة مستجابة".[2]

3- إجراءات تحقيق التنمية

إن المفكرين المحدثين يعتمدون بعض المؤشرات لتصنيف البلدان إلى متخلفـة أو متقدمـة منهـا: شـبكات المواصـلات، والمنشـآت الزراعيـة، والدخـل القومـي

---

(1) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص ص 109،110.

(2) – المرجع نفسه،ص 111.

وغيرها. وهذا ما أشار إليه أبي يوسف في (كتاب الخراج) حيث حدد ثلاثة إجراءات تمثل جوهر التنمية، وتساهم في بنائها، وتعمل على تحقيقها وهي الآتية:

أ- إقامة شبكات طرق.

ب- إقامة منشآت للري.

ج- إدخال الموارد في نطاق الإنتاج.

أ- إقامة شبكات طرق

يرى أبو يوسف أن أولى إجراءات تحقيق التنمية الشاملة يتمثل في تمهيد الطرق وإقامة شبكة مواصلات جيدة تربط بين أطراف البلاد، فتساهم في نهضة وازدهار قطاعات الإنتاج الزراعية والصناعية والتجارية وتؤدي بالتالي إلى رقي وتقدم قطاعات أخرى إجتماعية وسياسية وإدارية.

لقد أعطى أبا يوسف أهمية كبرى لتمهيد الطرق وإصلاحها، فتفرد بإشراكها في أصناف الزكاة، وجعل لها نصيباً مفروضاً في صنف "أبناء السبيل"[1] وفي باب "إصلاح طرق المسلمين" حيث خصص لهذا الصنف سهمان حيث يقول: "فللفقراء والمساكين سهم... وفي أبناء السبيل المنقطع بهم سهم يحملون به ويعانون... وسهم في إصلاح طرق المسلمين".[2]

يؤكد الدكتور يوسف إبراهيم يوسف أنهما سهمان "سهم ينفق على شق الطرق وبنائها، وآخر ينفق على توفير المؤن والراحة عليها".[3]

لم يكتف الإمام أبا يوسف برصد اعتماد لشق الطرق وتمهيدها بل أضاف اعتماداً آخر لصيانة هذه الطرق من عاديات الطبيعة وتعديات الإنسان والقيام بتأهيلها لتظل صالحة ومتطورة، فهو يطلب من الإمام أن "يبعث في كل ناحية بمن يشرف على الطرق، ويتتبع ما يحدثه الناس بها فيزيله ويتوعد عليه، لأن طرق المسلمين ليس لأحد أن يحدث بها شيئاً مما يضرهم".[4]

---

(1) – إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل.

(2) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 81.

(3) – استراتيجية وتكنيك التنمية الإقتصادية في الإسلام للدكتور يوسف إبراهيم يوسف، م.س، ص 201.

(4) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 101.

ثم يقول: "ولا ينبغي لأحد أن يُحدث شيئاً في طريق المسلمين مما يضرهم... ولا يجوز للإمام أن يقطع شيئاً من طريق المسلمين مما فيه الضرر عليهم، ولا يسعه ذلك".[1] ويقول أيضاً "وقد أرى أن يوكل بذلك رجل ثقة أميناً حتى يتتبع ذلك ولا يدع في موضع يضر ويتخوف عليها منه إلا نحّاه، وتوعد أهله على إعادة شيء منه فإن في ذلك أجراً عظيماً".[2]

ب- <u>إقامة منشآت للري</u>

يرى أبو يوسف أن إقامة منشآت الري ومشروعاته توفر المياه للشرب أولاً وهو حاجة أساسية للإنسان والبهائم، وهو متقدم على سقاية الأرض والزرع. فعن طريق هذه المنشآت يعم الإرتواء عند الناس والبهائم، ويزداد الخصب في الأراضي المروية، وتحيا الأراضي القاحلة الجدباء، فتنهض بدورها المنشآت السكنية والتجمعات البشرية، وتعم الرفاهية، ويتحقق العمران.

إن واجب الدولة أن تعمل كل ما فيه منفعة ومصلحة الناس من حفر الأنهار والآبار وبناء الجسور، وإقامة السدود، وصيانة هذه المشاريع والسهر على حفظها. يقول أبو يوسف:

"واجب على الدولة أن تقوم به وتنفق عليه من بيت المال، مثل بناء الجسور على الأنهار لتمنع بثوقها، وإقامة السدود والمسَنّيات في وجه الماء حتى يرتفع مستواه ليصل إلى الأرض وعليها أن تجعل للنهر مفاتيح (بريدات) يفتح منها ويقفل، وعليها أن تضع نظاماً لصيانة هذه المشروعات والسهر على حفظها حتى لا تنفجر فتغرق غلات الناس وتخرب قراهم ومنازلهم، وأن تزيل من الأنهار والمجاري المائية كل ما يعوق تدفقها أو يؤذي السفن المارة بها، وأن تقوم بكرائها (تطهيرها) كلما احتاجت ذلك".[3]

---

(1) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 93.

(2) – المرجع نفسه، ص 101 وما بعدها.

(3) – المرجع نفسه، ص 101.

ثم يقول: "ثم وجِّهْ من يتعرف ما يعمل به وإليك على هذه المواضع المخوفة وما يمسك العمل عليها مما قد يحتاج إلى العمل".[1] ويقول أيضاً: "وعلى الإمام كري هذا النهر الذي لعامة المسلمين إن احتاج إلى كري وعليه أن يصلح مسناته إن خيف منه".[2]

ج- إدخال الموارد في نطاق الإنتاج

إن الإجراء الثالث الذي يجب اتخاذه بعد توفر شبكة الطرق وإقامة منشآت الري هو الاستفادة منها وذلك "باستخدام القطاعات الإنتاجية لها وهو أن نجعل كل موارد المجتمع في حالة تشغيل وإسهام في تيار الدخل القومي، ويكون ذلك بإحياء هذه الموارد".[3]

إن الإحياء في نظر الإمام أبي يوسف ليس مقصوراً على الأرض الموات فقط بل يشمل ايضاً كل موارد أو قطاع ليس في حالة إنتاج. كما أن إحياء الأرض لا يعني عملية زراعتها فحسب بل يتضمن إلى جانب ذلك عمارتها وتحقيق النفع منها للمسلمين بشتى وسائل التنمية، ومختلف استخدامات الأرض كإنشاء المباني السكنية وإقامة المشاريع الصناعية وغيرها فيقول: "وسألتَ يا أمير المؤمنين عن الأرض التي افتتحت عنوة أو صولح عليها أهلها، وفي بعض قراها أرض كثيرة لا يُرى عليها أثر زراعة، ولا بناء لأحد، ما الصلاح فيها؟ فإذا لم يكن في هذه الأرضين أثر بناء ولا زرع، ولم تكن فيئا لأهل القرية ولا مسرحا، ولا موضع مقبرة، ولا موضع محتطبهم ولا موضع مرعى لدوابهم وأغنامهم فهي موات. فمن أحياها أو أحيا منها شيئاً فهي له، ولك أن تقطع ذلك من أحببت ورأيت، وتؤاجره وتعمل فيه بما ترى أنه صلاح".[4]

من أهم القطاعات التي يؤكد أبو يوسف على إحيائها وإدخالها في دائرة الإنتاج والتنمية هو قطاع العمل لأن تقدم المجتمع ينبع من قوة عمله. لذلك يطلب

---

(1) - أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 101.

(2) - المرجع نفسه، ص 97.

(3) - استراتيجية وتكنيك التنمية الإقتصادية في الإسلام للدكتور يوسف ابراهيم يوسف، م.س، ص 202.

(4) - أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م. س، ص ص 64،63.

من كل فرد كل في حقل تخصصه أن يبذل قصارى جهده، واستغلال كل لحظة من عمره في عمل نافع وأن يتقيد بمواعيد التنفيذ دون تلكؤ أو تأجيل فيقول:

"لا تؤخر عمل اليوم إلى غد، فإنك إذا فعلت ذلك أضعت. إن الأجل دون الأمل فبادر الأجل بالعمل، فإنه لا عمل بعد الأجل.. إن الرعاة مؤدون إلى ربهم ما يؤدي الراعي إلى ربه فأقم الحق فيما ولاك الله وقلدك... ولا تزغ فتزيغ رعيتك"؟[1]

كما يعتبر أبا يوسف أن التأخير أو التأجيل تضييع، والتضييع تعطيل لقوى الإنتاج، وفقدان للناتج القومي، وانخفاض مستوى النماء، فتتأخر العمارة ويحدث التخلف، فيقول:

"ولا يحبس الطعام إذا صار في البيادر الشهر والشهرين والثلاثة لا يداس، فإن في حبسه ضرراً على السلطان وعلى أهل الخراج، وبذلك تتأخر العمارة والحرث"[2].

---

(1) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 3.

(2) – المرجع نفسه، ص 108.

الفصل الثالث

المنهج الإسلامي في تحقيق التنمية

تمهيد

أولاً: الملكية ودورها في التنمية.

1- مفهوم الملكية الخاصة والملكية العامة في الإسلام.

2- الحقوق الجماعية المفروضة على الملكية الخاصة والملكية العامة.

3- دور الملكية الخاصة والملكية العامة في التنمية الإسلامية.

ثانياً: الضمانات الإسلامية لتحقيق عملية التنمية ونجاحها.

1- تحقيق الإستقلاق الإقتصادي وبلوغ التنمية المستقلة.

2- الإعتماد على الذات والأخذ بالأساليب العلمية والتقنية.

3- إعتماد المشاركة الشعبية والإرتفاع بالتنمية إلى مرتبة العبادة.

ثالثاً: دور الدولة الإسلامية في تحقيق التنمية.

1- تأمين فرص العمل وحد الكفاية لجميع أفراد المجتمع.

2- تطبيق الأنظمة المالية وتحقيق الإدخار والتمويل.

تمهيد

لقد انحرفت الأمة الإسلامية والعربية عن طريقها الصحيح عندما افتقدت مرجعيتها وتعددت ولاءاتها، ثم أخذت تتقلب في مراحل التردد والحيرة، وتختار مناهج متنوعة لمستقبلها، فبعضها اعتنق الإشتراكية وبعضها الآخر اعتمد الرأسمالية.

لقد كشفت التجارب عن عمق الفجوة بين الأمل والواقع التي خلفتها هذه الأنظمة المستوردة التي لا ولن تتلاءم مع العقيدة الإسلامية وأنظمتها وقيمها وأخلاقيتها، وأظهرت كذلك بُعد الشقة بين القاعدة والقيادة لأن المواطن كان يقف بعيداً عما تختاره قياداته من مسيرات ولا يستجيب لبرامجها ومشاريعها، لأن تلك القيادات كما يقول الدكتور محمد فاروق النبهان "لم تستطع أن تتفهم جيداً مطامح شعوبها وتطلعاتها فكان كل جهد محكوم عليه بالفشل لأن المواطن لا يجد المبرر المقنع الذي يدفعه للدفاع عنه وحمايته، ومن حق المواطن أن يرفض ما يجبر عليه من اختيارات وبخاصة إذا كانت تلك الاختيارات لا تلبي مطامحه الوجدانية، ولا تعمق ارتباطه بذاته وبأرضه وبأمته".[1]

لقد ثبت أن الإسلام هو النظام الأمثل الذي يمكنه إنقاذ المجتمعات الإسلامية والعربية من ضياعها وتخلفها، وأن المنهج الإسلامي هو المنهج الأفضل الذي يستطيع تحريك قدرات الشعوب وتجنيد طاقاتها، ودفع مسيرة التنمية نحو التطور والتقدم. يقول الدكتور محمد النبهان:

"إن الإسلام نظام متكامل متميز المعالم، إنساني الخصائص، ولا يجوز إلحاقة بأي نظام وضعي سابق له أو لا حق، يتفوق على غيره في قيمه الإنسانية وتنظيماته الإجتماعية، وهو النظام الأمثل لمجتمعاتنا الإسلامية، لأنه قادر على أن

---

(1) – النبهان، محمد فاروق، الإتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة، 1408هـ-1988، ص5.

يجند كل مواطن في مجتمعنا لكي يكون جزءاً من هذا النظام، يسهم بجهده في نجاحه، ويدفع به لكي يقود مسيرة هذه الأمة في طريق البناء والتقدم".[1]

أولاً: الملكية ودورها في التنمية

إن إختلاف الموقف حول الملكية وتنظيمها أنتج انقسام العالم المعاصر إلى نظامين عالميين مسيطرين. فإذا كان المجتمع يؤمن بالملكية الخاصة كقاعدة عامة ولا يعترف بالملكية العامة إلا استثناء ولمعالجة قضايا ضرورية، فإن هذا المجتمع يتبع للنظام الرأسمالي. أما النظام الاشتراكي فإنه يقوم على أساس من الملكية العامة كمبدأ أساسي ولا يسمح بالملكية الخاصة إلا لظروف مفروضة وعلاجاً لمشاكل طارئة.

أما النظام الإسلامي فإنه يقوم على الاعتراف بالشكلين المختلفين للملكية في وقت واحد، فهو يقر الملكية الفردية وعلى نفس المستوى يقر الملكية العامة ضمن إطار خاص من القيم والمفاهيم والتآلف، تناقض القواعد والأسس التي قامت عليها الأنظمة الرأسمالية والإشتراكية. يقول الدكتور محمد شوقي الفنجري: "إن النظام الإسلامي يقر الملكيتين الخاصة والعامة في وقت واحد، كلاهما أصل وليس استثناء، وكلاهما ليس مطلقا بل هو مقيد بالصالح العام".[2]

إن نوع الملكية يحدد المسؤول عن اتخاذ القرارات المتعلقة بأوجه وكيفية استخدام وسائل الأنتاج، ويعين القائم بتحقيق التنمية فرداً كان أم دولة.

فالنظام الرأسمالي يلقي مهمة إنجاز التنمية الإقتصادية على عاتق الفرد أو القطاع الخاص أساساً ولا يجعل للدولة أو القطاع العام دوراً في هذا المجال إلا في ظروف استثنائية ومحدودة. ويلقي النظام الاشتراكي مسؤولية تحقيق التنمية الاقتصادية على عاتق من بيدهم مقاليد السلطة، ولا يجعل للفرد أو القطاع الخاص دوراً إلا كعامل من عوامل الإنتاج شأنه شأن الأرض ورأس المال. أما النظام

---

(1) – النبهان، محمد فاروق، الإتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، م.س، ص 7.

(2) – الفنجري، محمد شوقي، ذاتية السياسة الإقتصادية الإسلامية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1978م، ص 42.

الإسلامي فإنه يلقي بمسؤولية تحقيق التنمية الإقتصادية على عاتق كل من القطاع الخاص والقطاع العام معاً.

لقد قامت المجتمعات الرأسمالية عملياً بتطعيم أنظمتها بالشكل المقابل للملكية العامة، وأخذت بفكرة التأميم، وأوجدت قطاعاً عاماً يعيش جنباً إلى جنب مع القطاع الخاص المسيطر. كما اضطرت المجتمعات الإشتراكية إلى الإعتراف بالملكية الخاصة بشكل قانوني حيناً وبشكل غير قانوني أحياناً أخرى نزولاً على مقتضيات الضرورة.

أما التنظيم الإسلامي للملكية فهو خاص لا ينتمي إلى الرأسمالية ولا يتفق مع الإشتراكية، هو موافق للنظرة الإنسانية، ليس إنتاج عقل بشري وإنما هو تنزيل من حكيم خبير، قام على الشكل المزدوج للملكية دون ضغط من ضرورة أو نزولاً على حكم واقع.

1- مفهوم الملكية الخاصة والعامة في الإسلام

تعطي الرأسمالية للفرد حرية مطلقة في تملك ما يشاء من أموال الإنتاج أو الإستهلاك أيا كان نوعها أو مقدارها، أو طريقة الحصول عليها في حدود القانون، وتستمر ملكيته لها أياً كانت طريقة استغلاله لها، والتصرف فيها دون ما ضابط أو رقيب فمن حقه أن يعطلها عن الإنتاج وأن يستخدمها في أي غرض شاء.

أما مفهوم الملكية العامة في النظام الإشتراكي فهو سيطرة الطبقة الحاكمة على مقدرات البلاد وثروتها بعد تخليصها من أيدي الملاك الفرديين، وفرض ديكتاتوريتها على طبقات المجتمع تمهيداً لإذابتها كلها فيها.

أما المنهج الإسلامي فإنه يضم تنظيماً مميزاً بعيداً عن الرأسمالية ومخالفاً للإشتراكية فالملكية الخاصة عنده هي "ما يختص به الفرد، ويكون له عليه سائر الحقوق في حدود الشريعة الإسلامية، أو هي اختصاص بالشيء يمنع الغير عنه، ويمكن صاحبه من التصرف فيه إبتداء إلا لمانع شرعي"[1] أما الملكية العامة في نظره فهي ما لا يختص به فرد معين، وتكون إما ملكاً لشخص معنوي يتولى أمور

(1) – السايس، الشيخ محمد علي، ملكية الأفراد للأرض ومنافعها في الإسلام، المؤتمر الأول لمجمع البحوث، ص 196.

المسلمين وتعرف بملكية الدولة، وإما وقفاً أو حمى لجماعة من المسلمين تديرها الدولة بإسمهم وتعرف بملكية الجماعة.

يعرف الدكتور يوسف إبراهيم يوسف مفهوم الإسلام لكل من الملكية الخاصة والملكية العامة بقوله:

"الملكية الخاصة هي أمانة في يد الفرد استودعه الله إياها واستخلفه عليها، فجعله بما بذل من جهد وقدم من عمل، أحق من غيره بها ليستخدم من خلالها امكانياته وصلاحياته، ويستخدمها في تحقيق مصالحه الخاصة ومصالح المجتمع عامة، فهي ملكية مجازية، ربطت على الفرد لتحديد مسؤوليته عنها وعن قدراته التي أودعها الله تعالى فيه.. والملكية العامة هي مسؤولية الجماعة عن إدارة أموال معينة... جاءتهم من خلافتهم عن الله تعالى الذي خلق لهم ما في الأرض جميعاً، لا باعتبارهم جماعة يضيع فيها كيان الأفراد ولا باعتبارهم أفراداً يضيع فيهم الالتحام الجماعي، فالحق الجماعي المنطوي على أنصبة الأفراد هو قوام الملكية العامة".[1]

*<u>تحديد الملكيات في الإسلام</u>

من خلال استقرائنا لبعض النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية، ومواقف بعض الفقهاء المجتهدين نستطيع تحديد أنواع الملكيات التي تعترف بها الشريعة الإسلامية.

﴿وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم﴾[2]

﴿للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم﴾[3]

﴿إنِ امرؤٌ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد﴾[4]

---

(1) – يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الإقتصادية في الإسلام، م.س، ص 317.

(2) – البقرة: 179.

(3) – الحشر: 7.

(4) – النساء: 176.

يقول صلى الله عليه وسلم: (إنما فرض الله المواريث من أموال تبقى بعدكم).[1]

ويقول صلى الله عليه وسلم: (من أحيا أرضاً ميتة فهي له وما أكلت العافية منها فهي له صدقة)[2] إن نصوص هذه الايات القرآنية، والأحاديث النبوية، إلى جانب الأحكام المتعلقة بفريضة الزكاة، هي إقرار بالملكية الخاصة في النظام الإسلامي. وهناك أيضاً ملكية عامة بأشكالها المتعددة من ملكية الدولة، إلى الملكية الجماعية، إلى الحمى، إلى ملكية الناس.

جاء في كتاب "**الأموال**" لأبي عبيد القاسم بن سلام عن أبن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة جعلوا له كل أرض لا يبلغها الماء يصنع بها ما يشاء.[3] عن عبُد الله المبارك عن معمرعن إبن طاوس، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (عاديٌ[4] الأرض لله ولرسوله ثم هي لكم)[5] . ويقول النبي صلى الله عليه وسلم. (الناس شركاء في ثلاثة: الماء والكلأ والنار. وفي رواية "الملح").[6]

2- الحقوق الجماعية المفروضة على الملكية الخاصة والملكية العامة

يرى الإسلام في الملكية الخاصة والعامة ما يتفق مع النظرة الإنسانية والميول البشرية ويتلاءم مع مصلحة الجماعة في تحسين أحوالهم، وتنمية أموالهم، وفي ذلك صلاح المجتمع وثراؤه. كما أن منطق العقل والحكمة يقتضي أن يتفرق شيء معلوم من الملكية الخاصة على بعض أفراد المجتمع وأن تستغل موارد البلاد وطاقاتها إلى أبعد الحدود في ظل أنظمة الدولة وإشرافها.

---

(1) – الجامع الصغير، ج 1 ص

(2) – رواه أحمد والنسائي من طريق عبيد الله بن جابر.

(3) – أبو عبيد، القاسم بن سلام، كتاب الأموال، م.س، ص 294، رقم الحديث 695.

(4) – المرجع نفسه، ص 286، رقم الحديث 676.

(5) – عاديٌ الأرض يعني قديمها.

(6) – رواه الإمام أحمد وأبو داوود وابن ماجه.

إنها حقوق جماعية متبادلة بين الأفراد فيما بينهم وبين الأفراد والدولة، يمكن حصرها في الزكاة والتكافل الإجتماعي، والغنائم، والركاز.

1- الزكاة: هي قدر معلوم ومفصل في كتب الفقهاء، وهي التزامٌ مالي يؤديه المسلم في مصارفه الشرعية المفصلة في الآية 60 من سورة التوبة ﴿**إنما الصدقات للفقراء، والمساكين، والعاملين عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمين، وفي سبيل الله، وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم**﴾[1] فالزكاة هي حق الجماعة المفروض على الأملاك الخاصة النامية، أو التي فيها قابلية النمو، وهي فريضة إجتماعية تطهر النفس من البخل والأنانية يؤديها الفرد نحو مجتمعه مساهمة منه في التخفيف من مآسي الفقر، أو القضاء عليه وإرساء قواعد المحبة والتعاون.

2- **<u>التكافل الإجتماعي:</u>** أعطى الرسول صلى الله عليه وسلم صورة حية للتكافل الإجتماعي في حديثه الشريف بقوله:(مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى).[2]

لقد اتفق الفقهاء على وجوب نفقة المعسر على قريبه الموسر، لا بل ذهب البعض أمثال ابن حزم إلى أن الأغنياء مكلفون بكفاية فقرائهم إذا لم تكف الزكاة فقال: "وفرض على الأغنياء من كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بهم ولا في سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك. وبمسكن يقيهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة".[3]

---

(1) – التوبة: 60.

(2) – رواه البخاري ومسلم وأحمد.

(3) – ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، المحلّى، م. س، ص 156.

3- **خمس الغنائم:** وهي خمس الأموال التي يغتنمها المسلمون في الحرب وتوزع على اليتامى والمساكين وأبناء السبيل امتثالاً لقوله تعالى:

﴿واعلموا أنما غنتم من شيء فأن لله خُمسه وللرسول ولذى القربى واليتامي والمساكين وابن السبيل﴾[1]

4- **خمس الركاز:** يعتبر هذا الخمس حقاً مفروضاً على الأموال المدفونة والنفط وغيرها من المعادن المستخرجة من جوف الأرض لمصلحة الفقراء والمحتاجين.

3- دور الملكية الخاصة والملكية العامة في التنمية الإسلامية

لقد أباح الإسلام تنمية الملكية الخاصة بالجد والإجتهاد دون أن يتعارض ذلك مع مصالح الاخرين، ودون اتباع طرق ملتوية أو محرمة ومنها الربا[2] والاحتكار[3] فالإسلام يهتم بالمباديء الأخلاقية التي تقوم عليها حياة الجماعة، وكل عمل لا يراعى فيه الجانب الأخلاقي والإنساني يعتبر باطلاً وحراماً.

تبين أن مفهوم التنمية في النظام الراسمالي هو في الأساس مسؤولية الفرد أو القطاع الخاص، وهو في المذهب الاشتراكي مسؤولية الدولة أو القطاع العام. أما في الشريعة الإسلامية فهو مسؤولية الفرد والدولة معاً، أي القطاعين العام والخاص، بحيث يكمل أحدهما الآخر، وبحيث لا تزداد أو تقل مسؤولية أي منهما إلا بقدر ما تتطلبه طبيعة وظروف التنمية في كل مجتمع.

لقد اعترف الإسلام بالملكية الفردية باعتبارها وسيلة إنمائية، ووضع النظم والقوانين التي تحميها من المعتدين والغاصبين، وأوجب على الفرد أن يحسن استخدامها استثماراً أو إنفاقاً لمنفعته ومصلحة الجماعة، لأن شرعية التصرف بها تنتفي إذا أساء الاستعمال أو قصّر في العمل. فهذا عمر بن الخطاب رضي الله

---

(1) - الأنفال: 41.

(2) - الربا هو المال المتحصل دون بذل أو جهد ويأتي عن طريق استغلال حاجة الآخرين لهذا المال وخضوعهم لشروط قاسية ومجحفة.

(3) - الاحتكار هو حبس السلع عن البيع حتى تفقد في الأسواق فترتفع أثمانها. والملكية التي تنمو عن طريق الاحتكار هي محرمة لا يقرها الإسلام لأنها استغلت الحاجات الضرورية للإنسان والحقت به الضرر.

عنه يقول لبلال بن الحارث: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك[1] لتحجره عن الناس، إنما أقطعك لتعمل فخذ ما قدرت على عمارته ورد الباقي".[2]

ويدخل الترف أو البذخ في باب إساءة استعمال الملكية الفردية والعامة لأنه يثير الحقد والبغضاء بين الناس ويؤدي بالمجتمع إلى الفساد والهلاك **﴿وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا﴾**[3] **﴿وكم أهلكنا من قرية بطرت معيشتها﴾**.[4]

لقد كان عطاء خالد بن الوليد رضي الله عنه الباذخ إلى الشاعر الأشعث بن قيس الذي مدحه في قصيدة سبباً رئيسياً في تنحيته وعزله من الجيش الإسلامي من قبل الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

لقد أقر الإسلام الملكية الخاصة والعامة وجعلهما ذوات طبيعة مزدوجة بين الفردية والجماعية وسمح للمكلف حرية التصرف بهما ضمن حدود وقيود لا يتعداها بحيث يتحقق النماء في الثروة والزيادة في الإنتاج وذلك في ظل عدالة إجتماعية ومنافع مشتركة. فهناك بعض الآيات القرآنية تنسب الملكية إلى الله أي إلى الجماعة **﴿وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه﴾**[5] **﴿وآتوهم من مال الله الذي آتاكم﴾**[6] وهناك بعض الآيات القرآنية تنسب الملكية إلى الأفراد **﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾**[7]، **﴿خذ من أموالهم صدقة﴾**.[8]

---

(1) – أقطع بمعنى اقتطع أرضاً أو أعطاك إياها.

(2) أبي عبيد، القاسم بن سلام، كتاب الأموال، م.س، الحديث رقم 713، ص 302 الهامش: رواه يحي بن آدم عن عبد الله بن أبي بكر قال: "جاء بلال بن الحارث المزني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطعه أرضاً فأقطعها له طويلة عريضة فلما ولي عمر قال له: يا بلال إنك استقطعت رسول الله صلى عليه وسلم أرضاً... فانظر ما قويت عليه منها فأمسكه وما لم تطق وما لم تقو عليه فادفعه إلينا نقسمه بين المسلمين فقال لا أفعل والله شيئاً أقطعنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر: والله لتفعلن فأخذ منه ما عجز عن عمارته فقسمه بين المسلمين".

(3) – الإسراء : 16.

(4) – القصص: 58.

(5) – الحديد: 7.

(6) – النور : 33.

(7) – البقرة : 188.

(8) – التوبة: 103.

يمكن تعليل هذا الإزدواج في نسبة الملكية إلى أسباب ثلاثة:

1- إن إضافة الملكية إلى الخالق سبحانه وتعالى ضمان وجداني لتوجيهها إلى نفع العباد وتحقيق أهداف التنمية الإسلامية، وإن إضافتها إلى الأفراد ضمان لتوجيه المالك إلى الانتفاع بما يملكه في حدود عدم الإضرار بمصالح الآخرين.

2- فُطر الإنسان على حب التملك وعلى التطلع إلى الأفضل، وإقرار الإسلام بهذه الملكية يتيح للطاقات أن تتفجر وللنشاطات أن تبذل وللطموحات أن تندفع.

3- حدد الإسلام مسؤولية الأفراد عن الملكية التي سخرها الله لهم، واشترط لذلك حق الجماعة فيه.

يقول البهي الخولي: "الملكية الفردية.. هي استجابة ضرورية لقانون أو غريزة مجبولة على تحقيق ذاتها في مجال صاحبها الواقعي الاقتصادي، بما لها عليه من قوة الإغراء والتوجيه... وهي منبثقة من الملكية البشرية العامة بدوافع فطرية عمرانية لتحقق أهدافاً للجماعة لا تتحقق إلا بالمجهود الفردي"[1]

يقول الدكتور يوسف ابراهيم يوسف: "تؤدي الملكية العامة دوراً لا يمكن للملكية الخاصة أن تضطلع به، وتحقق للجماعة مصالح تعجز عن تحقيقها الملكية الخاصة. إن تنظيم الإسلام للملكية على أساس من ملكية عامة وأخرى خاصة يحقق مزجاً بين أداتين متساندتين، تكمل إحداهما الأخرى وتساعدها على أداء المهمة الموكولة إليها، بحيث أن غياب أحدهما فضلاً عن فقدان دورها، مخل بالدور الذي تؤديه الأخرى، ويكون وجود الملكية العامة محققاً للتنمية الاقتصادية في ظل الشكل المزدوج للملكية بأكثر مما تحققه هذه الملكية فيما لو انفردت بالوجود".[2]

إن الأنظمة الوضعية التي خالفت الفطرة والغريزة البشرية، اشتراكية كانت أم رأسمالية، والتي اعتمدت آحادية الملكية، أجبرت على التراجع عن بعض مبادئها للتقليل من المخاطر التي تعرضت لها. فهذه المجتمعات الرأسمالية لجأت تحت تأثير الظروف العملية إلى مخالفة فلسفتها والسماح بالملكية العامة في بعض

---

(1) – الخولي، البهي، الثروة في ظل الإسلام، الناشرون العرب، القاهرة وبيروت، ط 2، 1971، ص 81.

(2) – يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص، 340 (بتصرف).

القطاعات للتقليل من مساوئ إطلاق الحرية للملكية الخاصة. كذلك فإنه نتيجة الممارسة الفعلية اضطرت المجتمعات الإشتراكية إلى الاعتراف بوجود الملكية الخاصة في عوامل الإنتاج للتخفيف من دواقع النقمة وعوامل اللامبالاة من جراء ملكية الدولة العامة.

يقول الدكتور يوسف ابراهيم يوسف: "تلك هي سبيل الإسلام في إقامة التوازن بين فئات المجتمع، سبيل تنزع إلى أن يكون لكل فرد في المجتمع ملكية، ولا تسلك لذلك طريقاً تجرد فيه البعض لتعطي البعض الآخر، وإنما تحافظ على ملكية من يملك، وتساعد من لا يملك على أن يمتلك، بخلق الفرص الجديدة أمامه وإغرائه على أن يبذل جهده في الإضافة إلى رأس مال المجتمع".[1]

ثانياً: الضمانات الإسلامية لتحقيق عملية التنمية ونجاحها

خلق الله الإنسان في أحسن صورة، وكمّله بالعقل والمعرفة، وأنعم عليه بالقدرة والحكمة ليكون خليفته في أرضه، وليعمر الكون الذي سخره له. قال تعالى: ﴿**وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه**﴾.[2]

﴿**هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها**﴾[3] أي كلفكم بعمارتها.

لقد بلغ حرص الإسلام على التنمية الاقتصادية وتعمير البلاد حداً يفوق التصور في الأمل والعمل.

فقد ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة، فاستطاع ألا تقوم حتى يغرسها، فليغرسها فله بذلك أجر).[4]

كما حض الإسلام بني البشر إلى الانتشار في الأرض والسعي في جوانبها وسبلها يحييها وينعم بخيراتها. قال تعالى: ﴿**فانتشروا في الأرض وابتغوا من**

---

(1) – يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص، 347 (بتصرف).

(2) – الجاثية: 13.

(3) – هود: 61.

(4) – رواه البخاري وأحمد.

فضل الله﴾[1] **﴿ولقد مكناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معايش﴾**[2] **﴿هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه﴾**[3].

لعل أبرز الضمانات أو الركائز التي حرص الإسلام على توفيرها لتحقيق هذه التنمية واستمرارها هي:

1- تحقيق الاستقلال الاقتصادي وبلوغ التنمية المستقلة.

2- الاعتماد على الذات والأخذ بالأساليب العلمية والتقنية.

3- اعتماد المشاركة الشعبية والارتفاع بالتنمية إلى مرتبة العبادة.

1- تحقيق الاستقلال الاقتصادي وبلوغ التنمية المستقلة

أ- تحقيق الاستقلال الاقتصادي

إذا تأملنا في واقع أمتنا الإسلامية اليوم نجدها غير الأمة التي تحدث عنها القرآن **﴿خير أمة أخرجت للناس﴾**[4] ، فبدلاً من أن تكون هي القائدة والرائدة أصبحت تابعة منقادة وذلك بسبب فقدانها لذاتيتها وتمزق وحدتها وارتباطها بالدول الأجنبية.

فعلى الرغم من حصول البلاد الإسلامية على استقلالها السياسي وانفصالها عن النظام الإستعماري ذي الهيمنة السياسية المباشرة، إلا أنها من الناحية الواقعية لم تزل في حال تبعية اقتصادية إما للرأسمالية وإما للاشتراكية، ونتج عن ذلك ضياع استقلالها، وبقاء القرار الاقتصادي والسياسي مرهوناً لدى الدول الأجنبية التي فرضت على بلادنا ما يسمى بنظام التخصص، وتقسيم العمل الدولي، حيث تخصصت بموجبه البلاد الإسلامية في إنتاج المواد الخام وتصديرها للسوق الخارجية بينما تخصصت الدول الغربية المستغِلة في إنتاج المواد المصنعة وتصديرها إلى البلاد الإسلامية.

---

(1) الجمعة: 10.

(2) – الأعراف: 10.

(3) – الملك: 15.

(4) – آل عمران: 110.

وعلى هذا الأساس لا يمكن تصور أن الأمة الإسلامية تستطيع تحقيق أي تنمية اقتصادية حقيقية إلا إذا تمكنت من تحقيق استقلالها الاقتصادي.[1]

إن تحقيق الاستقلال الاقتصادي للأمة الإسلامية والبلدان المختلفة يعني امتلاكها لمقدراتها وسيطرتها على مواردها الاقتصادية واستغنائها عن التبعية التي تربطها بالخارج.

ب- بلوغ التنمية المستقلة

أما التنمية المستقلة فهي تلك الجهود الواعية التي ينبغي أن تبذل من أجل بناء الهيكل الاقتصادي المتطور الذي تتكامل فيه القطاعات الاقتصادية عند مستوى مرتفع من الإنتاجية وحسن التوزيع، وعلى النحو الذي يحقق استقلالية الاقتصاد، ويخلصه من التبعية، وبحيث يرتفع مستوى معيشة الناس مادياً وروحياً، في إطار المحافظة على قيم وتقاليد بلادنا الإسلامية.

والتنمية المستقلة بهذا المعنى ليست اقتصادية بحتة، بل هي عملية حضارية تشمل مختلف نواحي الحياة، وتمثل حلاً جذرياً لمشكلة التخلف، فهدفها الرئيسي هو رفاهية الإنسان، وهذا يعني أن جهودها وأهدافها واستراتيجيتها يجب أن تكون مصاغة بعناية لنفي شقاء إنسان العالم الإسلامي، أي القضاء على بطالته وفقره، وجوعه، وأُمّيته، ومعاناته في أحواله السكنية والصحية، ورفع مستوى ثقافته وتمتعه بالحياة والقيم الجمالية فيها.

إن التنمية المستقلة التي تبنى على أساس إسلامي تختلف عن التنمية التابعة التي عرفتها أغلب الدول الإسلامية المعاصرة، والتي كان هدفها الأساسي اللحاق بمستوى التقدم والرفاهية في البلاد الغربية، وتقليد أساليب الحياة فيها.[2]

لقد صيغت جهود التنمية الرأسمالية أو الاشتراكية ليس على أساس ظروف المعيشة للإنسان العادي، بل من أجل تحقيق معدلات نمو عالية للناتج الوطني، دون الإهتمام بكيفية توزيعه على السكان، فكانت النتيجة استئثار فئة قليلة من السكان بثمار تلك الجهود، وبقيت الفئة الغالبة تعيش على الهامش.

---

(1) – الشكيري، عبد الحق، التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص 127.

(2) – المرجع نفسه، ص128.

يمكن تحديد شرطان أساسيان لتحقيق التنمية المستقلة وهما: ترشيد الاستهلاك وتوجيه الفائض الاقتصادي لأغراض التنمية، والاتجاه نحو التصنيع.

1 - ترشيد الاستهلاك وتوجيه الفائض الاقتصادي لأغراض التنمية

تفترض التنمية أن يقتطع المجتمع من استهلاكه الحالي ليستثمر الفائض في زيادة طاقته الإنتاجية، وهو ما يسمى في الاصطلاح الحديث ((التراكم الرأسمالي))، وعند الفقهاء المسلمين ((حد الكفاية)) أي المستوى اللائق للمعيشة دون إسراف أو تقتير. وهنا تبدو لنا أهمية القدوة من الراعي والرعية من اجل إعمال هذا المبدأ الإسلامي والإلتزام به تلقائياً. فإذا استطاع اقتصاد البلاد الإسلامية أن يعبيء قدراً من فائضه الاقتصادي، والتحكم في كيفية استخدامه فإن هذا يمثل عاملاً مهما من عوامل تحقيق التنمية الاقتصادية المستقلة، إذ يمكن استخدام هذا الفائض بدرجات متفاوتة للإسهام في مواجهة القضايا الرئيسية الآتية:

1- تمويل الاستثمارات اللازمة للتنمية، وتوسيع فرص التوظيف ومن ثم القضاء على البطالة.

2- مواجهة أعباء الديون الخارجية، وعدم اللجوء إلى الاقتراض الخارجي لتمويل مشاريع التنمية.

3- تخصيص جزء من هذا الفائض لرفع مستوى معيشة الفئات الاجتماعية التي تعيش في الفقر والحرمان.[1]

2- الاتجاه نحو التصنيع

إلى جانب كون التصنيع ضرورة اقتصادية في عالمنا الإسلامي فهو أيضاً ضرورة أخلاقية. إن مفهوم الأخلاق في الإسلام مفهوم واقعي، يتناول الصورة المتكاملة لحياة الإنسان التي تضم جوانب متعددة من أهمها النظم الاجتماعية والاقتصادية التي يتبعها في حياته. ولم تعد هناك وسيلة تمكن الإنسان المسلم من تحقيق كرامته – في عالم تعتمد فيه القوة المعنوية على الأخذ بأسباب القوة المادية – سوى السير على طريق التصنيع.

---

(1) – الشكيري، عبد الحق، التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص ص 130، 131.

فالإفتقار إلى التصنيع في عالمنا الإسلامي يؤدي إلى إحدى نتيجتين: فهو بالنسبة إلى البلاد الإسلامية الفقيرة في المواد الخام وفي الثروة الطبيعية، يعني استمرار الحياة في مستوى للمعيشة لا يكفل للآدمي ضرورات الحياة المادية، وفي مثل هذا المستوى من الحياة المادية يستحيل أن نتوقع من الإنسان المسلم أي نزوع إلى السمو الأخلاقي المطلوب، لأن كل تفكيره وكل رغباته ستكون متجهة إلى إشباع الضرورات الحيوية الملحة على نحو لا يترك له أي مجال لتنمية الجوانب المعنوية فيه. على أن هناك بلاداً إسلامية أخرى غنية بمواردها الطبيعية، وهذه البلاد لا تعاني من هبوط مستوى المعيشة، وإنما قد تعاني من الإرتفاع الزائد في مستوى المعيشة، وبالتالي فإنه يخشى عليها من خطر الإنحلال الخلقي، الناجم عن سهولة العيش ويسر الحياة، وعدم اضطرار الإنسان إلى بذل جهد شاق من أجل كسب الرزق، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن الأجيال الحاضرة في هذه البلاد الغنية تنعم بمستوى للمعيشة لم يكن يطرأ حتى بخيال الأجيال السابقة، ولا يتوقع للأجيال المقبلة أن تنعم بشيء مشابه له.

وهكذا يؤدي التصنيع في هذه البلاد وظيفيتين مزدوجتين: فهو دواء للترف الزائد ولمختلف أنواع الانحرافات النا ٮمة عن اكتساب الثروة الخيالية بلا مجهود، وهو من جهة أخرى دليل على خروج الجيل الحاضر من الدائرة الضيقة للمتعة الشخصية، والتفكير في مستقبل الأجيال التي ستعيش بعد أن تنتهي فترة الثراء الذي تمر به البلاد حالياً.

ومن ناحية أخرى فإن التصنيع في مفهوم التنمية الاقتصادية الإسلامية يجب أن يستهدف إشباع الحاجات الأساسية لعموم الناس، كما أنه يجب أن يقوم على تطور متوازن للزراعة والصناعة معاً. فمن غير المتصور قيام تنمية صناعية دون أن يؤازرها نمو مُوازٍ في القطاع الزراعي يمدها في المراحل الأولى من النشأة بالقوى العاملة، ويوفر للعمال الصناعيين وسكان المدن المواد الغذائية، كما أنه سيكون لنجاح نمط التصنيع الموجه لإشباع الحاجات الأساسية أثر في تطوير

الزراعة نفسها من خلال ما يوفره لها من مواد وسيطة كالأسمدة والمبيدات والمعدات الإنتاجية وغيرها.[1]

2-الاعتماد على الذات والأخذ بالأساليب العلمية والتقنية

أ- الإعتماد على الذات

إن الاعتماد على الذات لا يعني الانغلاق على النفس، أو أنه مرادف للإكتفاء الذاتي، بل إن حقيقته تتمثل أساساً في نفي التبعية الفكرية التي تتمثل في ازدراء القدرات الذاتية والتطلع دائماً إلى الغير بحثاً عن الحل الجاهز. إنه موقف ثقة بالنفس، واحترام لتراث الشعب الحضاري وقدرته على الإبداع والابتكار.

من المؤكد أن الاعتماد على الذات بهذا المعنى يمثل أحد الأعمدة الأساسية في إقامة بنيان التنمية الاقتصادية الإسلامية، وما فشل التنمية في غالبية الدول الإسلامية إلا نتيجة تفاقم الاعتماد على الغير، وتزايد تبعية هذه الدول للعالم الرأسمالي أو الاشتراكي تمويلياً ونقدياً، وتجارياً، وتكنولوجياً، وغذائياً مما أدى إلى إعادة دمجها بإحكام في الأسواق الأجنبية، وإخضاعها لشروط عمل هذه الأسواق وإلى فقدانها السيطرة على مواردها الاقتصادية، وتعرض خيراتها للنهب، وإلى حرمانها من حرية صنع قرارها الاقتصادي المستقل.

وإذا أردنا أن نعطي معنى محدداً لفكرة الاعتماد على الذات فلا بد أن نحدد العناصر التي تنطوي عليها وهي:

1- وضع حد لمشكلة تفاقم الديون الخارجية وما تستنزفه من موارد ضخمة تمثل إضعافاً للاعتماد على الذات ولن يتحقق ذلك إلا من خلال تصفية الديون المتراكمة وتقليل الحاجة للإقتراض الخارجي.

فتصفية الديون لن تحل من خلال المعالجات المؤقتة والمسكِّنة، المتمثلة في إعادة الديون القديمة ، بل الأمر يتطلب موقفاً تضامنياً بين دول العالم الإسلامي ودول العالم الثالث المدينة للبحث عن حل جذري يأخذ بعين الاعتبار المحاور العالمية والأقليمية والداخلية للمشكلة.

---

(1) – الشكيري، عبد الحق، التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص ص 131، 132.

أما تقليل الحاجة للإقتراض فلن تحل إلا من خلال تنمية موارد التمويل المحلي، وضرورة الادخار من الإنتاج المتزايد، الأمر الذي يعني ضرورة ألا تلتهم الزيادة في الاستهلاك الجاري كل ثمار التنمية.[1]

2- على البلاد الإسلامية أن تعطي لقضية إنتاج الغذاء وتنميته أهمية استراتيجية ليس فقط بسبب إرتفاع الأسعار العالمية للمواد الغذائية وما أدى إليه من تفاقم في عجز موازين المدفوعات، وإنما أيضاً بسبب تحول الغذاء إلى سلاح سياسي للاستقطاب وفرض التبعية.

3- إن مفهوم الاعتماد على الذات له بعد جماعي، بمعنى أنه يمتد ليشمل إقامة نوع من أوجه التعاون والعلاقات ذات المصالح المتبادلة بين مختلف الدول الإسلامية التي تعاني من مشاكل وهموم متشابهة، وتوجد بينها عومل التقاء كثيرة للتعاون المثمر، في مقدمتها توحيد الصفوف والمواقف في القضايا الاقتصادية الدولية المثارة. كما أن التعاون يمكن أن يشمل إقامة أنواع مختلفة من المشروعات المشتركة وعدد من الأمور الحيوية مثل:

1ً- تكوين اتحادات عالمية لمنتجي السلع والمواد الأولية على غرار منظمة أوبك OPEK.

2ً- منع وجود طرف ثالث يتوسط عمليات التجارة والدفع بين البلاد الإسلامية.

3ً- تبادل التكنولوجيا المتاحة التي طورتها بعض البلدان النامية.

4ً- وجود نظام عام للتفضيلات الجمركية بين البلاد الإسلامية.

ب- الأخذ بالأساليب العلمية والتقنية

يعتبر الإسلام أن إتقان العمل وتحسين الإنتاج كماً وكيفاً أمانة ومسؤولية وقربة إلى الله تعالى ﴿**إنا لا نضيع أجر من أحسن عملاً**﴾[2] وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه).[3]

---

(1) – الشكيري، عبد الحق، التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص ص 134،135.

(2) – الكهف: 30.

(3) – أخرجه البيهقي.

إن الأخذ بالأساليب العلمية في العمل والإنتاج كالتزام إسلامي لضمان نجاح التنمية الإقتصادية هو ما يطلق عليه بالاصطلاح الغربي "تكنولوجيا" وبالاصطلاح العربي "تقنية" ومعناه إتقان العمل وتحسينه.

تُعرف التكنولوجيا بأنها الجهد المنظم الرامي إلى استخدام نتائج البحث العلمي في تطوير أساليب العمليات الإنتاجية. هي مجموع الوسائل التي يوظفها الإنسان لتسخير الطبيعة المحيطة به، وتطويع ما فيها من موارد وطاقات، وإشباع حاجاته الأساسية المتمثلة بالغذاء والكساء، والتنقل، ومختلف السبل التي توفر له حياة رغدة وآمنة.

في الظروف الراهنة تعتبر التكنولوجيا دعامة للقوة الغربية وسلاحاً في أيدي أغنياء العالم، لذلك فإن فقدان المسلمين للقوة التكنولوجية يعرضهم لأخطار النفوذ الغربي والشرقي المتزايد، ويمنح الدول المتقدمة أكثر من فرصة لإعاقة التنمية الإسلامية، واستبعاد النهضة الحقيقية في العالم الإسلامي.

إن موقف التنمية الإقتصادية الإسلامية من موضوع التكنولوجيا يختلف مع تلك الأفكار المغلوطة التي تُروَّج حول سحر التكنولوجيا المعاصرة الموجودة في العالم الغربي أو الشرقي، والتي ترى أن الحصول عليها كفيل بأن يحول مجتمعاتنا الإسلامية المتخلفة إلى عالم متحضر. إن التقنية المطلوبة ليست شرقية ولا غربية بل هي التي تتلاءم مع واقع المجتمعات وظروفها واحتياجاتها، إذ ما يصلح لمجتمع معين لا يصلح لمجتمع آخر يختلف عنه في ظروفه وبيئته وحضارته.[1]

إن التقنية الملائمة التي تحتاج إليها التنمية في عالمنا الإسلامي هي التي تتوجه لإنتاج الحاجات الأساسية للسكان، وتكون ذات كفاءة إقتصادية وإجتماعية مرتبطة بطبيعة الموارد المتوفرة وبالمشاكل الإجتماعية والإقتصادية التي تتصدى لمعالجتها، وألا تكون مغايرة للبيئة، بمعنى ألاَّ يؤدي استخدامها إلى تدمير العلاقة التوازنية بين الإنسان وبيئته الطبيعية، وأن تستغل الموارد الطبيعية أحسن استغلال ممكن.

---

(1) – الشكيري، عبد الحق، التنمية الإقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص ص 137، 138.

To: www.al-mostafa.com

والتقنية الملائمة بهذا المعنى تستنبت داخل أرض الوطن وفقاً لمشكلاته واحتياجاته، فهي لا تشترى ولا يمكن استيرادها من الخارج الذي لا توجد لديه الحوافز، ولا الدوافع الموضوعية لتشكيل تكنولوجية ملائمة لأوضاع البلاد الإسلامية.

يتعين على البلاد الإسلامية أن تبتكر أو تتعرف على التقنية الملائمة التي تتفق مع منطق التنمية الإسلامية، وذلك من خلال الفهم الدقيق للواقع الاقتصادي والاجتماعي، ولطبيعة المشاكل السائدة فيه، وعن طريق المحافظة على التقنية التقليدية المحلية وتطويرها، ومن خلال تفجير الطاقات والإمكانات العلمية للكوادر المحلية ومنع تسربها وهجرتها إلى الخارج، وقلب النسق التقليدي للدراسة، وتشجيع ملكات الابتكار، وتطوير نظم التعليم والبحث العلمي وربطها بمشاكل المجتمع. وهذا لن يتحقق إلا بأمرين:

1"- مكافحة الأمية المتفشية بين أبناء الأمة العربية والإسلامية والتي تبلغ نسبتها حوالي 80٪ حسب احصاءات الأمم المتحدة، وذلك بإلزامية التعليم ومجانيته، وجعله يشمل أغلبية الناس الذين أدى جهلهم إلى سلبيتهم وتهميشهم في الحياة.

2"- ربط التعليم العام والجامعي بواقع الإنسان المسلم ومجتمعه، وتكريس هذا الواقع لخدمة احتياجاته وتطوره، وقيام مراكز معلومات وأكاديميات للعلوم والتكنولوجيا في مختلف أنحاء الوطن العربي والإسلامي، واعتماد مؤسسات تجريبية لاختيار التقنية الملائمة لظروف كل بلد واحتياجاته.[1]

3- اعتماد المشاركة الشعبية والارتقاع بالتنمية إلى مرتبة العبادة

أ- اعتماد المشاركة الشعبية

1- إن التنمية الإسلامية كعملية حضارية تتركز على قدرات ذاتية راسخة ومتطورة، تتمثل في قدرة اقتصادية دافعة، وقدرة اجتماعية متفاعلة ومشاركة، وقدرة سياسية واعية وموجهة، وقدرة إدارية ذات كفاءة. وإن انحسار أي نوع من هذه القدرات يشل التنمية ويعرقلها.

---

(1) – الشكيري، عبد الحق، التنمية الإقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص ص 139، 140.

ورغم أن الرفاهية الإجتماعية هي هدف من أهداف التنمية الإسلامية، بحكم أن الإنسان هو هدف التنمية، فإنه يجب أن تكون مرتبطة بجهد الإنسان وعمله، لأن الإنسان هو هدف التنمية ووسيلتها في آن واحد. وبما أن التنمية الإسلامية تعتمد على النفس فإنها بذلك تتوجه إلى الداخل، وتهدف لأن تكون مستقلة، وتصاغ على أساس إشباع الحاجات الأساسية لأغلبية الناس، فلا بد أن تكون تنمية يقوم بها الشعب، وهو ما يعني ضرورة المشاركة الشعبية في تحقيقها، فهي ليست عملية فنية، يُكْتفى فيها بمجرد إعداد الخطط ومتابعة تنفيذها لدى القطاع العام أو الخاص، وإنما هي عملية جماهيرية تتطلب تعبئة جميع المواطنين لها بحيث تُصبح مطلباً شعبياً ملحاً يعي كل فرد مسؤوليته المحدودة فيها، ويدرك حقوقه المؤكدة من نجاحها[1] فلا يكفي أن تتوافر إرادة التغيير وتنمية المجتمع لدى بعض القيادات الخاصة، وإنما أن يتحول ذلك إلى إرادة شعبية.

وإذا كنا نقول بضرورة تعبئة الجهود الشعبية للتنمية الإسلامية فإن ذلك لا يكون بالتلقين والشعارات، كما هو حاصل في بعض الدول النامية، والتي تغلب عليها عادة الاتجاهات المتسلطة وديكتاتورية الحكم، وإنما تتم تعبئة هذه الجهود الشعبية بالمشاركة الفعلية في مشاكل المجتمع، وذلك بفتح باب الحوار والمناقشة بحرية وصدق، والاستماع إلى مختلف أوجه النظر المعارضة، بحثاً عن حلول سليمة يقتنع ويلتزم بها الجميع.

والمشاركة الشعبية في التنمية في نظر الإسلام غاية ووسيلة في آن واحد **﴿وشاروهم في الأمر﴾**[2]، **﴿وأمرهم شوري بينهم﴾**[3].

لقد ثبت أن المشاركة الشعبية هي عصب استراتيجية التنمية، فهي خروج المواطن العادي من السلبية التي كان يفرضها عليه وضعه الهامشي في المجتمع، وانتقاله إلى الفاعلية المتأتية عن عودة الثقة بالنفس، والاطمئنان إلى قادة المسيرة الإصلاحية، وبرامجهم التنموية المحددة والهادفة.

---

(1) – الشكيري، عبد الحق، التنمية الإقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص ص 139،140.

(2) – آل عمران: 159.

(3) – الشوري: 38.

سوف نقدم في هذا السياق خلاصة تجربتين ميدانيتين أجراهما الباحث خلال عمله كأخصائي في التنمية الريفية في منطقة الجومة – قضاء عكار– بمحافظة لبنان الشمالي.

1– تجربة تاشع

عام 1968، كانت "تاشع" من القرى الصغيرة النائية في قضاء عكار بمنطقة الجومة[1] تقع في لحف جبل القموعة. لا تصلها طريق عام، ليس فيها مدرسة، ولا تيار كهربائي، ولا شبكة مياه، ولا...ولا.. أغلب منازلها كانت مبنية بالحجارة والطين.

يعيش الأهالي على تربية المواشي بالدرجة الأولى ثم على زراعة الأشجار المثمرة كالتفاح والإجاص والمشمش والجوز بشكل ثانوي، حيث كانت عائلات القرية تنتقل مع المواشي وكان استقرارها في القرية في فصل الصيف فقط، أما في باقي الفصول فكانت تقيم بمناطق يتوفر فيها المرعى والدفء في سهل عكار أو في منطقة الجومة.

بحكم المسؤولية والأمانة الوظيفية توجهت إلى قرية تاشع يوم الجمعة من شهر أيلول 1968 لألتقي بالأهالي في المسجد عقب صلاة الظهر بعد أن اعتذر الزملاء عن مرافقتي، واعتبروا الوصول إلى القرية سيراً على الأقدام لمدة ساعتين ضمن غابات وأحراج، وبين جبال ووديان مغامرة ومخاطرة.

وصلت القرية وكان لقائي الأول بمجموعة من العمال يقطفون التفاح في بستان تبين فيما بعد انه للسيد "أبو مهدي"، الذي وصفه أهالي البلدة التي أسكنها والتي فيها مركز وحدة التنمية بأنه هو و "أبو كامل" من القادة المحليين وأنهما موضع ثقة واحترام.

ناداني صاحب البستان: من أين أنت قادم؟ وماذا تريد؟ قلت: أنا مسؤول مركز التنمية في المنطقة قادم من بزبينا، وأريد مقابلة "أبو مهدي" أو "أبو كامل" فأجاب: أنا "أبو مهدي" أهلاً وسهلاً... تفضل...

---

(1) – الجومة هي إحدى مناطق عكار المعتدلة في المناخ والارتفاع وتضم حوالي عشرين قرية تبدأ من قرية جبرايل وتنتهي بقرية عكار العتيقة مروراً بتكريت وبينو ورحبة وغيرها وكان مركز التنمية في بزبينا ويسمى "وحدة التنمية الريفية في الجومة".

استقبلني "ابو مهدي" على مدخل البستان ورحب بي ثم التقيت بالعمال الذين عجبوا من منظري كموظف يلبس بنطلوناً في قريتهم. طلبت من أبو مهدي إفطاراً سريعاً متظاهراً بالجوع، ولكني في الواقع كنت أطمع في كسب ثقته وثقة الآخرين. وبعد تناول الطعام ومع فنجان الشاي شرحت للمحاضرين اهتمام الدولة بتنمية الريف ومساعدة الفلاحين والمزارعين بتأمين متطلباتهم الحياتية من غذاء وكساء وتعليم وصحة..

كان ردهم عفوياً ممزوجاً بألم الحرمان، وعدم الثقة بالدولة ووعودها... تحدثوا عن مشقة الوصول إلى القرية، وعن الصعوبات التي تواجههم في تأمين حاجياتهم من مأكل وملبس ولوازم، وفي نقل حوائجهم وإنتاجهم ومرضاهم والمُوَلِّدات المعسرات.[1] وفي انتقال بعض أبنائهم يومياً إلى مدرسة بزبينا وغيرها وغيرها...

لقد تبين أنهم لا يعرفون الدولة إلا من خلال رجال الأمن (الدرك) الذين يحضرون أحياناً إلى القرية إما لتنفيذ حكم إلقاء قبض على أحد المخالفين وإيداعه السجن، وإما لقبض غرامة نقدية منه. وإذا مر بالقرية أحد المهندسين أو المساحين ووضع بعض الإشارات هنا وهناك فصاروا يعرفونها بأنها خدعة من مرشح للمجلس النيابي، يحاول إيهام الأهالي بقرب تنفيذ الطريق الموعود، أو المشروع المرغوب ليكسب تأييدهم له في الانتخابات المقبلة.

أقنعتهم بأنني لست مرسلاً من قبل مرشح أو أنني أمثل أحد الزعماء، وأوضحت لهم مهمة مركزنا وأن تعاونهم معنا سوف يحقق آمالهم وتطلعاتهم.

عندما ابتدأ المؤذن بالدعوة إلى المسجد تمهيداً للصلاة توقفت عن الكلام ورجوت الحاضرين ترك العمل وتلبية نداء الله: حي على الصلاة. فكان لذلك صدى حسناً في نفوسهم، وسرّهم أن يكون "لابس البنطلون" من المصلين.

بعد انتهاء صلاة الجمعة وقفت في المسجد أشرح للمستغربين من وجودي بينهم أسباب وأهداف حضوري إلى القرية والأعمال التي يمكن تنفيذها... لم يقتنع

---

(1) – هي المرأة في حالة الوضع وقد أصابها العسر. في هذه القرية كان يضطر الأهالي في حالة عسر المولدة إلى وضعها في تابوت أو ما يشبه التابوت وربطها به وحملها على الأكتاف إلى أقرب مكان تصل إليه السيارة، وقد تموت في الطريق.

أغلب المستمعين بما أقول وخرجوا من المسجد قبل أن أنهي كلامي يهزون برؤوسهم استنكاراً، ويقلبون شفاههم استهزاء، ولم يبق سوى "الشيخ ابراهيم" و"أبو مهدي" و "أبو كامل".

بقي الشيخ لأنه طمع في تأمين خمسة ألواح خشبية لتغطية نوافذ المسجد في الشتاء ومنع تسرب مياه الأمطار إلى الداخل ظناً أن المركز سيؤمنه له فوعدته أن الألواح ستتأمن خلال أسبوع، وأنا أعلم أنني شخصياً سأدفع ثمنهم ولكن سوف أنال الأجر من الله وسوف أحصل على رضى الشيخ، وأكتسب ثقة الأهالي واحترامهم. أما "أبو كامل" فقد علم بوجودي كضيف في القرية، وأنني تناولت الفطور عند "أبو مهدي" فهيأ نفسه للغداء ودعاني مع "الشيخ" و "أبو مهدي" إلى داره.

لبّيت الدعوة وتعرفت على أوضاع القرية الاقتصادية والاجتماعية من خلال دراسة استطلاعية أجريتها فتبين أن مياه نبع القرية تصب في خزان "محقّن" مصنوع من الحجارة والطين، وأنه كان كافياً لجميع السكان لسنوات خلت. أما الآن وبعد استقرار غالبية الأسر في القرية، وازدياد المساحات الزراعية المروية فلم تعد مياه الخزان تكفي لري الأراضي، خاصة وأن هناك ثقوباً "بواليع" في الخزان وفي أقنية الري الترابية الممتدة من الخزان تسبب في هدر كميات كبيرة من المياه.

بعد مشاورات ومناقشات وبعد زيارة لموقع النبع تم الاتفاق المبدئي على إنشاء خزان من الباطون المسلح بطول سبعة أمتار وعرض خمسة أمتار وارتفاع متر واحد.

لقد أعقبت هذه الزيارة عدة زيارات للقرية وزيارات متبادلة من بعض الأهالي خاصة "أبو مهدي" و "أبو كامل" إلى مركزنا حيث أطلعناهم على بعض المشاريع التي نفذناها في قرى المنطقة فازدادت بيننا المودة وقويت الثقة.

باشرنا بالتنفيذ بعد إنجاز المعاملات والإجراءات القانونية المتعلقة بالمشروع من تقديم دراسات فنية واقتصادية واجتماعية، وتأمين الاعتمادات المالية، وتشكيل اللجان المحلية والمشرفة على التنفيذ وغيرها...

كان تقدير المهندس أن مبلغ الألفي ليرة التي رصدتها الدولة لهذا المشروع يكفي لإنشاء الخزان المقترح، وكان تقديرنا أن الأهالي سوف لن يلتزموا بتعهداتهم ولن يساهموا في المشروع لا نقداً ولا عيناً[1] نظراً لواقعهم وحرماتهم وحقدهم على الدولة. وكان ما لم يكن بالحسبان... طلب الأهالي تأمين الإسمنت بالمبلغ المرصود وتكفلوا بالعمل وتأمين المواد اللازمة للمشروع... وبالفعل فقد حفر الأهالي أرض الخزان وجلبوا الحجارة والبحص والرمل ونقلوا أكياس الباطون من بلدة فنيدق[2] على اكتافهم وعلى ظهور الدواب فاستطاعوا بذلك توسيع حجم الخزان حيث أصبح طوله إحدى عشر متراً وعرضه تسعة أمتار وعلوه متر ونصف. وبما تبقى من الإسمنت أنشأنا أقنية ري بطول مئة وخمسين متراً توزعت من الخزان بالتساوي إلى الجهات الثلاثة.

لم يصدق المهندس المختص، ولا المسؤولون في الدائرة المركزية، ولا حتى نحن أن مشروع تاشع قد نفذ وأن مساهمة الأهالي قدرت بضعفي مساهمة الدولة، وأن النتائج كانت أبعد عن التصور، وأغرب من الخيال.

وانطلقت تاشع بتعاون أهلها وتضامنهم تفتش عن حاجاتها وتطالب الدولة بحقوقها فلم تمض ثلاث سنوات حتى تأمنت الطريق العام إلى القرية، وفُتحت المدرسة الرسمية، ونفذنا مشروع صب طرقات داخلية في القرية، ووصل التيار الكهربائي إليها وأنشئت المباني الحديثة فيها، ونشطت حركة الزراعة والتجارة والسياحة.

2- تجربة عيات

عيات بلدة كبيرة من قضاء عكار-منطقة الجومة، تبعد عن مركز وحدة التنمية في بزبينا حوالي أربعة كيلومترات، وهي موزعة إلى عدة أحياء منها حي "الزيرة" الذي هو عبارة عن عائلة واحدة هي "النجيب" والتي امتلكت هذه المنطقة

---

(1) – من بنود الاتفاق الذي يتم بين الأهالي والدولة بشخص مصلحة الانعاش الاجتماعي (سابقاً) ان يتعهد ممثلو الأهالي بالمساهمة في المشروع بنسبة 30٪ من تكاليفه، ويؤمن 10٪ من قيمة مساهمتهم نقداً والباقي مقدم عيناً: يد عاملة، ثمن مواد، ...الخ.

(2) – فنيدق: بلدة كبيرة من منطقة الجرد في عكار تقع بجانبها سهلة القموعة.

وأقامت عليها منازلها. تصل إلى الحي طريق عام ولكنها غير معبدة، فيها شبكة كهرباء، والمدرسة الرسمية في بلدة بَيْنُو[1] المجاورة لها.

في تشرين الأول سنة 1968 حضر وفد أهالي هذا الحي إلى مركز التنمية وأبلغونا رغبتهم بالتعاون معنا في تنفيذ مشروع ضروري وملح وهو مد وإكساء قناة ري من "تبع الراهب" البعيد عن حيّهم حوالي ألف ومئة متر وذلك لإيصال هذه المياه إلى أراضيهم وإقامة مشاريع زراعية مروية.

أجرينا الكشف الميداني المبدئي وانجزنا المستندات المتعلقة بملف المشروع كدراسة المهندس الفنية، والدراسة الاقتصادية والاجتماعية للمشروع، وتشكيل اللجنة المشتركة، وتأمين الاعتماد اللازم...

تبين أن المبلغ الذي رصد للمشروع هو أربعة آلاف ليرة لبنانية وأنه مع مساهمة الأهالي[2] لا يكفي لتنفيذ أكثر من أربعمئة متر من هذه القناة نظراً لموقع المشروع في أسفل الوادي، وبعده عن الطريق، وارتفاع تكاليف نقل مواد وأدوات المشروع إلى موقع العمل.

عقدنا مع اللجنة المحلية لأهالي الحي عدة اجتماعات ناقشنا موضوع الاعتماد المرصود للمشروع، وكمية الأمتار التي قُدر تنفيذها. بعد المداولة وبموافقة أعضاء اللجنة ثم الإتفاق على قيام مركز التنمية بشراء الإسمنت فقط (1300 كيس وزن 50 كلغ)،

باشرنا بتنفيذ المشروع في ظروف ملائمة للأهالي[3] فتأمنت كمية الباطون وتم نقلها إلى مواقع المشروع، ثم قام الأهالي بجلب البحص والرمل وحفر أرض القناة وتسويتها ثم رصفها بالحجارة وصبها بالباطون، ثم إقامة جوانب القناة وصبها أيضاً وهكذا...

إن الذي يلفت الأنظار هو أن جميع القادرين من الأهالي رجالاً ونساء أطفالاً وشيوخاً شاركوا بالعمل في المشروع، كل حسب طاقاته ومعرفته.

---

(1) – بينو: بلدة من قرى منطقة الجومة. يعيش أغلب أهاليها على أموال الإغتراب وخاصة أفريقيا. تتميز بأبنيتها الحديثة "فيللات" وبطبيعة وعادات أهاليها المخالفة لواقع المنطقة.

(2) – كانت مساهمة الأهالي مقدرة بألفي ليرة لبنانية.

(3) – كان العمل في شهر تشرين الثاني حيث لا عمل في الحقول والطقس ملائم.

كان الدوام متعلقاً بالنور، فالعمل يبدأ مع بزوغ الفجر ويتوقف مع غروب الشمس (من الفجر إلى النَّجْر).

شيء لا يصدق... شيء أدهش المسؤولين في الدائرة المركزية، وأدهشنا نحن في مركز الوحدة.. حتى الأهالي استغربوا عملية الإنجاز هذه..

لقد وصلت قناة الري إلى الحي وتجاوزته فتحققت للأهالي فائدة مزدوجة. من جهة بلغت القناة حدود الأراضي الزراعية ومن جهة أخرى أصبحت المياه الجارية في القناة تستخدم للأعمال والمتطلبات المنزلية وللشرب أحياناً بعد أن كان الأهالي يتكبدون مشقة نقل هذه المياه من النبع البعيد على أكتاف النساء أو على ظهور الدواب.

وعبَّر أهالي حي "الزيرة" عن فرحتهم بذبح خروف لإقامة وليمة بهذه المناسبة، وبالتهليل والتكبير عندما وصلت مياه "نبع الراهب" إلى مدخل الحي، وتعالت زغردات النساء وأصوات العيارات النارية.

ب- الارتفاع بالتنمية إلى مرتبة العبادة

لعل أكبر ضمان لنجاح التنمية واستمرارها هو ارتفاع الإسلام بالتنمية إلى مرتبة العبادة، إذ لم يكتف بالحث على العمل والإنتاج، بل اعتبر العمل في ذاته عبادة، وأن الفرد قريب من الله ومثاب على عمله الصالح في الدنيا والآخرة لقوله تعالى: **﴿وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون﴾**[1] وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ما عبد الله بمثل عمل صالح)[2]. لقد سوّى الإسلام بين المجاهدين في سبيل الله وبين الساعين من أجل لقمة العيش وكسب الرزق لقوله تعالى: **﴿وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله﴾**.[3]

---

(1) – التوبة: 105.

(2) – لم نجده في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ولا في مختصر صحيح البخاري ومسلم.وقد يكون قولاً مأثوراً.

(3) – المزمل: 20.

كما أن الإسلام اعتبر السعي على الرزق وخدمة المجتمع وتنميته أفضل ضروب العبادات فقد ذُكر للنبي صلى الله عليه وسلم رجلٌ كثير العبادة، فسأل عمن يقوم به، فقالوا: أخوه فقال عليه الصلاة والسلام: (أخوه أعبد منه).[1] وقال عليه الصلاة والسلام: (إن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته ستين عاماً).[2]

إذا كانت مشكلة التخلف في مختلف صوره، هي من أولى المشكلات التي تواجه الشعوب العربية والإسلامية اليوم، فإنه لا بد من تعبئة كامل قواها وطاقاتها للمعركة ضد التخلف من أجل التنمية، ونرى لذلك ضرورة ربط التنمية بفكرة الجهاد، الأمر الذي يترتب عليه الثواب والعقاب، بإحالتها إلى ممارسة دينية، وواقع إيماني، فتتفجر الطاقات المختزنة في الفرد المسلم، وتتحقق التنمية الشاملة. ذلك أن قوام المجتمع الإسلامي هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فالأمر بالمعروف يتضمن أساساً تحقيق التنمية الشاملة، والنهي عن المنكر يشمل أساساً القضاء على أهم معوقاتها ألا وهما التخلف والفقر اللذان يؤديان إلى الذلة والمسكنة، وإلى كثير من المساوىء الإجتماعية والانحرافات الخلقية.

إذا لا بد أن نعبيء النفس عن طريق وسائل الإعلام كافة من صحافة وإذاعة وتلفزيون ومسجد، ونعلنها حرباً ضد التخلف، ومن أجل التنمية الشاملة. لا بد من الإسراع إلى وضع خطط محددة تُعهد إلى مختلف القطاعات الشعبية من أجل القيام بمشاريع إنمائية تعتمد على الجهود الذاتية، وتساهم في القضاء على معوقات التنمية، وحشد مختلف الفئات الشعبية قادة ومسؤولين وأفراد للمشاركة في عملية البناء والتعمير، وأن يعيش المجتمع كله في مناخ وأجواء التنمية.

إن التحدي الذي تلقاه الأمة العربية والإسلامية من قبل إسرائيل وغيرها من الدول الاستعمارية ليس تحدياً عسكرياً فحسب، وإنما هو أساساً تحد حضاري، ومعركتنا مع إسرائيل ليست مقصورة على إزالة آثار العدوان فقط، وإنما هي تتصل بتخلفنا الحضاري، وما يتطلبه من ضرورات التنمية الواقعية التي تجسد

---

(1) – لم نجده في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ولذلك يظهر أنه من الأحاديث الآحادية أو قول مأثور.

(2) – رواه الترمذي وقال حديث حسن.

قوى وإمكانات الشعوب العربية والإسلامية كلها، هذه التنمية التي يجري فيها تقديم الضروريات على الحاجيات، وتقديم الحاجيات على التحسينات، وهو ما يعبر عنه في الإصطلاح الحديث بأولويات التنمية. وتطبيقاً لهذا المبدأ فإن المرافق العامة كتعبيد الطرق، وتوفير المياه والكهرباء والهاتف مما اصطلح عليه بالتجهيزات الأساسية هي مقدمة على إنشاء المصانع، وإن المصانع التي تنتج الحاجيات الأساسية للجماهير كالسلع الغذائية والملابس مقدمة على الصناعات الثقيلة، كما أن الصناعة الثقيلة التي تقوم على الموارد المحلية مقدمة على التصنيع الذي يقوم على المواد المستوردة.

إن الخطر الحقيقي الذي نواجهه ليس قوة إسرائيل ومن وراءها، وإنما هو تفرق العرب والمسلمين، إلى جانب تخلفهم رغم ما لديهم من إمكانات بشرية ومادية ضخمة فجهادنا اليوم، هو جهاد ضد التفرقة، وهو جهاد ضد التخلف.

إن الأمر يتطلب مراجعة جذرية للأنظمة بصورة عامة وللتعليم بمراحله المختلفة بصورة خاصة، بحيث يصبح هذا التعليم مستقلاً، هدفه محو الأمية الوظيفية، واكتساب قدرات انتاجية، وإيجاد عمالة مدربة.

إن أغلب الدول الإسلامية وبلدان العالم الثالث غنية بالثروات والموارد الطبيعية، ولديها كثرة سكانية، وفائض اقتصادي ضخم، ولكنها جميعاً متخلفة بسبب افتقارها إلى الكفاية البشرية والعمالة المدربة.

ثالثاً: دور الدولة الإسلامية في تحقيق التنمية

أعطت الشريعة الإسلامية لكل فرد الحق في أن يتمتع بمستوى كريم من العيش يتناسب مع ظروف الدولة وإمكانياتها، بحيث تحقق له حد الكفاية بكل ما يشتمل عليه من الضروريات والحاجيات فالكماليات التي لا تقف إلا عند حد الاعتدال وعدم الإسراف، ويعلو مستوى هذا الحد بمقدار ما يتلاءم مع تطور المجتمع وتقدمه.

كذلك أعطت هذه الشريعة للدولة المسلمة حق تطبيق الأنظمة المالية، لإقامة مجتمع تتوازن فيه مصالح الناس، وتتحقق فيه العدالة والأخوة، والازدهار.

كما أن التكافل المبني على الأخوة بين المسلمين يقرر حق كل فرد على أخيه، في أن يكفل له ضرورياته في حدود قدراته، وعلى الدولة أن تجبر الأفراد على التكافل فيما بينهم في هذه الحدود.

فالدولة الإسلامية تهدف إلى رفع المستويات الاقتصادية والاجتماعية لأفراد المجتمع، وتسعى إلى تحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة من خلال انجاز مهمتها الآتية:

1- تأمين فرص العمل وحد الكفاية لجميع أفراد المجتمع.

2- تطبيق الأنظمة المالية وتحقيق الإدخار والتمويل.

1- تأمين فرص العمل وحدّ الكفاية لأفراد المجتمع

لا تقتصر وظيفة الدولة في الإسلام على حفظ الأمن الداخلي، وتأمين الحماية الخارجية، بل هي أداة تنفيذ لخدمة الناس وإيصال الحقوق إلى أصحابها. هي مسؤولة أيضاً عن تحقيق التقدم للمجتمع وذلك بتهيئة فرص العمل وضمان معيشة أفراده عن طريق إنشاء المرافق العامة، وإقامة المشاريع الصناعية التي تساهم في زيادة الثروة العامة وإشراك أفراد المجتمع بالانتفاع بها.

فواجب الدولة المسلمة تشجيع المزارعين والصناعيين والتجار بتسهيل عمليات الاستثمار أو تقديم القروض أو إعطاء المساعدات المالية حتى تتم زراعة الأراضي وإقامة الصناعات ورواج الأسواق. كتب الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى أحد ولاته يقول: "أنظر ما قبلك من أرض الصافية، فاعطها حتى تبلغ العشر، فإن لم تزرع فامنحها، فإن لم تزرع فأنفق عليها من بيت مال المسلمين".

وإذا كان هناك فرداً عاجزاً عن العمل، أو قاصراً عن كسب كامل معيشته فإن الدولة مطالبة بسد حاجاته، وملزمة بتوفير حد معين من كفايته.

جاء في كتاب "بدائع الصنائع" للفقيه الكاساني أن المصارف الأربعة لبيت مال المسلمين موزعة: "إلى دواء الفقراء والمرضى وعلاجهم، وإلى أكفان الموتى الذين لا مال لهم، وإلى نفقة اللقيط وعقل جنايته، وإلى نفقة من هو عاجز عن الكسب وليس له من تجب عليه نفقته".[1]

أما الأطفال واليتامى والمحتاجين والغارمين والعجزة فلهم في دولة الإسلام حقوق وعطاءات أرفع مستوى وأكرم غاية من نظام التعويض العائلي والضمان الإجتماعي الذي تعرفه حالياً بعض البلاد. فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من ترك مالاً فلورثته، ومن ترك كلاً فإلينا).[2] كما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرض لكل مولود مئة درهم، فإذا ترعرع بلغ به مئتي درهم، فإذا بلغ رشده زاد له في العطاء. ولم يكن يفرض

---

(1) – الكاساني، أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، شركة المطبوعات المصرية، القاهرة، بدون تاريخ، ص 96.

(2) – رواه البخاري، شرح فتح الباري ج 11، ص 442 رواه مسلم. شرح النووي ج 11، ص 61.

للمولود أول الأمر حتى يفطم، ثم أمر مناديه أن يهيب بالناس: "أن لا تعجلوا بفطام أولادكم ، فإنا نفرض لكل مولود في الإسلام".[1]

روى عطية بن قيس قال: خطبنا معاوية قال: "إن في بيت مالكم فضلاً عن أعطيتكم وأنا قاسم بينكم ذلك، فإن كان فيه فضل قسمناه بينكم، وإلا فلا عتيبة علينا فيه، فإنه ليس بمالنا، إنما هو فيء الله الذي أفاءه عليكم".[2]

إن نظرة الإسلام إلى الفرد وإلى الدولة وإلى الحاكم يمثل مباديء التنمية الإسلامية في أسمى معانيها فالفرد هو المالك، والدولة هي التي تعمل على حمايته وتأمين خدماته، والحاكم هو الذي يسهر على مصالح العباد ورعاية البلاد.

2- <u>تطبيق الأنظمة المالية وتحقيق الادخار والتمويل.</u>

إن النظم المالية التي وردت في الشريعة الإسلامية كالزكاة بأنواعها، والصدقات، والكفارات والأوقاف وغيرها تساهم مساهمة فعالة في تحقيق التنمية الإسلامية لأن شرعتها تهدف إلى إقامة مجتمع متوازن تتوازن فيه مصالح الناس، وتتحقق فيه العدالة الاجتماعية، والاقتصادية، والإنسانية.

لقد ألزم الإسلام الأغنياء والموسرين بواجبات مالية لصالح المحرومين **﴿والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم﴾**[3] فأقام بذلك روابط أخوة وتعاون بين أفراد المجتمع، وطهر نفوسهم من البخل والأنانية والبغضاء. كما إنه أوجب على المسلم أن يدفع إلى المساكين عند مخالفته لأمر ديني قدراً معيناً من المال، هو كفارة لذنبه الذي اقترفه، وجعل الأبواب مشرعة امام أعمال الخير والبر، فأباح الوصية في وجوه الإحسان بقدر معلوم، وسمح بإيقاف بعض الأموال والعقارات لصالح المؤسسات الخيرية والدينية والعلمية والإنسانية.

---

(1) – البلاذري، أبي الحسن، فتوح البلدان، مراجعة وتحقيق رضوان محمد رضوان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1412هـ1991، ص 445.

(2) – السيوطي، جلال الدين، تاريخ الخلفاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1408 هـ – 1988، ص 163.

(3) – المعارج: 24، 25.

فالزكاة والكفارات والأوقاف في الإسلام، هي نظم فريدة في تاريخ البشرية، من حيث المباديء والأهداف، لم يسبق إليه تشريع سماوي، ولا تنظيم وضعي. هي نظم مالية واقتصادية واجتماعية وسياسية وخلقية يمكن تلخيصها بما يلي:

أ- حقوق مالية مفروضة على المسلمين وتشمل: الزكاة، وصدقة الفطر، والعفو.

ب- عقوبات مالية مفروضة لمصلحة الفقراء وأعمال خيرية توجه لخدمة الجماعة.

ج- حقوق مالية مفروضة على غير المسلمين كالخراج والجزية وغيرها.

أ- الحقوق المالية المفروضة على المسلمين

1- الزكاة: هي عبادة دينية، وواجب اجتماعي في آن واحد. هي تكليف يتعلق بالملكية من غير نظر إلى شخصية المالك سواء كان صغيراً أم كبيراً، تؤخذ من الأموال ومن الغلات عندما يكتمل فيها النصاب ويحول عليها الحول، بنسب حددها الشرع الإسلامي، وأنواع فصلها الفقهاء منها: زكاة الذهب والفضة والنقود الورقية، زكاة الثروة الحيوانية ومنتجاتها، زكاة الثروة الزراعية، زكاة التجارة، زكاة الثروة المعدنية ومنها الكنوز والركاز، وزكاة المستخرجات البحرية كالجواهر والمرجان واللؤلؤ، وزكاة المستغلات،(*) وزكاة الأسهم والسندات..

تتولى الدولة تنفيذ هذا النظام بتأمين الجباية وتوزيعها على المستحقين بطريقة تحفظ للفرد المسلم كرامته وحصانته، وللمجتمع توازنه وتماسكه.

لقد استطاعت هذه الصدقة المفروضة أن تساهم مساهمة فعالة في القضاء على مشكلة الفقر، التي تعتبر من أهم عوامل التخلف. ولعل الصراع الذي يدور في العالم اليوم، يعود إلى وجود هذه المشكلة، وإلى الطريقة التي يمكن بها معالجتها.

(*) - القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، ج 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 6، 1401هـ-1981م، ص 458 "هي الأموال التي لا تجب الزكاة في عينها و لم تتخذ للتجارة ولكنها تتخذ للنماء، فتغل لأصحابها فائدة وكسباً بواسطة تأجير عينها أو بيع ما يحصل من إنتاجها".

فالنظم الرأسمالية تعتمد على فكرة الإحسان الفردي، وعلى مبدأ المساعدات التي يقدمها الأغنياء إلى الفقراء بدافع الشفقة، أما في النظم الاشتراكية فإن الدولة تصادر أموال الأغنياء لحسابها وتنفق منها لصالح المحتاجين.

لقد حاولت الشرائع السماوية قبل الإسلام معالجة مشكلة الفقر، فوجهت الأغنياء إلى مساعدة المحرومين، وشجعتهم على أعمال الخير والإحسان، لكنها لم تفلح في ذلك، بل تفاقمت الأزمة، وكثر الفقراء وازدادوا بؤساً وشقاء.

لقد جاءت فريضة الزكاة في الإسلام منعطفاً هاماً في تاريخ الإنسانية، إذ انتقل الفقراء المسلمون من مرحلة الإحسان الذي يرافقه المِنَّة والإستجداء، إلى مرحلة المشاركة والحق المشروع. فقد أصبح للفقراء في أموال الأغنياء حق معلوم وحصة محدودة، تقوم الدولة بجبايتها وإنفاقها عليهم. وعندما امتنع بعض المسلمين عن دفع هذا الحق في عهد الخليفة أبو بكر الصديق رضي الله عنه تدخلت الدولة في أرغامهم على دفعه، واعتبرتهم مرتدين عن الإسلام. وفي عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه التزم المسلمون بهذه الفريضة، فتم القضاء على مشكلة الفقر في بعض البلدان، حتى أنه لم يعد فيها من يستحق الزكاة أو يطلبها فاشترى الحاكم بأموال الزكاة عبيداً أعتقهم لوجه الله.[1]

إن تنوع مصادر الزكاة على محدوديته لسنوات خلت، كان كافياً لقطع دابر الفقر وحل أهم مشكلات التنمية، فكيف وقد ظهر فائض إضافي مصدره النفط الذي تُعَرِّفُهُ الشريعة الإسلامية بأنه نوع من الركاز وتفرض عليه زكاة بنسبة 20٪ عشرون بالمئة من إجمال الناتج لا من صافيه، كما تفرض أيضاً إنفاق هذه النسبة على من يحتاجها من المسلمين. ففي عام 1979 بلغ إنتاج النفط في الكويت، والإمارات العربية، وقطر، والمملكة العربية السعودية وليبيا فقط ما قيمته 126,6 بليون دولار وزكاتها 25,32 بليون دولار كما أن أرصدة هذه الدول الخمسة المجتمعة من عائدات النفط كانت تقارب الأربعمئة بليون دولار وزكاتها

---

(1) – سيد الأهل، عبد العزيز، الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز، م. س، ص 222.

80 بليون دولار.[1] فهل بعد هذه الأرقام حديث لمتحدث عن قدرة الزكاة على سد احتياجات العالم الإسلامي أجمع لا العالم العربي فقط.

يقول الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: "إن الزكاة هي الوسيلة والأداة الطبيعية التي يقدمها المنهج الإسلامي علاجاً لما تعانيه هذه المجتمعات من عدم قدرة على تجميع المدخرات. فهي تلهث وراء الممولين، وتعاقب المتهربين، وتنفق معظم الحصيلة على جهاز متضخم لا يستطيع ان يقاوم التهرب الضريبي مهما أوتي من قدرة وعبقرية لدى أفراده... وطالما أن المسألة هي صراع بين جهاز وأفراد غير مقتنعين فليس هناك نتيجة غير ما تحققه هذه الأجهزة.

أما الزكاة فلا يحتاج الأمر لتقديمها إلى الجهاز المختص بتجميعها أكثر من إيقاظ الضمير المسلم، وهو بحمد الله لا يحتاج إلى كبير جهد إذا وثق في إسلام السلطة التي تطلب منه الزكاة، فهو في هذه الحالة لا يقدمها للسلطة وإنما يقدمها لله رب العالمين، الذي يعبده بالصلاة ويعبده بالعمل لتحقيق التنمية.

ولو جمعت الزكاة في أي بلد إسلامي، وأنفقت على تحقيق حد الكفاية طبقاً للنظام الإسلامي فلا شك بأنها كفيلة بأن تحافظ على قدرات المجتمع وطاقاته في اتجاه متصاعد".[2]

2ً- **صدقة الفطر:** هي صدقة مفروضة على المسلم، أنثى وذكر، صغير وكبير، عبدٌ وحرٌ، غني وفقير مالك لقوت يومه، وذلك كل عام في وقت معلوم هو شهر رمضان، وبقدر معلوم هو صاع تمر أو صاع شعير. تقدر زكاة الفطر التي يؤديها المسلمون في أنحاء العالم ما يقارب المليار دولار سنوياً.[3]

3ً- **العفو:** هو الفريضة التي تملك الدول الإسلامية جبايتها من المسلمين، وهي تمثل الفائض عن الحاجة، أوالفضل بعد حاجة صاحب الشيء، وهو حق المجتمع في ظروف استثنائية. يقول الله سبحانه وتعالى ﴿**خُذ العفو وأمُر بالعرف**

---

(1) – يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص 545.

(2) – المرجع نفسه، ص ص 541، 542..

(3) – يقدر عدد المسلمين بمليار نسمة وقيمة صدقة الفطر لعام 1411هـ كان 1000 ل.ل. أي دولار تقريباً.

وأعرض عن الجاهلين﴾[1] **﴿ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو﴾.**[2] وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له)، فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل.[3]

يقول الدكتور محمد البهي: "وإذا كان العفو ينفق بصورة اختيارية في الظروف العادية، فإنه في الظروف الاستثنائية يكون من حق الدولة الإسلامية أن تجبيه فريضة لازمة من منطلق القاعدة الإسلامية التي تقول أن لولي الأمر حق إيجاب المباح أو تحريمه إذا كان في ذلك مصلحة للمجتمع. وما نظن أحداً يجادل في أن تحقيق التنمية الاقتصادية مصلحة يبيح الإسلام لولي الأمر أن يوجب تحصيل العفو وتوجيهه لتحقيقها وذلك بحمل القادرين على دفع المزيد من المال فوق الزكاة إلى حد العفو، أي الفائض منه عن حاجتهم حسبما تكون مصلحة الأمة".[4]

ويقول الدكتور محمد شوقي الفنجري: "لقد عبر القرآن الكريم عن "الفائض الاقتصادي" الذي هو جوهر التمويل بتعبيرات "العفو"، وهو ما زاد عن الحاجة بغير ترف أو إسراف، ودعا إلى ضرورة إنفاقه في سبيل الله، أي في سبيل المجتمع وتنميته، بل جعل ذلك... علامة الإسلام وشرط الإيمان، ولذلك لا نعدو الحقيقة إذا قلنا: أن دولة الإسلام هي دولة التنمية بمفهومها الشامل الذي يستهدف صلاح الفرد مادياً وروحياً".[5]

---

(1) الأعراف: 199.

(2) – البقرة: 219.

(3) – رواه مسلم وأبو داود وأحمد بن حنبل.

(4) – الخولي، البهي، الثروة في ظل الإسلام، م.س، ص 139.

(5) – الفنجري، محمد شوقي، المذهب الاقتصادي في الإسلام، م.س، ص 31.

ب- **عقوبات مالية مفروضة لمصلحة الفقراء وأعمال خيرية توجه لخدمة الجماعة**

لم يكتف الإسلام بفرض حقوق مالية لمصلحة الفقراء على الممتلكات والأشخاص بل فرض أيضاً حقوقاً مالية أخرى يدفعها المقتدر تكفيراً عن بعض المخالفات لأحكام الشريعة، وهذا ما يسمى في الفقه الإسلامي بالكفارات.

فالكفارة هي العقوبة التي قدرها الشارع عند ارتكاب أمر فيه مخالفة لأمر الله تعالى وتشمل: كفارة اليمين، كفارة الظِهار، كفارة الإفطار في رمضان، كفارة القتل الخطأ، وكفارة العجز عن الوفاء بالنذر... الخ. وإليكم نماذجاً عن بعض الكفارات لبعض المخالفات، والتي أباح الشرع دفع قيمتها نقداً للمستحقين:

* **كفارة اليمين:** إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
* **الإفطار في رمضان بعذر:** فدية طعام مسكين من أوسط طعام المخالف عن كل يوم.
* **الإفطار في رمضان متعمداً:** تحرير رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكيناً عن كل يوم.
* **كفارة الظهار:** تحرير رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكيناً.

ومع أن الحنث والإفطار هي حقوق لله، ولا علاقة للعباد بها، فقد أراد الإسلام أن يكون إطعام الفقراء أو تحرير العبيد، أو دفع المال للمستحقين هي الكفارة لمخالفة أوامر الله والصفح عن الذنوب.

أما الأعمال الخيرية فإنها تؤدي دوراً بارزاً في معالجة التخلف والمساهمة في عمليه التنمية رغم أنها ليست مفروضة على المسلمين، وإنما يقوم بها بعض الأشخاص الذين يتحسسون آلام المجتمع، أفرادٍ وجماعات، ويلمسون حاجاته، فيتطوعون بوقف بعض أموالهم أو عقاراتهم، ويحددون وجهة صرفها بما يعود بالخير والنفع للمجتمع الإسلامي، يدفعهم إلى ذلك حب الخير والعطف على الفقراء والمساكين. تشمل الأعمال الخيرية هذه الأوقاف والوصايا:

أ- **الأوقاف الخيرية:** هي نوع من أنواع صدقات التطوع التي تتصف بالدوام والاستمرار وهي نوعين: وقف ذري ووقف خيري.

*- **الوقف الذري:** هو الوقف الذي يقصد به حفظ ذرية الواقف من الفقر، ويشترط فيه أن ينتهي إلى جهة خير عند انقراض الذرية.

*- **الوقف الخيري:** هو الوقف الذي يرصد لجهة خير- كالمكتبات، والمدارس، والمساجد، والمستشفيات، والتكايا - للمقعدين، واليتامى، والعميان، والعجزة...الخ.

ثم إن هناك أنواعاً أخرى من الأوقاف نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر: وقف الطب النفسي، وقف التزويج، وقف الزبادي، وقف الحيوانات المريضة، وقف القطط، وقف الكفن، وقف الصحن...الخ.

فالوقف مفخرة من مفاخر الإسلام. نظم به التشريع الإسلامي صدقات المالك الذي تنازل عن جزء من أمواله لوجه الله تعالى، لتنفق على المحتاجين، يدفعه إلى ذلك حب الخير والعطف على الفقراء، والمساكين، وطالبي العلم، والمرضى، والمعاقين، والحيوانات وغيرهم.

ب- **الوصية لوجه الخير:** حدد الإسلام الوصية بأنها مال أو عقار ينفق أو يرصد على وجوه البر والخير، ويعود نفعها على الأقرباء غير الوارثين بمقدار الثلث أو على المجتمع أفراداً أو جماعات أو مؤسسات حسب رغبة الموصي.

ج- **حقوق مالية مفروضة على غير المسلمين.**

بالإضافة إلى ما ذكرناه من مصادر تمويل مختلفة تجبيها الدولة الإسلامية من المسلمين الموسرين، والصائمين، وأصحاب الفضل أو العفو، والمخالفين لبعض أحكام الشريعة، والراغبين برضى الله في وقف أو وصية، فهناك حقوقاً مالية أخرى مفروضة على غير المسلمين كانت تشكل فيما مضى مصدراً رئيسياً وهاماً لبيت مال المسلمين، لكنها انقطعت اليوم وأصبحت في ذاكرة التاريخ وهي : الخراج، الجزية، الغنيمة، الفيء والعشور.

1- **الخراج:** هو المقدار المأخوذ خارج من الشيء الذي وقعت الضريبة عليه أداء لحق من الحقوق.[1]

وهذه اللفظة قرآنية جاءت في قوله تعالى: ﴿**أم تسألهم خرجاً فخراج ربك خير**﴾.[2]

والخراج هو مقدار معين من الحاصلات الزراعية أو من الأموال، أو حصة معينة مما يخرج من الأرض اصطلح على تسميتها فيما بعد بالمزارعة،[3] يفرض على الأرض التي افتتحها المسلمون عنوة وحرباً، أو استحوذوا على مقدراتها دون قتال، وتركوها في أيدي أصحابها الأصليين بعد مصالحتهم عليها. يقول الدكتور صبحي الصالح:

"وإذا قدرنا كثرة الأراضي التي فتحت صلحاً دون قتال، أمكنا أن نتصور المقدار الهائل من الأموال التي دخلت الخزينة الإسلامية بهذا السبب".[4]

2- **الجزية:** ثبتت الجزية بالنص القرآني لقوله تعالى:

﴿**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون**﴾.[5]

فالجزية هي مبلغ من المال يوضع على الرؤوس الحرة القادرة لا على الأرض وهذا أهم فرق جوهري بينها وبين الخراج إلى جانب أنها تسقط بالإسلام على حين لا يسقط الخراج باعتناق الدين.[6]

يقول الدكتور صبحي الصالح: "والأصل في فرض الجزية في الذميين إيجاد التوازن في الدولة عن طريق التكافؤ. فالمسلمون والذميون في نظر الإسلام رعية

---

(1) – الصالح، صبحي، النظم الإسلامية، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السادسة، 1983، ص 359.

(2) – المؤمنون: 72.

(3) – النظم الإسلامية، م.س، ص 36.

(4) – المرجع نفسه، ص ص 359، 360.

(5) – التوبة: 29.

(6) – الجوزية، ابن قيم، أحكام أهل الذمة، تحقيق الدكتور صبحي الصالح، مطبعة جامعة دمشق، دمشق 1318هـ 1961 ص 22.

لدولة واحدة، ويتمتعون بحقوق واحدة، وينتفعون بمصالح الدولة العامة بنسبة واحدة.

ومن هنا فرضت الجزية على أهل الذمة في مقابل فرض الزكاة على المسلمين... فكأن أهل الكتاب أعطوها جزاء ما منحوا من الأمن، وكل شخص يجب عليه الجهاد فيما لو كان مسلماً تجب عليه الجزية ما دام غير مسلم إتماماً لمعنى التكافؤ والتقابل"[1] إن العائد من أموال الجزية يصرف في مصالح المسلمين، وبالشكل الذي يساهم في تحقيق التنمية الإسلامية الشاملة.

3ً- **الغنيمة:** هي أموال، أو أراضي، أو سبايا، أو أسرى ظفر المسلمون بها على وجه الغلبة والقهر حسب معناها الاصطلاحي. أما معناها اللغوي فهي الفوز بالشيء. تقسم الغنائم بعد جمعها إلى خمسة أخماس: خمس منها كان يقسم على الرسول صلى الله عليه وسلم ولذوي قرباه ولليتامى والمساكين وأبناء السبيل[2] تطبيقاً لقوله تعالى ﴿**واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خُمُسه وللرسول ولِذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل**﴾[3] أما الأخماس الأربعة المتبقية فكانت ملكاً للغانمين. كما يدخل السلب في باب الغنيمة ويقسم على الغانمين كما تقسم الغنائم.

4ً- **الفيء:** هو المال الذي أصابه المسلمون عفواً من غير قتال ولا بإيجافِ خيلٍ ولا ركاب.[4] يُقسم الفيء إلى خمس أخماس. فالسهم الأول كان للرسول صلى الله عليه وسلم، والأسهم الأربعة لذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل عملاً بقوله تعالي: ﴿**ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل**﴾[5] أما أربعة أخماس الفيء المتبقية فكانت تقسم على أرزاق الجند ومرتباتهم وأسلحتهم.

---

(1) – الصالح، صبحي، النظم الإسلامية، م.س، ص ص 363، 364.

(2) – الماوردي، أبي الحسن علي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون رقم الطبعة والتاريخ، ص 161.

(3) – الأنفال: 41.

(4) – الماوردي، أبي الحسن علي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، م.س، ص 162.

(5) – الحشر: 7.

5- **العشور**: هي ضرائب تؤخذ بمقدار العشر من قيمة بضائع التجار الكافرين إذا قدموا بها من دار الحرب إلى دار السلام. وللإمام أن يزيد عن العشر أو ينقص عنه كما إن له أن يرفعه نهائياً إن رأى المصلحة فيه بعد مشورة أولي العلم، ولا يزيد الأخذ على مرة من كل قادم بالتجارة في كل سنة حتى لو تكرر قدومه خلال السنة.[1] وتشبه هذه العشور في عصرنا الضرائب الجمركية من بعض الوجوه.

(1) - المقدسي، عبد الله بن أحمد بن محمد قدامه، المغني على مختصر الخرقي، ضبطه وصححه عبد السلام محمد علي شاهين، ج 2، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1414هـ - 1994م، ص 412.

الفصل الرابع

مفهوم التخلّف

تمهيد:

أولاً: مقارنة مستويات التنمية بين البلدان المتقدمة والمتخلفة

1- العوامل الإقتصادية.

2- العوامل الإجتماعية.

3- العوامل السياسية.

ثانياً: الخصائص التي تتميز بها البلدان المتخلفة

1- عدم كفاية رؤوس الأموال النتجة وتخلف طرق الإنتاج.

2- شيوع ظاهرة البطالة البنيائية.

3- التبعية الإقتصادية للخارج.

ثالثاً: مشكلات التنمية في العالم الإسلامي

1- الإستبداد السياسي والتبعية للخارج.

2- القروض أو الديون الخارجية.

3- بناء ونقل التكنولوجيا.

تمهيد

من الواضح أن التخلف لا يعني انعدام التنمية، ولكنه مفهوم وثيق الإرتباط بحقيقة تفاوت التنمية الإجتماعية الإنسانية، وبوصفه وسيلة لمقارنة مستويات التنمية بين الشعوب. فكل شعب قد نما بشكل أو بآخر، وبدرجة أكبر أو أقل من غيره تبعاً لأوضاع اقتصادية وإجتماعية وسياسية معينة.

لقد بدا لبعض علماء الإجتماع أن من الحكمة استخدام تعبير "البلدان النامية" بدلاً من "البلدان المتخلفة"، محاولة لتجنيب أي إيحاءات مشينة يمكن أن ترتبط بالتعبير الثاني، والتي ربما تُفسر بمعنى التخلف العقلي، أو الأخلاقي، أو الجسدي.

وعلى أي حال، فإنه من الأفضل على المستوى الاقتصادي، الإبقاء على تعبير "المتخلفة" وليس "النامية" لأن التعبير الأخير يخلق انطباعاً بأن بلدان العالم الثالث قد تجاوزت مرحلة التخلف الاقتصادي وانضمت إلى أمم العالم الصناعية، وأنها حررت ذاتها من علاقة الاستغلال، وهو أمر غير صحيح، لأنها ما زالت تتعرض لاستغلال أكثر حدة وبأساليب جديدة من جانب العواصم الاستغلالية.

أولاً: مقارنة مستويات التنمية بين البلدان المتخلفة والبلدان المتقدمة

إن مفهوم التخلف يقوم أساساً على المقارنة: مقارنة الدخل القومي للبلدان ومتوسط دخل الفرد فيها، مقارنة الأوضاع العامة لفترتين مختلفتين في بلد معين مقارنة بلدين في أي مرحلة معطاة من الزمن، كما أنه يعبر عن علاقة استغلالية من نوع خاص. علاقة سيطرة بلد ما، مباشرة أو غير مباشرة، لبلد آخر، بحيث تجردها من ثمار مواردها الطبيعية، ونتاج طاقاتها البشرية.

1- العوامل الاقتصادية

أ- **مستوى دخل الفرد:** إن الدخل القومي هو عبارة عن مقياس للثروة الكلية لأي بلد، في حين أن متوسط دخل الفرد عبارة عن حاصل قسمة الدخل القومي على عدد السكان. يكون هذا المتوسط صحيحاً في حال وجود مساواة أو تقارب في الملكيات أو رؤوس الأموال، أما عندما يوجد تفاوت مفرط في توزيع الثروة،

يصبح هذا المتوسط مضللاً، ولا يعطي رقماً حقيقياً، ولكنه مع ذلك مفيداً إحصائياً لمقارنة بلد آخر.

البلد	متوسط دخل الفرد (بالدولار الأميركي)	
	1968	1994
الولايات المتحدة	3578	22130
كندا	2247	19320
فرنسا	1738	18430
المملكة المتحدة	1560(1967)	16340
جنوب أفريقيا	543 (1967)	3885
زامبيا	225	1010
غانا	198	930
مراكش	185	3340
جمهورية مصر العربية	156	3600
الكونغو، مالاوي	25	2800

جدول يبين الفجوة بين مستوى دخل الفرد في البلاد المتخلفة وبعض الدول المتقدمة. [1]

جاء في جدول المطبوعات الإحصائية لهيئة الأمم المتحدة عام 1968 بياناً بالفجوة الواسعة بين مستوى دخل الفرد في بعض البلدان المتقدمة وبين بعض البلدان المتخلفة.

(1) – رودني، والتر، أوروبا والتخلف في افريقيا، ترجمة أحمد القصير، مجلة عالم المعرفة، العدد 132، ربيع الاخر 1409 هـ، ديسمبر (كانون أول) 1988، ص 30.

هذه الفجوة تشير إلى أن متوسط دخل الفرد في البلدان المتطورة يزيد مرات عديدة على متوسط دخل الفرد في أي بلد غير متطور، وهي التي تسمح بتسمية مجموعة البلدان الأولى "متقدمة" والمجموعة الأخرى "متخلفة".

ب- مستوى التقنية في الصناعة والزراعة: إن اقتصاديات البلدان المتقدمة تتسم بسمات معينة تتناقض مع خصائص اقتصاديات البلدان المتخلفة. فغالبية سكان البلدان المتقدمة يعملون بالصناعة بإنتاجية مرتفعة نظراً للتكنولوجيا والمهارة المتطورتين. كما أن الزراعة في هذه البلدان هي أكثر تقدماً، وأفضل إنتاجاً، وقد تحولت إلى صناعة بالفعل. أما في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية فليس لدى سكانها إلا القليل من الصناعة، وزراعتها غير علمية، وإنتاجيتها قليلة.

ج- فروقات الاستهلاك في المواد الغذائية والسكنية: نظراً لأن البلدان المتقدمة تمتلك اقتصاداً صناعياً وزراعياً قوياً، فإنها تنتج سلعاً ضرورية وكمالية أوفر بكثير مما تنتجه البلدان المتخلفة.

فلما كانت كمية الصلب المستخدمة، وكمية السكر المستهلكة لكل فرد سنوياً تعتبر من المؤشرات الهامة للتقدم والتخلف في كل بلد، فإن المقارنة في أرقام الجدولين التاليين تعطينا فكرة واضحة عن اتساع الهوة بين البلدان المتقدمة والبلدان المتخلفة.

إسم البلد	كمية استخدام الصلب لكل فرد سنوياً (بالكلغ)	إسم البلد	كمية استهلاك السكر لكل فرد سنوياً (بالكلغ)
الولايات المتحدة		استراليا	57
الأميركية	685	الاتحاد السوفياتي	50
السويد	623	أفريقيا	10
ألمانيا الغربية	437	آسيا	07
زامبيا	010		
شرق أفريقيا	008		
أثيوبيا	002		

*** جدول إحصائي مستخلص من مجلة عالم المعرفة العدد 132، 1409هـ/1988 م، ص،31.**

كما أن اختلاف كمية السعرات الحرارية التي يستهلكها الأفراد يومياً تساعد على تمييز البلدان المتقدمة عن البلدان المتخلفة، حيث لم يصل أي بلد متخلف إلى المتوسط العام للكمية المطلوبة وهي /3000/ سعر حراري. فأكثر البلاد المتخلفة حظاً هي ساحل العاج التي بلغ متوسط استهلاك الفرد اليومي /2290/ سعراً، تأتي بعدها الجزائر /1870/ سعراً. بنما هذه الأرقام مضاعفة مرتين أو أكثر في بلاد السويد، وألمانيا الغربية وأستراليا.

حتى إذا توفرت السعرات الحرارية عن طريق النشويات في البلدان المتخلفة، فإنها لا تحتوي إلا على كمية ضئيلة من البروتين المتوفر بنسبة أعلى في البلدان المتقدمة. وبصورة عامة فإن غياب الصناعة، وإنتاج الغذاء غير الملائم، والزراعة غير العلمية هي ما يميز الاقتصاديات المتخلفة.

2- العوامل الإجتماعية

تعتبر الخدمات الإجتماعية التي تقدمها كل بلد من البلدان مقياساً لدرجة تقدمها أو تخلفها. فمن المتفق عليه دولياً أن من مسؤولية الدولة هو تشييد المدارس

والجامعات والمستشفيات عن طريق القطاع الحكومي، أو على عاتق القطاع الخاص، من أجل توفير الاختصاصيين، والتقنيين، ومكافحة الأمية، وكذلك تأمين الخدمات الصحية العامة، ومنع انتشار الأمراض المعدية، والحد من وفيات الأطفال. إن المقارنة بين البلدان المتقدمة والمتخلفة في مجال الخدمات الإجتماعية توضح الاختلاف الضخم والتفاوت الكبير بينهما.

أ- **معدل الأمية:** يمكن تقدير معدل الأمية في البلدان المتخلفة بصورة عامة لما يقرب من 57٪ (قياساً على بعض البلدان العربية). لقد وصل هذا المعدل في المملكة العربية السعودية عام 1980 إلى 83,8٪، في البحرين 45٪، وفي الكويت 37,3٪، بينما كان هذا المعدل مرتفعاً جداً عام 1950 حيث كان 99,95٪ في المملكة العربية السعودية، في البحرين 87,2٪ وفي الكويت 66٪. أما المعدل المقدر لعام 2000 فهو 38,6 في المملكة العربية السعودية، في البحرين 25,4٪ وفي الكويت 2،31٪.

لكن هذا المعدل كان عام 1960 في دول السوق الصناعية 4٪، وفي دول أوروبا الشرقية 3٪ وأصبح عام 1980 في دول السوق الصناعية وأوروبا الشرقية 1٪ فقط.[1]

---

(1) – الجلال، عبد العزيز عبد الله، تربية اليسر وتخلف التنمية، مجلة عالم المعرفة، العدد 91، شوال 1405 هـ، يوليو (تموز) 1985م. ص ص 25، 27.

ب- **معدل وفيات الأطفال**

معدل وفيات الرضع (دون السنة) **معدل وفيات الأطفال (1-4 سنوات)**

إسم البلد	1960	1990/1982		إسم البلد	1960	90-82	
الإمارات العربية	135	50	24	الإمارات العربية	26	3	23
عمان	193	133	27	عُمان	52	21	33
الكويت	89	22	17	الكويت	10	1	14
المملكة العربية السعودية	185	108	65	المملكة العربية السعودية	48	16	11
دول السوق الصناعية	29	10	33	دول السوق الصناعية	2	0	8
دول اوروبا الشرقية	38	21	33	دول أوروبا الشرقية	3	1	8

* جدول مستخلص من الجدول العام 202 "مؤشرات تنمية إجتماعية في دول مجلس التعاون، مجلة عالم المعرفة "التنمية في دول مجلس التعاون، العدد 103، شوال 1406هـ، يوليو تموز 1986، ص 64.

بالإضافة إلى هذا الجدول فقد تبين أن معدل وفيات الأطفال الرضع الذين دون السنة بلغ /160/ بالألف في سيراليون و /100/ بالألف في الكاميرون. بينما لم يصل هذا الرقم إلى /18/ بالألف في هولندا، وإلى /12/ بالألف في بريطانيا.

ج- **معدل الأطباء والمستشفيات:** إن عدد الأطباء والمستشفيات بالنسبة للسكان قليل في البلاد المتخلفة. ففي تشاد يوجد طبيب لكل /73460) نسمة، في النيجر طبيب لكل /56140) نسمة، وفي تونس طبيب لكل 8320 نسمة، بينما في تشيكوسلوفاكيا يوجد طبيب لكل /510/ نسمة، وفي إيطاليا طبيب لكل /580/ نسمة.

جاء في الجدول 2-2 مؤشرات تنمية إجتماعية في دول مجلس التعاون، في مجلة عالم المعرفة، العدد 103، ص 64 ما يمكن استخلاصه كالآتي:

عدد السكان لكل طبيب

إسم البلد	عدد السكان لكل طبيب	
	1960	1982
الإمارارت العربية	3314	100
عُمان	31180	1900
الكويت	1310	570
المملكة العربية السعودية	16370	1640
دول السوق الصناعية	816	554
دول أوروبا الشرقية	683	356

لقد أحرزت دول مجلس التعاون الخليجي تقدماً ملحوظاً نحو خفض عدد السكان لكل طبيب. لكنه ما زال أمامها شوطاً طويلاً لتصل إلى المستويات التي حققتها الدول المتقدمة.

د- **استنزاف العقول وتهجير الأدمغة:** إن ما يجري حالياً في بلدان العالم الثالث من عمليات استنزاف للعقول المميزة، وتهجير للأدمغة المستنيرة، عن طريق الإغراءات المادية والمعنوية وذلك بتأمين الفرص الفضلى، وتلبية الحاجات النفسية، يزيد الوضع تفاقماً، ويساهم في توسيع الفجوة، واتساع الهوة.(1)

هـ- **تبديد الثروة على الكماليات ووسائل الترف:** إن الاقتصاديات المتخلفة هي التي لا تركز (أو لا يسمح لها بذلك) على تلك القطاعات من الاقتصاد التي تؤدي بدورها إلى تحقيق النمو، وإلى رفع الإنتاج إلى مستوى الجودة، كما لا

(1) – أنظر ندوة مركز دراسات الوحدة العربية "هجرة الكفاءات العربية" بيروت، ط3، 1985.

يوجد بين أي قطاع والقطاعات الأخرى سوى القليل جداً من الروابط، ومن ثم لا يمكن للزراعة والصناعة أن تستجيب كل منهما للأخرى على نحو مفيد، وفضلاً عن ذلك، فإنه مهما بلغت المدخرات داخل الاقتصاد فإنها تحول أساساً إلى الخارج أو تبدد في الاستهلاك الكمالي بشراء الحلي والمجوهرات، وإقامة الزينات، والموائد والحفلات، بدلاً من أن يعاد توجيهها إلى عمليات إنتاجية.

و- **الاستثمارات الخارجية:** إن الجانب الأكبر من الدخل القومي الذي يظل داخل البلاد يحصل عليه أشخاص لا يشاركون بشكل مباشر في إنتاج الثروة التي خلفها العمال والفلاحون، بل يقوم هؤلاء بخدمات مساعدة كالموظفين، وأعضاء المجالس النيابية، والجنود وغيرهم... وهؤلاء يزيد عددهم على ما هو ضروري لتوفير خدمات تتسم بالكفاءة، ويبددون هذه الثروة في شراء الكماليات، ووسائل الترف، بدلاً من توظيفها في المشاريع الزراعية والصناعية أو استخدامها بشكل رشيد لتحقيق أكبر قدر ممكن من الاستغلال، والرفاهية للمجتمع.

يمكن التأكيد، بأن البلدان المتخلفة هي الأكثر ثروة في مجال الموارد الطبيعية، ولكنها الأفقر فيما يتعلق بالسلع والخدمات التي يوفرها المواطنون وتتوفر لهم.

جاء في تقرير هيئة الأمم المتحدة "مسح الأوضاع الاقتصادية في أفريقيا لعام 1964": "إن أفريقيا غنية جداً بالمعادن ومصادر الطاقة الأولية، فبينما يقدر سكانها بحوالي 9٪ من مجموع سكان العالم، فإنها تحظى بما يقرب من 28٪ من القيمة الإجمالية للإنتاج العالمي من المعادن، وحوالي 6٪ من الناتج العالمي من النفط الخام، ويتراوح نصيب أفريقيا في عشر مواد من بين ست عشرة مادة هامة معدنية وغير معدنية بين 22 و 95 ٪ من الإنتاج العالمي".[1]

وتؤكد إمكانات بلدان العالم الثالث أنها أعظم مما يبدو لنا ظاهرياً، خاصة مع الإكتشافات الجديدة للثروة المعدنية، ووجود مميزات خاصة تجعل في الإمكان زراعة محاصيل مروية ومتنوعة على مدار السنة.

---

(1) – رودني، والتر، أوروبا والتخلف في أفريقيا، مجلة عالم المعرفة، م.س، ص 36.

وخلاصة الأمر، أنه لم يحدث حتى الآن في البلدان المتخلفة، أن تم الاقتراب بعد من الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية. كما أن معظم الثروة التي يتم إنتاجها الآن لا يجري الاحتفاظ بها داخل البلد لمنفعة أهله، بل يذهب القدر الكبير منها إلى القائمين خارج البلاد. وعلى سبيل المثال فإن زامبيا والكونغو ينتجان كميات ضخمة من النحاس، ولكن ذلك يتم لصالح أوروبا، وأمريكا الشمالية، واليابان، والقطن الذي تنتجه جمهورية مصر العربية يذهب لمنفعة بريطانيا، وقمح سوريه تستغله روسيا، وبترول السعودية والخليج العربي تستثمره الولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

3- <u>العوامل السياسية</u>

في فترات التاريخ البعيدة، استغل الإنسان بيئته الطبيعية لتوفير معيشته، وضمان حياته. وفي لحظة معينة من الزمن ظهر استغلال الإنسان للإنسان حيث أثرى عدد قليل من الناس، وعاشوا في رفاهية ونعيم على حساب جهد وعمل الآخرين. ثم جاءت بعد ذلك مرحلة قامت فيها أمة باستثمار الموارد الطبيعية لأمة أخرى، واستغلال عمل أبنائها.

أ- <u>التناقض الفعلي في استغلال الطاقات:</u> إن عملية الإستغلال لها مدلول هام في تصنيف البلدان. فالمستغِلَّة منها تعتبر متقدمة، والمستَغَلَّة تسمى تابعة أو متخلفة. لذلك فإن مفهوم التخلف يعني، بكل بساطة، تناقض بالفعل لاستغلال الطاقات والإمكانات المتاحة لكل بلد، فهناك أجزاء عديدة من العالم غنية بالموارد الطبيعية لكنها فقيرة في واقع الأمر كالمملكة العربية السعودية، ودول الخليج، وهناك أجزاء من العالم هي فقيرة في مجال ثروة التربة وما تحتويه، لكنها تتمتع بأعلى مستويات المعيشة كاليابان وسويسرا.

ب- <u>المفكرون العنصريون والمتحيزون:</u> يحاول بعض المفكرين من الأجزاء المتقدمة من العالم أن يفسروا هذا التناقض بأنه قدر من عند الله، وكأنه من وضع السماء، ويتجاهلون كشف أساليب الرأسماليين في استغلال المناطق التابعة

لنفوذهم، لإفقارها ولـيزدادوا إثراء، آخذين شعارهم ما جاء في إنجيل متى، الاصحاح الخامس والعشرون الآية 29: "كل من لديه سنزيده، حتى يصبح لديه وفرا، وسنأخذ ممن يفتقرون حتى الذي بين أيديهم".

ويقول هؤلاء العنصريون صراحة أو ضمناً أن بلادهم أكثر تقدماً لأن شعوبهم متفوقة فطرياً، وأن مسؤولية الفقر لبلدان العالم الثالث تكمن في التخلف النوعي لأجناسها. وقد استطاعوا أن يغرسوا في نفوس هذه الشعوب شكوكاً نفسية وثقافية حول قدرتهم على تحويل بيئتهم الطبيعية وتطويرها، وقبولهم بالواقع المتردي، وبالقول بأنهم لا يستطيعون أن يفعلوا شيئاً تجاه ذلك التخلف.

إلى جانب هؤلاء المفكرين العنصريين، فإن خبراء البلدان الرأسمالية يقدمون أيضاً تفسيرات مضللة، إما عن تفكير متحيز وإما عن اعتقاد خاطيء، فيخلطون فيها بين أسباب التخلف ونتائجه، فهم يعتبرون النتائج أسباباً، ويقولون بأن بلدان العالم الثالث في حالة تخلف بسبب المهارات البشرية اللازمة لتطويرها، وعدم توفر رؤوس الأموال المحلية القادرة على إنشاء المزيد من الطرق، والجسور، والمصانع، والمحطات الكهربائية والمائية، ولا يشيرون من قريب أو بعيد إلى علاقة الاستغلال التي تسيطر على اقتصاديات البلدان الفقيرة.

ج- <u>تبعية التجارة:</u> كما أن التخلف يتعلق بالاقتصاديات المقارنة للأمم فإنه يرتبط أيضاً بأنواع أخرى من الاستغلال تتمثل في التجارة وتبعيتها، والاستثمارات وهيمنتها، والقروض وفوائدها، والإندماجية ومخاطرها.

فالبلدان المتقدمة أو المستغِلَّة هي التي تحدد أسعار المعادنَ أو المنتجات الزراعية، أو المواد الأولية العائدة للبلدان المستَغَلَّة، وتخضع هذه الأسعار لتقلبات وتخفيضات متكررة، بالإضافة إلى أجور الشحن على وسائل النقل التابعة لها، كما تقوم بتحديد أسعار السلع المصنعة بشكل يتصف بالجشع، وعدم التكافؤ.

و- <u>هيمنة الاستثمارات الخارجية:</u> أما هيمنة الاستثمارات الخارجية فهي تتمثل بامتلاك البلد المستغِل إدارياً وتقنياً لوسائل إنتاج البلد المستغَل.

لقد كانت أراضي البلد المستغَل، ومناجمها، ومصانعها، وبنوكها، وصحفها، ووسائل المواصلات، ومحطات الطاقة فيها، خاضعة للاستغلال المباشر من قبل

الدولة المستغِلة بحماية عسكرية، ولا تزال هذه الهيمنة قائمة في العديد من بلدان العالم الثالث، على الرغم من أن جيوش القوى الأجنبية وأعلامها قد زالت.

هـ- **القروض:** تتخذ الديون وفوائدها في البلدان المتخلفة وجهاً آخر من أوجه الاستغلال والتبعية. فالبنك الدولي هو الذي يعطي القروض، ويطبق الشروط والقيود التي يضعها مؤسسوه من الاحتكاريين والمرابين، ومصاصي دماء الشعوب المغلوبة، وناهبي خيراتهم. وتكون النتيجة عجزاً عن الوفاء بالديون، وتواصلاً في القروض، ومزيداً من الفوائد، وإغراقاً في التبعية.

و- **الإندماج:** من سمات التخلف أيضاً التبعية البنيوية. فالطفل أو الحيوان الصغير عندما يتوقف عن الاعتماد على أمه فيما يتعلق بالغذاء أو الحماية، يمكننا أن نقول أنه تطور في اتجاه النضج وإثبات الذات.

إن اقتصاديات أغلب بلدان العالم الثالث هي تابعة ومندمجة في بنية الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة. فإذا كانت الظروف المعاصرة ترغم كافة البلدان على الاعتماد المتبادل من أجل إشباع احتياجات أبنائها، فهذا لا يعني عدم ممارسة حرية الاختيار في العلاقة، ولا يتعارض مع الاستقلال الاقتصادي، ولكنه يستلزم قدرة إنتاجية وكفاءة ذاتية.

ز- **العوامل المساعدة:** إن البلدان المتقدمة تشكل نسبة ضئيلة من سكان العالم، ولديها ثروة طبيعية قابلة للاستغلال، ولكنها تصر على التنعم بنسبة ضخمة من الثروة الناتجة عن استغلال العمل والموارد الطبيعية في العالم المتخلف، والذي يعتبر في نظرها مصدراً لقوتها وهيبتها.

كما توجد على المستوى الثقافي والاجتماعي ظواهر عديدة تساعد في الإبقاء على اندماج البلدان المتخلفة في النظام الرأسمالي، وأن تظل في الوقت نفسه رهن إشارة البلدان الاستعمارية. فقد كان المنصّرون دوماً إحدى الأدوات الرئيسية للتغلغل الثقافي والهيمنة الثقافية. كما أن مناهج التعليم الخاص في المدارس والجامعات تؤدي دوراً لا يقل خطورة عن دور المنصّرين، فهي تعد عملاء لخدمة النظام الرأسمالي، وتَبَنيّ قيمه، وتعزيز مواقعه. وتعتبر اللغة من الوسائل الهامة في تكريس آليات الدمج والتبعية. فهي تستخدم على نطاق واسع حتى أصبحت أداة

للتخاطب بين أبناء البلدان المتخلفة ومستغليهم أكثر منها أداة متداولة بينهم في بعض البلدان كأفريقية.

ثانياً: الخصائص الأساسية التي تتميز بها البلدان المتخلفة

تتميز البلدان المتخلفة بتفاوت ظاهر سواء في المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي، أم في السمات الصحية والثقافية، أم في العوامل الإدارية والسياسية، بحيث تشكل شبه خط عامودي، تقف الواحدة منها خلف الأخرى بفروقات متباينة.

على الرغم من وجود الاختلاف والتغاير بين البلدان المتخلفة، لكنها تتصف بسمات التقارب والإتفاق فيما بينها. لذلك نستطيع استخلاص خصائص أساسية وجوهرية مشتركة لهذه البلدان، تختلف بمقتضاها عن البلدان المتقدمة.

يمكن إجمال خصائص البلدان المتخلفة في ثلاث: عدم كفاية رؤوس الأموال المنتجة وتخلف طرق الإنتاج، شيوع ظاهرة البطالة البنيائية، التبعية الاقتصادية للخارج.

1- عدم كفاية رؤوس الأموال المنتجة وتخلف طرق الإنتاج

تتسم البلدان المتخلفة بصفة أساسية بعدم كفاية رؤوس الأموال المنتجة مما يؤدي إلى انخفاض مستوى الدخل القومي الذي يصبح عاجزاً عن تلبية حاجيات الأفراد الأساسية ومتطلباتهم الصحية والتعليمية وغيرها. كما أن انخفاض الدخل القومي يسبب تدنيا في مستوى الدخل الفردي، الذي يؤدي بدوره إلى انخفاض مستوى الصحة، والتعليم، والخدمات الإجتماعية بوجه عام، فضلاً عن انخفاض مستوى الإنتاج، والإدخار، والاستثمار، وهذه تنتج عن انخفاض مستوى الدخل الفردي الذي يستأثر بالإنفاق على متطلبات المعيشة الضرورية، بحيث لا يفيض عنها ما يكفي للإنفاق على المتطلبات الأخرى من صحة وتعليم وترفيه وغيرها.

كذلك فإن عدم كفاية رؤوس الأموال المنتجة وتخلف طرق الإنتاج يؤدي إلى استئثار الإنتاج الأولي كالزراعة، مثلاً بالشطر الأكبر من النشاط الاقتصادي مع تدني مستوى المهارة الفنية، والكفاءة الإنتاجية للعاملين في هذا القطاع فضلاً عن

عدم وجود فرص بديلة أو قيام نشاطات أخرى تستوعب هذه الطاقات المتوفرة والمعطلة.

"إن اقتصاداً قومياً يتمتع بوفرة الموارد الطبيعية، ولكن تنقصه التكنولوجيا، أو رؤوس الأموال اللازمة لتنمية هذه الموارد، يكاد يكون في نفس الفقر الذي يعانيه اقتصاد قومي لا تتوافر له هذه الموارد".

2- <u>شيوع ظاهرة البطالة البنيانية</u>

البطالة البنيانية هي عبارة عن اختلال التوازن في العلاقات بين مختلف عوامل الإنتاج، وهي تشمل البطالة السافرة، والبطالة المقنعة.

إن البطالة السافرة أو الدورية هي تعطل الأيدي العاملة بصورة جماعية وقسرية، بسبب أزمات اقتصادية تمر بها البلد منها: ضعف الطلب وقلة التصريف للمنتجات وذلك نتيجة كساد السوق، أو مزاحمات خارجية، أو توقف الأسواق الخارجية الاستهلاكية أبوابها عن الاستيراد.

إن البلدان المتقدمة والصناعية هي أكثر عرضة للبطالة السافرة من البلدان المتخلفة لأنها تعتمد في تشغيل مصانعها على الأسواق الخارجية، وخاصة على أسواق البلدان المتخلفة التي تعتبر أسواقاً استهلاكية لمنتجاتها الصناعية وعاملاً هاماً من عوامل ارتفاع هذه البطالة أو انخفاضها. في هذه الحالة تضطر الدول الصناعية إلى معالجة مشكلة البطالة السافرة بتقديم منح أو مساعدات للمتعطلين تكفي حاجتهم الضرورية وفق شروط معينة. كما أنها قد تلجأ أحياناً إلى افتعال اضطرابات وحروب في البلدان المتخلفة متخذة شعار "الغاية تبرر الوسيلة" لتحريك مصانعها وتصريف إنتاجها وتشغيل عملها.

تشيع ظاهرة البطالة المقنعة في معظم البلدان المتخلفة التي تتوفر فيها كثرة الأيدي العاملة غير المدربة في استثمار الموارد الطبيعية، وفي استخدام رؤوس الأموال، بحيث تتبدد جهود هذه القوى في أعمال قليلة المردود، ضعيفة الإنتاج، وهذا يسهم بدوره في تكوين دخل قومي للبلد المتخلف لا يصل إلى الحد المطلوب فيما لو توافرت لها الأيدي المهرة والتنظيم الرشيد.

ولما كان القطاع الزراعي في البلدان المتخلفة يستأثر بالقسم الأكبر من القوة العاملة، فإن البطالة المقنعة تظهر في أوضح صورها في الزراعة، حيث ينصرف إلى العمل في هذا القطاع أعداد هائلة من العمال غير المهرة تفيض كثيراً عن الحاجة الفعلية وتفوق أضعافاً عن الكمية المطلوبة. إننا نجد هذه الظاهرة في العمليات الزراعية بالريف (فلاحة، تقليم، مكافحة، قطاف، حصاد...الخ).

إن المساحة الزراعية التي تستوعب خمسة مزارعين مهرة بوسائل حديثة مثلاً، نجدها محشورة بعشرات المزارعين، حيث يهدر الوقت والجهد، الذي كان بالإمكان استغلاله وتوظيفه في أعمال أخرى منتجة، وذات مردود اقتصادي إضافي يساعد في زيادة الدخل الفردي وتوفير الحاجات الثانوية.

كما إن هذه الظاهرة نفسها لا تخلو منها المدن حيث تتخذ صوراً وأشكالاً مختلفة نشاهدها في الأعداد الكبيرة من العاملين في الوظائف الحكومية وفي بعض القطاع الخاص، في خدم المنازل، وفي الباعة المتجولين، والحمالين، في أصحاب المحلات الصغيرة والبسطات المتواضعة.

إن ظاهرة البطالة البنيائية سواء في صورتها السافرة أم المقنعة، إنما هي نتيجة عدم كفاية رؤوس الأموال المنتجة وتخلف طرق الإنتاج.

فإذا ما توفر للبلد المتخلف رؤوس الأموال الكافية، والوسائل التقنية في الإنتاج مع حسن التنظيم، والرغبة الصادقة من جانب الحكومة والقطاع الأهلي، بردم هوة التخلف، فإنها بذلك تخطو خطوات سليمة نحوالتنمية وتجاوز مرحلة التخلف، حيث تتوفر المشاريع الزراعية والأعمال الصناعية التي تستوعب الطاقات البشرية المعطلة، ويتهيأ للأفراد أسباب العمل المنتج فيزداد بذلك دخلهم وتتوفر لهم الرعاية الصحية، وسبل التعليم، وارتفاع الإنتاج وزيادة الدخل القومي.

3- <u>التبعية الاقتصادية للخارج</u>

إن قسماً كبيراً من الدخل القومي للبلدان المتخلفة يتولد عن تصريف إنتاجها من الموارد الأولية بشكل أساسي، أو من عدد محدود جداً من السلع. لذلك تتوقف مستويات الدخل القومي، وتشغيل الأيدي العاملة، وتوفير المعيشة الحيانية اللائقة

في البلدان المتخلفة بدرجة كبيرة على الأحوال القائمة في اسواق التصدير بالخارج، من حيث ازدهار الصناعة أو كسادها، تبعاً للتقلبات الإقتصادية والسياسية، وعلى العلاقة السائدة بين هذا البلد وتلك البلدان المستوردة.

تتميز البلدان المتخلفة باعتمادها على الخارج في تصريف فائض إنتاجها من سلعة واحدة بصفة جوهرية، وإذا كان هناك من سلع أخرى إضافية فهي ثانوية وضيقة في حدود تخصصها. كما أن هذه البلدان تعتمد على الخارج في استيراد السلع الأساسية المصنعة، والمواد الغذائية التي لا تقوم، أو لا يسمح لها، بإنتاجها محلياً.

لذلك نجد أن البلدان المتخلفة تبقي في حالة تبعية للخارج فهي مرتبطة به من حيث تصريف سلعتها الأولية إذ لا مجال للتعويض عن هذه السلعة بصادرات أخرى تغني عن كسادها، أو في حال توقف تصريفها. كما أن استيراد البلدان المتخلفة من الخارج للموآد الأساسية، غذائية وصناعية، يرتبط بعملية التبادل التجاري وبالحسابات الجارية، وبالارتباطات والاتفاقات ذات المنفعة المشتركة.

لا تقتصر التبعية الاقتصادية للخارج في البلدان المتخلفة على عملية الاستيراد والتصدير فحسب، بل هناك سيطرة وهيمنة الأجهزة الأجنبية على مقدرات البلد المتخلف بامتلاكهم بعض الأراضي، وتمويل بعض المصانع، واستثمار وسائل المواصلات، ومحطات الطاقة، واستمالة بعض الرؤساء والفاعليات في البلد، وشراء بعض الصحف المحلية عن طريق البنوك وشركات التأمين المنتشرة في أنحاء البلد. لا بل تتكفل المصالح الأجنبية في العديد من البلدان المتخلفة بملكية إنتاج الصادرات من المنتجات الأولية لصالح أسواق البلدان المتقدمة التي تنتمي إليها كشركات البترول في فنزويلا والمملكة العربية السعودية والكويت وغيرها، وشركة الفواكه المتحدة في جمهوريات أمريكا الوسطى، وشركات المناجم في رودسيا وشيلي والكونغو، أو المزارع الكبيرة في ليبيريا وسيريلانكا.

من مخاطر هذه التبعية أن الأسواق العالمية تبقى عرضة لتقلبات اقتصادية وسياسية حيث يصعب على البلدان المتخلفة المرتبطة بها تجارياً أن تحقق في ظل

هذه الظروف البرامج المقررة لخطط التنمية، والمرتبطة بعمليات الإنتاج والاستثمار.

ومن جهة أخرى فإن البلدان المتخلفة تجابه على المدى الطويل خطر التراخي في الطلب على منتجاتها الأولية من جانب البلدان المتقدمة أو الصناعية، مما يسبب كساداً في مستوى النمو الاقتصادي وانخفاضاً في الدخل القومي.

من أجل هذه الأسباب مجتمعة، لا يوجد أمل لأية أمة سبق أن كانت مستعمرة أن تحقق التنمية، ما لم تنسلخ بشكل حقيقي عن الحلقة المفرغة للفقر، والتبعية، والاستغلال، لأن الثروة التي خلفها عمل البلدان الفقيرة من الموارد الطبيعية قد اغتصبتها البلدان الغنية الرأسمالية، ولأن الطاقة البشرية للبلدان المتخلفة قد كبّلتها البلدان المستَعْمِرة بقيود لا تسمح لها ببلوغ الحد الأقصى في الاستخدامات التي تمكنها من مزاولة عملية التنمية.

لقد كانت أشكال الإخضاع السياسي في بلدان العالم الثالث واضحة خلال الفترة الاستعمارية، فقد كان هناك حكام عموميون، وإداريون استعماريون وحماة عسكريون.

في ظل وجود معظم هذه الدول مستقلة سياسياً فقد كان على الرأسماليين في العواصم الاستعمارية أن يضمنوا القرارات السياسية لصالحهم على طريق التحكم عن بعد، ولذلك قاموا بتنصيب صنائعهم السياسيين وعملائهم في أنحاء عديدة من هذه الدول ليكونوا همزة الوصل بين شعوبهم وبين أسيادهم.

إن التخلف الحقيقي ليس مجرد انخفاض في الدخل القومي ومستوى دخل الفرد، ولا في نقص السعرات الحرارية والمواد السكنية، ولا في ندرة الأطباء والمستشفيات، ولا في قلة التقنيين والاختصاصيين، ولا في ارتفاع معدل الأمية وضعف مستوى الخدمات الإجتماعية والصحية، بل يعني التخلف أيضاً وجود أشخاص من أبناء العالم الثالث يرقصون في بيروت والعراق كلما صدحت الموسيقى في باريس ولندن، وأشخاص آخرون يحملون المظلات في صنعاء والقاهرة كلما هطلت الأمطار في موسكو ونيويورك. يقول تشي غيفارا:

"إن هناك حقيقة لا يرقى إليها الشك، مؤداها أن نسبة كبيرة من البلدان المسماة المتخلفة تعاني ركوداً شاملاً. كما أن معدل النمو الاقتصادي في بعض هذه البلدان يقل عن معدل الزيادة في السكان. هذه الأوضاع ليست من قبيل المصادفة. فهي تتوافق توافقاً دقيقاً مع طبيعة النظام الرأسمالي في توسعه الشامل الذي ينقل إلى البلدان التابعة أكثر أشكال الاستغلال إيذاء وبشاعة. وينبغي أن ندرك بوضوح أن الطريق الوحيد لحل القضايا التي تقلق البشرية اليوم يتمثل في إلغاء استغلال البلدان الرأسمالية المتطورة للبلدان التابعة إلغاء تاماً، مع كل ما يترتب على ذلك الاستغلال من نتائج".[1]

ثالثاً: مشكلات التنمية في العالم الإسلامي

يزخر العالم المتخلف، ومنها العالم العربي والإسلامي، بكثير من المشكلات التي تعتبر عقبات تعيق عملية البناء، وحواجز تحول بين هذه العوالم وبين تحقيق تنميتها المنشودة.

لعل أهم هذه المشكلات تتمثل في الاستبداد السياسي والتبعية للخارج، ثم القروض أو الديون الخارجية، وأخيراً بناء ونقل التكنولوجيا.

سوف نعرض بإيجاز هذه المشاكل الثلاث في وضعها القائم وما تمثله من تحد لمقومات التنمية في البلاد الإسلامية، ونحن على يقين بأنه إذا توفرت القدرة على التغلب على هذه المشكلات فسوف يمكن التغلب على باقي المشكلات، وفتح الباب أمام الإرادة والتصميم على تجاوز محنة التخلف، والإنطلاق نحو التقدم والرقي بخطى ثابتة وواثقة من بلوغ الغايات والأهداف.

---

(1) – رودني، والتر، أوروبا والتخلف في أفريقيا، مجلة عالم المعرفة، م.س، ص 11.

1- الاستبداد السياسي والتبعية للخارج

أ- الاستبداد السياسي

إن الأنظمة التي تحكم معظم بلدان العالم الثالث، ومنها بلدان العالم العربي والإسلامي، هي في الواقع إما أنظمة معاقة فكرياً وتنظيمياً، وإما أنظمة عبثية، وإما أنظمة إحباطية.

فالأنظمة المعاقة تحكم الشعوب بذهنية الإقطاعيين، بمعنى أنها تجسد في جوهرها وتجربتها نفس قوانين التخلف. فهي لا تطيق أن ترى في سدة المسؤولية وفي قلب الجهاز السياسي والتعليمي والثقافي والاقتصادي من هو أكثر تبصراً بالامور، وإدراكاً للمهم من المسائل، لأن ذلك يؤول إلى فقدان سيطرتها، وافتضاح أمر جهلها بين الناس وبين الأجهزة الحكومية والشعبية. وهذا يوضح المبررات الذاتية والخاصة لدى الحكام التي تختبيء وراء تسليم المراكز القيادية في معظم المرافق العامة إلى أقل الناس تأهلاً لحمل أمانة المسؤولية والقيام بتبعاتها.

أما النظام العبثي فإنه لا يسمح بوضع المخططات، وصياغة المشاريع التنموية الهادفة، بل يظل مشغولاً بهموم الحفاظ على سلطته أطول مدة ممكنة، مكتفياً بجهاز أمنه وعسكره للقمع والردع، ويصرف جل وقته بالتفكير في كيفية إثارة العصبيات الضيقة، والسماح للتكتلات الحزبية والمذهبية الجاهلية بأن تنشط وتتحرك.

أما النظام الإحباطي فإنه لا يمتلك الثقة بنفسه ويشعر دوماً بالدونية، وتحكمه الرغبة في التقليد الأعمى للدول المتقدمة، فيسعى إلى اللحاق بها، إنقياداً وتابعية.[1] لذلك يمكن الحكم بأنه ليس هناك دولة بالمعنى السياسي والعلمي في بلدان العالم العربي والإسلامي، وإنما هناك سلطة تحكم وتتحكم، وقد وصلت إلى موقعها كما يقول الدكتور عبد الغني عبود "بتدبير قوى عالمية كبرى، يهمها أن تظل بلاد

(1)- النجار، زغلول راغب، قضية التخلف العلمي والتقني زمن العلم الإسلامي، كتاب الأمة، الطبعة الأولى، قطر، ص 127.

العالم الثالث ضعيفة ومتخلفة، حتى تظل بالنسبة للحضارة الغربية المتفوقة، مصدراً للمواد الخام التي تتطلبها صناعتها، وسوقاً لهذه الصناعات أيضاً".[1]

إن الاستبداد السياسي المعاش في بلدان العالم الثالث عامة والإسلامي خاصة، مرادّ له من قبل الغرب المستغِل، الذي لا يسمح للدول المتخلفة بالنهوض، ويَشرّعُ أي شكل من أشكال القهر السياسي والعلمي إذا كان يخدم مصالحه.

فالاستبداد هو العنوان البارز للتخلف، والمساعد على بقائه واستدامته، والمؤدي إلى افتقار المجتمعات للحرية السياسية والفكرية، وإلى انعدام المشاركة الشعبية الصحيحة في تقرير مصير البلاد، والمساهم عملياً في وأد كل المحاولات السلمية الرامية إلى نهضة المجتمع وتطوره.

لهذا السبب لم تتبلور، حتى الآن، في البلدان المتخلفة، صيغ فكرية تعني بقضية التنمية وتتبناها كإيديولوجية تدخلها في برامجها الإجتماعية والسياسية والاقتصادية، وغيرها. لأن كل شيء في هذه البلدان مكبوت ومقموع حتى الفكر، وتقوم البلاد المتقدمة صاحبة المصلحة بكافة أجهزتها بتغطية هذا القمع ودعمه، باعتباره دافعاً إلى هجرة الطاقات المبدعة من هذا العالم إليها، وسبباً في عدم تمكين هذه البلدان من استثمار مواردها وتشغيل قدراتها.

إن تجاوز مشكلة الاستبداد السياسي تحتاج إلى إيديولوجية تنموية وإرادة مستقلة وإمكانيات مختلفة لأفراد المجتمع، في ظل سلطة واعية وقادرة، تسعى إلى إنهاض مجتمعاتها عن طريق كشف الطاقات وتوجيهها، وإعطاء الحرية للناس لكي يمارسوا دورهم في خدمة خطط التنمية. يقول حسن جابر: "وإذا تبين ما يقع على عاتق الحكومات من مسؤولية قد تكون كاملة أو شبه كاملة، يتضح ما تتحمله حكومات العالم الإسلامي من مسؤوليات تاريخية كبيرة، ويتضح أيضاً حجم المسؤولية الملقاة على شعوب العالم الإسلامي، التي تقف شاهدة على الانحطاط المتمادي دون أن تحرك ساكناً".[2]

---

(1) – عبود، عبد الغني، "أقوال التنمية"، مجلة المنطلق، العدد 68،69 ذو الحجة 1411هـ، تموز 1990م، ص 77.

(2) – جابر، حسن، "التنمية والإرادة السياسية"، مجلة المنطلق، م.س، ص 147.

ب- التبعية للخارج

إن مفهوم التبعية من الوجهة اللغوية هو علاقة قائمة بين شيئين أحدهما متقدم على الآخر، وهو الذي يلعب دوراً رئيساً في تشكيل هذا النمط من العلاقات.

أما من الناحية التاريخية فإن التبعية تأخذ معنى أوسع ومتميزاً. فهي على حد قول أريك فروم "نظام سياسي واقتصادي تخضع بموجبه إحدى الدول لدولة أخرى، مما يحرم الدولة التابعة من ممارسة كافة مظاهر سيادتها في داخل إقليمها وفي المجتمع الدولي".[1]

إن التبعية بمفهومها وواقعها المعاصرين تبلورت بشكل مطلق مع المرحلة الاستعمارية من قبل الدول الأوروبية لمعظم بلدان العالم التي كانت تقع خارج حدودها. هذه المرحلة جاءت عقب ما عُرف بالثورة الصناعية والعلمية التي انطلقت أساساً من انكلترا لتشمل لاحقاً فرنسا والسويد وألمانيا والولايات المتحدة الأميركية. لقد فتحت هذه الثورة الأعين على حاجتين أساسيتين: الأولى تمثلت بالحاجة إلى المواد الأولية الأساسية لحركة التصنيع التي نمت لاحقاً بوتيرة عالية، والثانية تمثلت بالحاجة إلى الأسواق الاستهلاكية لتصريف المنتوجات.

لقد شهدت الدول الرأسمالية تغيراً جذرياً في مضمون السلوك الاقتصادي وخلفياته التي يصدر عنها، وحققت تقدماً علمياً وصناعياً وتكنولوجياً أفضى إلى تحولات حاسمة في علاقات هذه الدول مع البلدان الأخرى، وهي المرحلة التي اصطلح على تسميتها المرحلة الاستعمارية التي امتازت بعملية النهب المنظم لشعوب البلدان المستعْمَرَة، وسلب ثرواتها الوطنية، وتحويلها إلى مجرد سوق للاستيراد والتصدير، ورميها في بؤرة الفقر والتخلف.

لقد جاءت المرحلة الاستعمارية هذه في لحظة نمو متسارع ومطرد للنظام الرأسمالي العالمي، وتمركز هذا النظام في البلدان الصناعية الرئيسية، وفي لحظة تقدمه التقني والعلمي، وفي لحظة تسارع قدراته العسكرية المتطورة والاستراتيجية. كما جاءت في لحظة ضعف وانحلال البلدان المستعْمَرَة، لا سيما بلدان العالم الإسلامي، التي لم تستطع رغم حصولها على استقلالها الرسمي أن

---

(1) - فروم، أريك، الإنسان بين الجوهر والمظهر، ترجمة سعد زهران، سلسلة عالم المعرفة، عدد 140، 1409هـ-1989م، ص21.

تقاوم تسلط البلدان المتقدمة والوقوف في وجه استغلالها لخيراتها، واستثمارها لمواردها وطاقاتها يقول مصطفى الحاج علي: "بالرغم من اجتياح موجات الاستقلال لمعظم دول آسيا وأفريقيا بعد الحرب العالمية الثانية، فلم يظهر حتى الآن أن أي بلد من البلدان قد نال استقلاله على نحو حقيقي وناجز، وبالتالي لم يظهر أن العملية الاستعمارية قد انتهت، بل جل ما حدث أن الاستعمار السياسي المباشر زال ظاهرياً ولكنه بقي متفشياً في مختلف المجالات والصعد".[1]

في سياق علاقات الاستغلال، أو علاقات قاهر بمقهور، مستكبر بمستضعف، يتم شبك الأوضاع الخاصة للبلدان المستضعفة بنسيج من العلاقات التي تخدم مصالح الدول المستكبرة. فهناك حاجة الدول المستغِلّة إلى البلدان المستغَلّه كسوق كبير للاستهلاك، وهناك حاجة إليها كبيئة طبيعية غنية بالمواد الأولية.

وكلا الأمرين يقتضيان تحولاً نوعياً في النظرة للأشياء ولطريقة التعاطي معها.

فالدول الرأسمالية المتطورة لا تسمح، بل وتضع أمام البلدان المتخلفة عراقيل وصعوبات في بناء صناعتها الوطنية، وبخاصة الصناعة الثقيلة التي تشكل أساس تحررها الاقتصادي والسياسي. لذلك فإن التصنيع في نظر طلال البابا "ليس قضية تكنيكية كما تعالج أحياناً، بل هو وبالأساس، قضية اقتصادية وإجتماعية بكل أبعادها، يدور حولها صراع عنيف بين من يريد الاستقلال الاقتصادي... وبين من يريد أن يبقي البلد في حالة تبعية اقتصادية، منطلقاً بذلك من مصالحه الذاتية."[2]

إن إدخال المواد الاستهلاكية المصنعة في الدول المستكبرة إلى الدول المستضعفة لا بد من أن ترافقه، إن لم تسبقه، خلخلة البنى الإجتماعية الداخلية، من خلال خلخلة المحتوى الداخلي للإنسان، وتصديع نظام قيمه ومبادئه وذلك باعتماد أسلوب الغزو الثقافي المتمثل في مناهج التعليم والجامعات والمعاهد والمدارس والأسلوب الإعلامي والدعائي.

---

(1) – الحاج علي، مصطفى، "مفهوم التنمية ومرتكزاتها في ضوء مشكلة التبعية"، مجلة المنطلق، م.س، ص 15.

(2) – البابا، طلال، "التخلف والتنمية في العالم الثالث"، مجلة المنطلق، م.س، ص 24.

إن سعي الدول المستغِلة للاستفراد بالسيطرة على الموارد الطبيعية في البلدان المستغلة يقوم على حرمان مجتمعات البلدان المستغَلّة من الشعور بالحرية والقدرة الذاتية والثقة بالنفس، وكذلك تكبيل قوة الإبداع وخنقها من خلال حرف المسار التعليمي والتربوي في الاتجاه الذي لا يسفر عن نتائج إيجابية، والعمل على تنمية الشعور بالدونية من خلال قهر إعلامي وسياسي وعسكري، والحرص على فرض القيود والعقبات أمام أي عمل تطوري خلاق.

إن التخلخل الذي يصيب بناء الأمة يحدث تصدعاً في مرتكزاتها، ويشتت طاقاتها، فتقع فريسة سهلة لأي غزو خارجي يمعن فيها سلباً ونهباً، كما هو حال الأمة الإسلامية ومعظم بلدان العالم الثالث، التي ضاعت وتصدعت، واشتعلت في داخلها الحروب والإنقسامات، ففقدت فاعليتها وأصالتها، مما حتم عليها الإندفاع الأعمى وراء مثل عليا مستوردة من الخارج لتمنحها الولاء والقيادة، وهي تظن أن خلاصها ونجاحها في اتباعها فتزداد بذلك الضلالة، وتتعمق التبعية. ذلك أن ضلال الأمة عن مثلها العليا يؤدي إلى التداعي والانحلال الداخلي وبالتالي تهيئة الأجواء والظروف للهيمنة الخارجية سواء كانت هذه الهيمنة استعمارية مباشرة، أو علاقات محدودة تكبل الأمة وتجعلها مجرد تابع لا حول له ولا قوة، يعيش على هامش التاريخ.[1]

يمكن فهم التبعية بأنها ليست مجرد علاقات غير متكافئة، وليست مجرد تقسيم رأسمالي للعمل، بل هي إفراز منطقي وواقعي للمحتوى المادي للحضارة الغربية، استفاد ويستفيد من قدراته وامكاناته الهائلة اقتصادياً وعلمياً وتكنولوجياً وعسكرياً، واستفاد ويستفيد من حالة الجمود في الحيوية والفاعلية التاريخية والحضارية للبلدان المتخلفة، لتأكيد حضوره الجوهري، وبشكل وحيد، من خلال نفي وتهميش شعوب هذه البلدان كموقع وكدور وكقيمة تاريخية وحضارية.[2]

كذلك فإن التبعية ليست مجرد فعل خارجي فحسب، بل لها جانبها الداخلي المتعلق بفقدان الأمة فاعليتها وحيويتها التاريخية والحضارية، بحيث تدخل مرحلة

---

(1) – الحاج علي، مصطفى، "مفهوم التنمية ومرتكزاتها في ضوء مشكلة التبعية"، مجلة المنطلق، م.س، ص 25 وما بعدها.

(2) – المرجع نفسه، ص 19.

الجمود والمراوحة في المكان... أي مرحلة الوهن والضعف وفقدان الزخم في الاندفاع.

فالتبعية بوصفها علاقة بين تابع ومتبوع، لا يمكن فهمها خارج إطار ظروف التابع الخاصة التي تؤهله لكسب هذا النعت، وخارج إطار ظروف المتبوع، التي تجعله مؤهلاً لكسب هذا النعت أيضاً، وبالتالي، فهي ليست مجرد نظام عالمي بقدر ما هي عملية تاريخية حضارية فاعلة، في مقابل رد فعل تاريخي-حضاري يجعل المتبوع في موقع الفاعلية ويجعل التابع في موقع القابلية. فالمشكلة يجب أن ينظر إليها في إطارها الشمولي، في المحتوى الداخلي لأفراد الأمة التابع من طموحهم وتطلعهم إلى المستقبل، في العلاقات التاريخية وفي المصالح الشخصية المتشابكة بين الدول المتقدمة والمتخلفة، المتبوعة والتابعة.[1]

2- القروض أو الديون الخارجية

في البداية وقبل نهاية القرن التاسع عشر، قامت علاقة مبادلات سلعية بين الدول الرأسمالية المتطورة صناعياً وبين الدول المتخلفة، حيث كانت الدول المتخلفة تصدر للدول الصناعية المواد الخام الأولية، وتستورد منها بالمقابل المنتجات الصناعية الاستهلاكية دون أن يحدث خلل في هذه العلاقة، بسبب توفر الذهب لدى الدول المتخلفة لسد عجز مدفوعاتها إذا احتاج الأمر.

لكن وبسبب النمو الاقتصادي غير المتكافيء بين الدول المتقدمة والمتخلفة، وبسبب توفر الثروات الطبيعية في الدول المتخلفة، ورخص الأيدي العاملة فيها، وانخفاض أسعار الأراضي، وتوفر الأسواق الاستهلاكية الواسعة، فقد عمدت الدول الصناعية إلى تحطيم معظم أنماط إنتاج الدول غير الصناعية من خلال فرض عمل معين، وتخصيصها بإنتاج سلع للتصدير حيث تمكنت من استنزاف فائض الإنتاج الإقتصادي للدول غير الصناعية، وضمنت لها أسواقاً لتصريف سلعها الصناعية، وأوجدت لها أيضاً موارد خام أولية بأسعار متدنية.[2]

---

(1) – الحاج علي، مصطفى، "مفهوم التنمية ومرتكزاتها في ضوء مشكلة التبعية"، مجلة المنطلق، م.س، ص ص 27، 28.

(2) – وهب، د. علي، "الديون الخارجية وسيلة لابتزاز الدول المتنامية ونهب ثرواتها"، مجلة المنطلق، م.س، ص 185.

من هنا بدأت الدول المستغَلَّة في أوائل القرن العشرين تقترض من الخارج لتمويل مشاريع غير إنتاجية، ولتغطية نفقات عامة إدارية وخدماتية، وكان مصدر هذه القروض كما يقول الدكتور علي وهب: "من رؤوس الأموال الفائضة في الدول الصناعية والباحثة عن الربح السريع والمتراكم، حتى أصبحت رؤوس الأموال هذه تعتصر الدول المتخلفة من خلال أسعار الفائدة المرتفعة والمتراكمة التي تتقاضاها عن الديون الخارجية المقترضة".[1]

في البداية لم تسبب الديون الخارجية وفوائدها في بعض الدول المستَعْمَرة مشكلة اقتصادية هامة بسبب الفائض في ميزانها التجاري حيث كانت صادراتها تفوق وارداتها وكانت هذه الواردات مقتصرة على عدد محدود من السلع الاستهلاكية والغذائية.

لكن دمج النظم النقدية للمستعمرات ساهم في خلق شبكة دولية معقدة من التبعية الاقتصادية مع رؤوس الأموال المقترضة، وهذه القروض شكلت فيما بعد الركيزة الرئيسية التي استندت عليها الرأسمالية الاحتكارية في تنظيم نهب الثروات الاقتصادية من المستعمرات وغيرها من الدول التي كانت تسير في فلكها. يقول رئيس الولايات المتحدة الأمريكية السابق جان كينيدي ما معناه: "إن المساعدات الخارجية هي اسلوب تحافظ به الولايات المتحدة على وضع النفوذ والسيطرة حول العالم"[2].

هناك أسباباً عديدة كانت ولا تزال تدفع العالم الثالث إلى الاستدانة منها كما يقول الدكتور علي وهب: "الخطط الانمائية التقليدية التي بدأت بتنفيذها الدول المتنامية منذ بدء استقلالها في الخمسينات والستينات وبداية السبعينات ولا تزال تستمر بها، حتى أصبحت الأمور التنموية متشابكة مع بعضها، ومع وجود بنية إدارية مرتهنة للخارج، عدا عن سوء في توزيع المداخيل واتباع أنماط استهلاكية تحاكي أنماط الاستهلاك في الدول الصناعية، وتَمَدْيُن عشوائي، وتدن في الإنتاج

---

(1) –وهب، د. علي، "الديون الخارجية وسيلة لابتزاز الدول المتنامية ونهب ثرواتها"، مجلة المنطلق، م.س، ص 186.

(2) –المرجع نفسه، ص 180.

الزراعي ولا سيما الغذائي منه، إضافة إلى تضخم الإنتاج الصناعي والركود في تصريفه في العالم المتقدم".[1]

فخطط التنمية في البلدان المتخلفة، المتمثلة بالمشاريع العائدة إلى قطاع الخدمات، أو بعض الصناعات التجميعية، أو غيرها من الصناعات الخفيفة، تحتاج إلى الاستعانة بالشركات الأجنبية وتجهيزاتها، مما يدفع بالدولة إلى الاستدانة من المؤسسات المالية أو الدولية التي تشرف على تنفيذ هذه المشاريع. والتزاماً بالشروط التي فرضتها اتفاقية الاستدانة فإن الدول المتخلفة تحتاج باستمرار للموارد المالية والفنية الخارجية، وسرعان ما تدخل في دائرة التبعية التكنولوجية التي ينجم عنها تبعية مالية، وهذه تؤدي بدورها إلى تبعية تكنولوجية من جديد، وهكذا...

إن عملية الاستدانة أو القروض أو ما يسمى أحياناً بالمساعدات هي أدوات سياسية أصبح لها نظامها وأساليبها ووسائلها التي تكفل لها استمرارية استغلال الدول "المتلقية" عن طريق تكوين طبقات حليفة داخل الحكومات، تسمح بمتابعة الاستنزاف للأرباح والفوائد على القروض، مقابل الحصول على مكاسب ورشاوى تدفعها المنظمات الدولية، وإدارات الدول الصناعية والشركات المتعددة الجنسيات.

لقد أصبحت السياسة الإنمائية في البلدان المتخلفة متطابقة إلى حد كبير مع مصالح الدول الصناعية الدائنة، التي تعمل على تعميم نموذج مجتمعها وأنماطها الاستهلاكية والتكنولوجية. وتسعى القطاعات الإدارية إلى تقوية ارتباطها بالخارج، وتعمل على نشر نمط حياة واستهلاك الدول الصناعية. كما ان مؤسسات التمويل تقوم بدور سلبي في ميدان تقليص التبعية التكنولوجية المالية، لأن هذه المؤسسات تعتبر إحدى الجهات الأساسية التي تدفع بدولها باتجاه طريق التبعية للخارج وتربط الاقتصاد المحلّي بالشبكات التجارية الخارجية.

وهذا ما يفسر اهتمام خطط الإنماء في الدول المتخلفة بتبني الواجهة الخارجية للتقدم عن طريق إنشاء مجمعات صناعية تستخدم أحدث وسائل التكنولوجية، وإهمال البنى الداخلية للتنمية من تعليم وخدمات إجتماعية أخرى عديدة، يضاف

---

(1) – وهب، علي، "الديون الخارجية وسيلة لابتزاز الدول المتنامية ونهب ثرواتها"، مجلة المنطلق م.س، ص 188.

إلى ذلك تدني الإنتاج الزراعي الغذائي وتزايد عملية التمدين العشوائي، وهما عاملان رئيسيان يعمقان التبعية للخارج. ويتضح ذلك من خلال استيراد حكومات الدول المتخلفة التكنولوجيا الزراعية الخارجية من ناحية التجهيزات والأساليب الإنتاجية معاً، وهذا يؤدي بالقطاع الزراعي إلى اتباع النمط التجاري مما يدفع بتشجيع الشركات المتعددة الجنسيات لزيادة رؤوس أموالها المستثمرة في هذا القطاع لتأمين المواد الخام الزراعية النقدية بغية المتاجرة بها في أسواق الدول الصناعية.

لقد نتج عن ذلك تضاعف المبالغ المقترضة من قبل الدول المدينة لسد الحاجات الاستهلاكية دون زيادة نسب الصادرات، والبقاء تحت رحمة الدول الصناعية الرأسمالية وفي ظروف استغلالية قاسية. فتضطر هذه الدول التي استحقت ديونها إلى طلب تأجيل عملية الدفع ووضع جدول زمني لها، ثم تعاد جدولة الديون لعدم تمكن الدول المقترِضة من الوفاء بالتزاماتها، حتى تصبح قيمة صادراتها لا تكفي لدفع أعباء الديون وفوائدها فتقع في العجز، وعدم القدرة على تسديد الديون، فترتمي في أحضان تبعية شبه كاملة للخارج بكل أشكالها ونتائجها. إن المشاكل التي تحدثها جدولة الديون يصورها الدكتور علي وهب بقوله: "إن الدولة التي تطلب إعادة جدولة ديونها الخارجية فهي حتماً في وضع اقتصادي مأساوي، وفي أزمة اقتصادية حاده. وأهم ملامح هذه الأزمة يتمثل بأن الدولة المدينة، إذا استمرت بدفع ديونها المستحقة في مواعيدها، فإنها لن تتمكن من تمويل وارداتها الضرورية الاستهلاكية والإنتاجية. في حين نجد أن مثل هذه الدولة، قد تعاني من صعوبات شديدة في الحصول على قروض جديدة، لانعدام الثقة في قدرة الدولة على الدفع لديونها السابقة. وعندما تستمر أزمة الديون، وتتعقد عملية إعادة الجدولة، فيتدهور مستوى الاستهلاك، وتنقص كمية السلع المعروضة، وترتفع الأسعار، وتقل القوى الإنتاجية، وتتفاقم البطالة، ويتدنى النمو الاقتصادي، وترتفع نسبة العجز في ميزان المدفوعات، وتنخفض قيمة سعر

صرف العملة الوطنية، ويتعرض عندها النظام الإجتماعي لاضطرابات وأحداث داخلية خطيرة".[1]

إن أزمة الديون الخارجية وما يتبعها من جدولة وإعادة جدولة وغيرها من العمليات المتعلقة بها تؤدي إلى نتائج مدمرة لاقتصاد الدول المدينة، لا سيما إذا كانت الديون مشروطه، ومتمثلة باستيراد معظم حاجات المدين من الدولة المقدمة للقرض، وأهم هذه النتائج:[2]

1- ضعف الاعتماد على الإدخار الداخلي واستثماره في مجالات الإنماء، وندرة توظيف رؤوس الأموال في مشاريع منتجة، وإذا استثمرت في قطاع إنتاجي فيكون تخصيصاً بإنتاج مواد أولية للتصدير، وهذا يؤدي إلى تفاقم البطالة وصعوبة انتشار التقدم التقني.

2- ضعف تحسين الانتاج المحلي، مما يدفع بالدول إلى زيادة استيرادها للسلع الإنتاجية (التكنولوجيا المستوردة) وللتقنيين التابعين لها معاء مما يديم حالة التبعية.

3- تضخم أسعار الكلفة وعرقلة تطور امكانيات التمويل الذاتي.

4- تصبح الأعباء المالية عاملاً دائماً في رفع أسعار الكلفة، وتصبح المؤسسات في حالة عجز للسيولة النقدية مما يؤدي إلى تفاقم مضطرد في الأعباء المالية.

5- إن إعادة الفوائد إلى الدول الصناعية (الدائنة) والحاجة المستمرة لإعادة تمويل الديون تساهمان معاً في زيادة تكاليف الديون الخارجية التي تشكل نزيفاً معاكساً لقيمة الموارد الخام.

6- إن أعباء الديون الخارجية تسبب تضخماً مالياً وتدنياً في قيمة العملة المحلية وتدفع إلى تبرير الاستدانة بغية التخفيف من هذه الأعباء ولكنها بالعكس تزداد إنهاكاً وترديا.

---

(1) – وهب، د. علي، "الديون الخارجية وسيلة لابتزاز الدول المتنامية ونهب ثرواتها"، مجلة المنطلق، م.س، ص 209. بتصرف.

(2) – المرجع نفسه، ص 218، 219، بتصرف.

تقدر قيمة ديون البلدان المتخلفة ما يقارب الألف مليار دولار،[1] ويعتبر النظام النقدي العالمي أحد الأدوات الرئيسية في إخضاع الدول المدينة لتبعية الدول الرأسمالية الدائنة والتي تتولى تنظيم اقتصاد الدول المدينة بشكل يتلاءم وسبل نهب ثرواتها، وإحداث العجز في ميزانياتها حتى لا تتمكن من رفع معيشة شعوبها، والتأثير في صياغة هذا النظام النقدي.

لذلك تداعت هذه الدول إلى عقد إجتماع عام 1980 في مدينة أروشا بتنزانيا "Arushae" وخلصت إلى وضع وثيقة ترمي إلى دعم عملية الإنماء العالمي في بلدان العالم الثالث، والمحافظة على مستويات مقبولة للتوظيف والنمو، وكبح جموح السياسات والميول التضخمية التي تسود الاقتصاد العالمي، وتحقيق

(1) – يقول الدكتور رمزي زكي: "إن القيمة الإجمالية لديون الدول المتنامية غير النفطية قد بلغت 710 مليارات دولارات عام 1984، وارتفعت إلى 970 مليار دولار عام 1985، وإذا أضيفت إليها الديون العسكرية، والديون قصيرة الأجل، والأخرى غير المضمونة من الحكومات والالتزامات تجاه صندوق النقد الدولي لبلغت أكثر من ألف مليار دولار". مجلة عالم المعرفة، العدد 118، تشرين الأول 1978.

جدول بأسماء الدول المدينة وقيمة ديون وصادرات هذه الدول[2]

اسم الدولة	قيمة الديون (بالمليون دولار)	قيمة الصادرات (بالمليون دولار)
بوليفيا	3,200	720
تشيلي	18,400	2,650
كوستاريكا	4,100	932
الدومينيكان	436	866
غانا	201	440
هوندوراس	394	850
ساحل العاج	7,000	2,591
جامايكا	618	739
ليبيريا	699	452
المغرب	13,000	
مصر	17,000	
الجزائر	15,000	
الهند	24,000	
البرازيل	102,000	

2– نيكامب، بيترنا، "إقراض البنوك إلى الدول النامية"، مجلة الثقافة العالمية، ص146 نقلاً عن مجلة المنطلق، العدد 68–69،ص202.

الاستقرار النقدي في العالم، عن طريق تحديد سمات هذا النظام النقدي الجديد حيث توصلت إلى تقديم التوصيات التالية:

1- يجب مراعاة مصالح الدول المتخلفة والمدينة في إدارة هذا النظام النقدي من جهة الإدارة والرقابة.

2- ضرورة مشاركة جميع دول العالم في الإدارة المؤسّسة للنظام النقدي الجديد.

3- إصدار عملة دولية جديدة تكون مقبولة للوفاء بالمعاملات الدولية، وضرورة اتساع المؤسسة الدولية الجديدة لتكون قادرة على تأمين احتياجات مختلف أنماط الانماء والنظم الإجتماعية والإقتصادية المتعددة، كما يجب أن تكون لها سلطة التحكم في عرض العملة الدولية الجديدة، وتكون لها القدرة على إعادة توزيع الفائض المالي الذي تحققه بعض الدول، وتوزيع الاحتياطات المالية الدولية الموجودة الآن من بعض العملات القوية.

بالإضافة إلى هذه التوصيات فقد أشارت وثيقة "أروشا" إلى عدة مقترحات أخرى أهمها:

1*- يجب دعم صندوق النقد الدولي للدول المتخلفة بالموارد المالية لتتمكن من تمويل العجز الناتج عن الجهود التي بذلتها ولا تزال من أجل الإنماء وتغيير بنيتها الاقتصادية.

2*- أن يصاحب هذا التمويل احترام السيادة الوطنية لهذه الدول وحريتها في اختيار النظم الاجتماعية والاقتصادية ونماذج تنميتها الملائمة لكل منها.

3*- عدم استخدام شروط صندوق النقد الدولي لمعاقبة الدول التي تختار لنفسها استراتيجية إنمائية تتجه نحو الأخذ بالتخطيط، وبالنظم الإدارية التي تتعلق بمراقبة الاستيراد والاستثمار وإدخال وإخراج النقد الأجنبي.

4*- أن يوفر صندوق النقد الدولي المساعدات المالية لتمويل العجز في ميزان المدفوعات للدول المدينة بشكل تلقائي، وأن يتخلى عن شروطه شبه التعجيزية في تعامله مع هذه الدول.

5*- أن تكون التسهيلات في تسديد الديون الخارجية مرتبطة باستعادة ازدهار الصادرات وزوال العوامل التي تسبب العجز في المدفوعات، وليس على أساس فترة زمنية قصيرة ومحددة.

6*- يدعو الدول الصناعية سواء كانت رأسمالية أم اشتراكية إلى ضرورة تأمين رؤوس الأموال وأن تبحث عن مصادر أخرى للتمويل لتأمين موارد إضافية تخصص للدول المتخلفة المدينة.

3- <u>بناء ونقل التكنولوجيا</u>

التكنولوجيا هي المشكلة الثالثة التي يعيشها العالم الثالث بصورة عامة، والعالم العربي والإسلامي بصورة خاصة. هذه المشكلة التي تلقي بعبئها على جهود العالم الإسلامي، وتستنزف كثيراً من موارده وطاقاته، دون الوصول إلى نتيجة حاسمة، بل إنه يظل لاهثاً خلف هذه التكنولوجية ولا يخرج عن إطار التخلف لأسباب تعود في نظر الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: "ربما يكون قد ولج ميدانها (أي التنمية) من غير الباب الصحيح، وربما يكون قد حَمَلَها شعاراً أكثر منه حقيقة، حتى لقد غدت في علاقتها به مشكلة من مشاكل التنمية".[1]

لقد انبهر العالم المتخلف بالثورة التكنولوجية القائمة في العالم الغربي، لدرجة أنه بات يرى فيها القدرة على حل مشكلاته أيا كان نوعها، فنراه يجري وراءها بوعي أو بدون وعي، معتبراً إياها المعجزة، أو ذلك اللغز السحري الذي سوف ينقذه من ترديه في أحضان التخلف.

لذلك نرى من الواجب تحديد مفهوم التكنولوجية ومضمونها الحقيقي والصحيح، ونجعله منطلقاً لتجنب الأخطاء التي وقع فيها كثير من المفكرين والعاملين في حقل الإنماء، هذه الأخطاء التي كانت سبباً مباشراً لعدم الاستفادة من هذه التكنولوجية، وهدراً للقدرات والإمكانات المبذولة. فالتكنولوجية كما عرفها الدكتور إسماعيل صبري عبد الله: "هي الجهد المنظم الرامي لاستخدام نتائج البحث العلمي في تطوير أساليب أداء العمليات الإنتاجية بالمعنى الواسع، الذي

---

(1) – يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص 549.

يشمل الخدمات والأنشطة الإدارية والتنظيمية والإجتماعية، وذلك بهدف التوصل إلى أساليب جديدة يفترض فيها أنها أجدى للمجتمع".[1]

يتضح لنا من التعريف السابق أن التكنولوجية ليست شيئاً مادياً يُرى ويلمس، ليست الآلات والصناعات، وليس الالكترونيات المختلفة الأنواع، بل هي أسلوب أو منهج كما يقول ممثل المجموعة الأوروبية في مصر الدكتور كلاوس بيرلاربيك Claws Perlarpick "إن التكنولوجيا ليست سلعة تباع وتشترى ولكنها أسلوب ومنهج".[2]

يدخل العالم العربي والإسلامي والعالم المتخلف ميدان بناء التكنولوجيا انطلاقاً من المفهوم الخاطيء الذي يخلط بين التكنولوجيا ومنجزاتها، والذي يرى أن الحصول على الآلات والصناعات والالكترونيات هو الطريق إلى بناء التكنولوجية، هذا المفهوم، الذي يشترك فيه الرأي العام والقائمين على تنفيذ السياسة التكنولوجية في البلدان المتخلفة، مفروض أو موجه من قبل الدول المتقدمة والشركات الاحتكارية التي جعلت من منتجاتها التكنولوجية في الميدانين العسكري والمدني، سلعاً للتصدير، وخططت لتبقى هذه البلدان المتخلفة سوقاً استهلاكياً متجدداً لصادراتها، معتمدة بذلك على تزييف الحقائق عن طريق الإعلام المضلل وشراء الأفكار.

إن مَثَل من يخلط بين التكنولوجية ومنتجاتها كمن يساوي بين الشجرة وثمراتها. تلك نظرة خطيرة لأن الثمرة لا تتجدد ولا تتكاثر كالشجرة، ومن يستمريء شراء الثمرة دون أن يغرس الشجرة سيظل أبد الدهر مستورداً. فلا بد من غرس الشجرة في أرض صالحة، وفي بيئة مؤاتية، وبرعاية مستمرة، لتنبت وتنمو، وتطرح ثمارها، وتعطي أكلها.

إن شراء العالم الإسلامي لثمرات التكنولوجيا العسكرية منها والمدنية، هو طريق خاطيء، سوف يدفع به إلى شراء المزيد منها وباستمرار، ولن يساهم في

---

(1) – عبد الله إسماعيل صبري، استراتيجية التكنولوجيا، من أبحاث استراتيجية التنمية في مصر، مؤتمر الاقتصاديين المصريين الثاني، الجمعة المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع والاحصاء عام 1977، ص 529.

(2) – جريدة "أخبار اليوم" المصرية العدد 1829 تاريخ 1979/10/24 ص 7 عمود 2.

تقدمه خطوة بل سيجره إلى التبعية التكنولوجية، وسوف يستنزف موارده دون طائل. يقول الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: "إن التكنولوجيا بين يدي الدول المتقدمة تشبه حزمة العشب بيد راكب الجواد، يعلقها برمحه الممدود أمام الجواد، والجواد يجري ليلحق بها وما هو بفاعل. هكذا الدول النامية تستخدمها الدول المتقدمة سوقاً للثمرات التكنولوجية لديها، وتوهمها أنها ستبني التكنولوجيا إن هي استمرت تشتري وتشتري أحدث المصانع وأجد المنتجات".[1]

ويضيف الدكتور يوسف قائلاً: "إن سرعة التطور التكنولوجي القائم في الغرب بالذات قد رفعت معدلات "التقادم الفني" بصورة تجعل البلاد النامية مهما حصلت على أحدث صيحة في تكنولوجيا الإنتاج، فهي ليست في مصاف البلدان المتقدمة. ففي خلال فترة التعاقد والتركيب وبدء الإنتاج يكون في الغالب قد تقادم فنياً".[2]

إن تجربة اليابان في تجاوز الأزمة الاقتصادية الخانقة، ومحنة الخراب والدمار التي أصيبت بها بعد الحرب العالمية الثانية، ثم قفزها إلى مرتبة المنافسة للدول الصناعية الكبرى خلال جيل من الزمان، لم يكن نجاحها عن طريق نقل ثمرات التكنولوجيا من الخارج من آلات وصناعات بل إن اليابانيين كما يقول الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: "نقلوا الابتكار والتجديد كفكرة عملية لا كمنتج تكنولوجي وقاموا بتنفيذه في الداخل، والنقل العلمي لا تثريب عليه.. كما أن استيراد بعض العُدد والآلات بصفة مؤقتة... هو أيضاً لا تثريب عليه، وإنما التثريب كل التثريب في الظن بأن استيراد العدد والآلات يمثل أدنى إسهام في بناء صرح التكنولوجيا".[3]

إن البلد الذي يستورد محطة أرضية للاتصال بالأقمار الصناعية لن يدخل عصر الفضاء. والبلد الذي لا يبني محطة نووية لتوليد الطاقة لن يدخل عصر الذرة. كذلك البلد الذي يستورد مصنعاً بكامل تجهيزاته ومعداته على طريق "تسليم

---

(1) – يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص 559.

(2) – المرجع نفسه.

(3) – المرجع نفسه، ص 558.

المفتاح" لن يصل إلى مستوى البلاد الصناعية، والبلد الذي يتلقى المعدات والأسلحة المختلفة لن يصبح في عداد الدول العسكرية، لأن الذي يحدث هو قيام بعض أفراد المجتمعات المتخلفة بالتدرب على معدات وآلات تم تصنيعها في الخارج، وتحتاج في تشغيلها وصيانتها إلى الخبرة الأجنبية، وإلى عامل الأسرار الفنية، وعامل الإمداد بقطع الغيار الذي يخضع لسوق العرض والطلب، وسوق السياسة والمصالح والابتزاز. كما أنه ما يكاد يبدأ العمل بالمستوردات حتى يكتشف من دفعوا فيها باهظ الثمن، أنها أصبحت متخلفة، لأن سرعة التطور التكنولوجي في الغرب أكبر من أن يلاحقها من يشتري منجزاتها.

إن المجتمع الذي يؤمن بأن التكنولوجيا هي الآلات والصناعات والمبتكرات التي يقذف به الجهاز الإنتاجي في العالم المتقدم، ويسعى دائماً للحصول عليها، مستنزفاً من موارده ثمناً باهظاً لها، سيقضي على تكنولوجيته الوطنية، ولن تتاح له الفرصة لبناء تكنولوجيته الحديثة المستقلة التي تنبع من ظروفه وتلائم احتياجاته وتطلعاته، وسيفضي به الأمر إلى الطريق التي ليس لها نهاية، وإلى التخلف المستمر.

فعلى العالم الإسلامي ومن ورائه العالم الثالث إعادة تقييم موقفه، وسلوكه الطريق الصحيح الذي يمكنه امتلاك ناصيته التكنولوجية الذاتية المستقلة باعتماد منهج إنمائي يتلاءم مع ظروفه وواقعه وطاقاته المادية والروحية، والتملص من التبعية التكنولوجية للخارج، دون الانعزال عن التقدم العلمي العالمي، ثم بناء القدرات الذاتية وتنمية الكفاءات والمهارات. يقول الدكتور كلاوس بيلاربيك: "إنني أعتقد أن الطريق الوحيد لنقل التكنولوجية هو تنمية الكفاءة التي يمكن أن تقوم بعد ذلك بدور تنمية التكنولوجيا".[1]

إن بناء التكنولوجيا وتنميتها يحتاجان إلى الإعتماد على الذات، الذي هو في نظر الدكتور رمزي زكي "النقيض الكامل لموقف التبعية الفكرية الذي يتمثل في ازدراء القدرات الذاتية والتطلع دوماً، إزاء أي مشكلة، نحو الدول المتقدمة"[2]

---

(1) – جريدة "أخبار اليوم" المصرية العدد 1829 تاريخ 1979/10/24، ص 7 عمود 2.

(2) – زكي، رمزي، المشكلة السكانية، عالم المعرفة، العدد 84، ربيع الأول 1405هـ، كانون الأول 1984، ص 45.

فالاعتماد على الذات هو المقدمة الحقيقية والعملية للتنمية التكنولوجية، ولكنه يحتاج كما يقول الدكتور زغلول النجار "إلى الإرادة الواعية، والسياسات العلمية والتقنية، وتوفر المناخ السياسي المستقر، والمبادرات الحكومية الصحيحة".[1] وذلك يتم بإعداد القوى البشرية اللازمة من العلماء والتقنيين والعمالة الماهرة المدربة، والإدارة القادرة، وتوفير رؤوس الأموال اللازمة وغير ذلك.

(1) – النجار، زغلول راغب، قضية التخلف العلمي والتقني زمن العالم الإسلامي المعاصر، كتاب الأمة، الطبعة الأولى، قطر، 78.

الباب الثاني

تطبيقات في ميادين التنمية الإسلامية

تمهيد

لقد انصرف بحثنا في الباب الأول برسم الإطار الذي يحدد أساليب التنمية ومعالم التخلف في الفكر الرأسمالي والإشتراكي، بالإضافة إلى ما قدمه لنا الفكر الإسلامي من مفاهيم وصيغ لهذه التنمية المتصفة بالشمول والتوازن وغيرها من الخصائص التي تساهم في الإرتقاء بالإنسان روحياً ومادياً.

في هذا الباب الثاني سوف نستعرض عمليات تنمية المجتمع مبتدئين بأهدافها ووسائلها ثم طرق دراسة المجتمع وكيفية تخطيط مشاريعه الإصلاحية وتنفيذها وتقييمها.

لقد اختلف المهتمّون بعمليات التنمية بصدد مقومات تنمية المجتمع الإسلامي فالبعض يرى أنها تتوقف على النمو السكاني والموارد الطبيعية وتراكم رأس المال، والبعض الآخر يرى أنها الأبحاث العلمية والإبتكارات والإدخارات .

أما المفكرون الإسلاميون فيرون أن المقومات هي الإستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والطاقات البشرية المتاحة، وذلك بالإستفادة من التقدم العلمي عن طريق الإنفتاح الفكري، وتكريم العلماء، وتأمين الرعاية الصحية والإجتماعية، وإعلاء مكانة العمل، وتأمين مصادر التمويل لتنفيذ المشاريع وتلبية الحاجات .

لقد اخترنا مدينة طرابلس بلبنان، التي جرى فيها مسح اجتماعي شامل عام 1988م لتكون أنموذجاً للمدن الإسلامية في تطلعاتها المستقبلية من خلال مشاريعها الإنمائية المدروسة كالمجمّع السكني، ومستشفى ودار للمعاقين، ومراكز تعليم خياطة ومشاغل يدوية، والتي تساهم الصدقات على اختلاف أنواعها في عمليات تمويلها وتنفيذها .

الفصل الأول

عمليات ومقومات تنمية المجتمع الإسلامي

تمهيد

أولاً: عمليات تنمية المجتمع

1- تنمية المجتمع.

2- دراسة المجتمع.

3- تخطيط المشاريع وتنفيذها وتقييمها.

ثانياً: مقومات تنمية المجتمع الإسلامي

1- الإستفادة من التقدم العلمي.

2- إتقان العمل.

3- تحسين مستوى الأفراد صحياً وإجتماعياً.

4- مصادر تمويل التنمية في المجتمع الإسلامي.

تمهيد

في هذا العصر الذي نعيش فيه الآن، أصبح التخطيط أداة المهتمين بالتنمية لضبط الطاقات البشرية والطبيعية واستغلالها لتحقيق مصالح المجتمع، والحصول على مستوى أفضل لمعيشة أفراده، والوصول بهم إلى درجة التقدم والرفاهية.

إن التعريف الذي حدّدته هيئة الأمم المتحدة لتنمية المجتمع بأنها "تدعيم المجهودات الأهلية للمجتمع المحلي بالمجهودات الحكومية..." يوضّح بأن تنمية المجتمع تنطلق من تفاعل الأفراد وتجاوبهم مع حاجات مجتمعهم، وتطلعات أبنائه نحو الأفضل، ويؤكّد لنا أن مهمة تنمية المجتمع لا تقتصر على الدولة أو الأجهزة الحكومية، بل لا بدّ من تعاون القطاع الأهلي بكل فئاته، تعاوناً جاداً مبنياً على قناعةٍ وثقةٍ بالقائمين على التنمية، وبفاعلية البرامج والمخططات التي شاركوا بوضعها، واقتنعوا بجدواها .

إن مشاركة القطاع الأهلي في التنمية تعني أن المسؤولية تقع على عاتق جميع أفراد المجتمع، كل في حدود موقعه ومركزه، كبيراً كان هذا المركز أم صغيراً، لا فرق بينهما من حيث الدرجة. أما من حيث الأهمية فكلاهما متساويان، بمعنى أنه إذا أخلّ أحدهما بدوره فإنه يكون معرقلاً لعملية التنمية ومسبباً لتخلّف المجتمع.

إن مجالات تنمية المجتمع تبدأ بالفرد وتنتهي بالدولة... فإماطة الأذى عن الطريق ولفت النظر إليه، والإلتزام بأنظمة المرور وإقناع الآخرين التقيّد بها، والمساهمة في فصول مكافحة الأمية وإقامة دورات تعليم قرآن وعلوم شرعية، والمشاركة بتنظيم أسابيع النظافة... هي أمور تمهيدية لتعويد المواطن على ممارسة دوره في عملية التنمية ليتسنّى له عند اللقاء مع برامج الدولة أن يكون على مستوى المشاركة في التخطيط والتنفيذ .

لذلك نرى لزاماً علينا تهيئة أفراد المجتمع للقيام بدورهم المطلوب والمشاركة بعملية البناء والتقدم من خلال التعرف إلى مفهوم تنمية المجتمع وأهدافها، ومعرفة أسسها وأساليبها وخطواتها، ثم القيام بشرح طرق دراسة المجتمع ووسائل جمع

المعلومات، وكيفية وضع البرامج والمخططات المبنية على هذه الدراسة، وكذلك الإطلاع على أساليب التنفيذ والتقييم للمشاريع .

وعلى ضوء هذه المفاهيم والأساليب نسعى إلى توضيح المقومات الأساسية لتنمية المجتمع الإسلامي وذلك بالإستفادة من التقدّم العلمي، وإتقان العمل، وتحسين مستوى الأفراد صحياً واجتماعياً، وتحديد مصادر تمويل التنمية الإسلامية الدورية كالزكاة والخراج والجزية والعشور وغير الدورية كالغنائم والفيء والركاز وغيرها .

أولاً: عمليات تنمية المجتمع

1- تنمية المجتمع

تنمية المجتمع عملية يقصد بها " إحداث مجموعة من المتغيرات الجذرية في مجتمع معين بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده، بمعنى زيادة قدرة المجتمع على الإستجابة للحاجات الأساسية والحاجات المتجددة لأعضائه بالصورة التي تكفل زيادة درجة إشباع تلك الحاجات عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة وحسن توزيع عائد ذلك الاستغلال"[1] .

هذه العملية ليست جديدة تماماً في نوعها، فمنذ زمن بعيد يتعاون أفراد المجتمعات المحلية في مقابلة احتياجات مجتمعهم. فكثيراً ما تعاون أبناء القرية الواحدة في حفر بئر أو بناء مدرسة... إن كثيراً من الطرق والجسور بالهند ولبنان أنشئت عن طريق مجهودات أهلية بحتة... كما أن عدداً كبيراً من المساجد والمعابد شيّدت بواسطة أبناء المجتمعات المحلية الموجودة فيها... إن الأهالي في أغلب بقاع العالم ساهموا منذ فجر التاريخ في تحديد مشاكلهم واحتياجاتهم، وعملوا متعاونين في تنمية مجتمعاتهم وذلك ببذل ما في وسعهم لمعالجة المشاكل ومقابلة الاحتياجات .

---

(1) – الجلال، عبد العزيز عبد الله، تربية اليسر وتخلف التنمية، مجلة عالم المعرفة، م. س.، ص 13 .

إلا أن تنمية المجتمع بهذه الصورة ينقصها عنصران أساسين:

1"- تدعيم الحكومة لها بتأمين الأخصائيين الفنيين لهذه المجتمعات وكذلك وضع النظم الفنية والإدارية التي تساعد هذه المجتمعات على السير في نموها وتطورها على أسس سليمة.

2"- التنسيق بين المجهودات الأهلية والمجهودات الحكومية بحيث يكون تطور هذه المجتمعات بطريقة متوازنة .

لقد تطورت عملية تنمية المجتمع فأصبح لها تعاريفها وأهدافها وأسسها وأساليبها وخطواتها الواضحة المميزة.

أ- تعاريف تنمية المجتمع

عرفت هيئة الأمم المتحدة تنمية المجتمع بأنها: " تدعيم المجهودات الأهلية للمجتمع المحلي بالمجهودات الحكومية وذلك لتحسين الحالة الإقتصادية والاجتماعية والحضارية لهذا المجتمع على أن تكون خطط الإصلاح بهذه المجتمعات متمشية ومنسجمة مع خطط الإصلاح العامة للدولة "[1] .

وامتداداً لهذا المعنى الأساسي يمكن تعريف تنمية المجتمع بأنها "الجهود المنظمة التي تبذل وفق تخطيط مرسوم للتنسيق بين الإمكانيات البشرية والمادية المتاحة في وسط اجتماعي معين بقصد تحقيق مستويات أعلى للدخل القومي والدخول الفردية، ومستويات أعلى للمعيشة والحياة الاجتماعية في نواحيها المختلفة كالتعليم والصحة والشباب ومن ثمّ الوصول إلى أعلى مستوى ممكن من الرفاهية الاجتماعية "[2] .

ب- أهداف تنمية المجتمع

تهدف تنمية المجتمع إلى معالجة التخلّف، والتفكّك وحلّ المشاكل الإجتماعية، ورفع مستوى أبناء المجتمع، وتهيئة مقومات الحياة الكريمة لهم

---

(1) - شوقي، عبد المنعم، تنمية المجتمع وتنظيمه، م. س، ص 42.

(2) - المرجع نفسه، ص 43.

بالإنتفاع الكامل بإمكانياتهم ومواردهم في إطار تنظيم علاقاتهم، وتهيئة طاقاتهم وقواهم للعمل الجماعي الموجه لإحداث التغير الاجتماعي المنشود .

ج- <u>أسس ومبادئ تنمية المجتمع</u>

تتضمن تنمية المجتمع أسساً ومبادئ أهمها:

1"- أن تتبع المشروعات الإصلاحية وتستمدّ من احتياجات الأهالي ورغباتهم ومطالبهم الأساسية .

2"- أن يشارك الأهالي في تخطيط وتنفيذ وتمويل المشروعات الإصلاحية.

3"- أن تكون خطط المشروعات منسجمة ومتفقة مع خطط التنمية الإجتماعية والاقتصادية والصحية والسياسة العامة للدولة .

4"- أن يراعى الشمول في الإصلاح بمعنى أن تكون برامج التنمية متكاملة ومترابطة، فيسير التقدم الاجتماعي جنباً إلى جنب مع كل من التقدم الاقتصادي والصحي، إذ أنه من المعترف به أن جميع أوجه الحياة وثيقة الإرتباط، وأن أي تغيير في إحداها يتبعه تغيير في سواه . فالإهتمام بتحسين الحالة الصحية مثلاً مع إهمال النواحي الأخرى قد يؤثر تأثيراً سلبياً على الناحية الاقتصادية لأن التحسين لا بدّ أن يصاحبه نقص في معدل الوفيات ومن ثمّ يزداد السكان. فإذا لم يقترن بإصلاح مماثل في الحالة الإقتصادية فإن مستوى دخل الفرد يقلّ .

5"- تدعيم الجهود الأهلية بالمساعدات المادية والفنية التي تقدمها الحكومة مع تشجيع الأهالي تدريجاً على الإعتماد على أنفسهم .

6"- أن تكون مساعدة الحكومة لمشروعات تنمية المجتمعات المحلية ليست على نطاق وزارة أو مصلحة واحدة بل على نطاق الوزارات التي لها ارتباط بمشروعات التنمية، كل وزارة في حدود اختصاصاتها على أن يتكون جهاز إداري لتنسيق العمل بين هذه الوزارات في مساندة مشروعات التنمية .

7"- أن يشعر العاملون في مجال التنمية أنهم يؤدون رسالة إنسانية هي خدمة أفراد المجتمع والمساعدة على تطوره بكافة الطرق، وأن عملهم يجب أن لا يكون روتينياً ينتظرون في مكاتبهم حضور الأهالي للاستفادة من خبراتهم، بل يجب أن يصلوا إلى أبناء المجتمع في كل مكان ووضع خبراتهم الفنية في خدمتهم.

8"- استخدام الطرق الديموقراطية في إحداث التغيرات الإجتماعية الضرورية والتي تساعد كل فرد في المجتمع على الإحتفاظ بمستوى اقتصادي مناسب.

9"- العمل على استغلال أكبر قدر ممكن من الموارد المتاحة للمجتمع (الطبيعية والمالية والبشرية والفنية) واستغلال مؤسساته الاجتماعية أقصى ما يمكن لمقابلة احتياجاته الأساسية.

10"- أن تعدّ الخطط والمشروعات الإصلاحية على أساس من البحث والدراسة والفهم الصحيح للأوضاع والمشكلات والظواهر السائدة في المجتمع .

11"- تعمل التنمية على تحقيق أهداف مُعَّرفة تماماً، ومعترف بها من جميع أفراد المجتمع، وتحاول في الوقت نفسه أن تُقيِّم درجة التنمية في أوجه النشاط المختلفة بالمجتمع كمعرفة مقدار التغيّر في متوسط دخل الفرد ومعدّل النقص في معدّلات الأمية والوفيات، وكذلك تعمل على قياس مدى التغير في تفكير أفراد المجتمع واتجاهاتهم وميولهم نتيجة لتنفيذ مشروعات التنمية[1].

د- <u>أساليب تنمية المجتمع</u>

تهدف التنمية إلى إحداث تغيير موجه في جوانب الحياة المختلفة في المجتمع. مثلاً: تحويل المجتمع من مجتمع أمّي إلى مجتمع متعلم، أو مجتمع يتّصف بضغط عدد سكانه على موادره إلى مجتمع يتوازن فيه حجم السكان مع الموارد المتاحة. تتضمن الأساليب التي تتبع لإحداث التغيير ما يأتي:

1"- تكوين الأجهزة الإدارية اللازمة وتزويدها بالإمكانيات والمعدّات والنظم الفنية والمالية والإدارية اللازمة .

2"- تأمين معاهد التدريب اللازمة لجميع العاملين في ميادين التنمية الإجتماعية على مستوياتهم المختلفة وذلك للتعرف على دورهم في تنمية المجتمعات .

---

(1) – محاضرات في تنمية الجماعات ألقاها الدكتور صلاح العبد على أخصائي التنمية الريفية في مجلس الخدمة المدنية بلبنان وكان الباحث أحد المشاركين في هذه الدورة .

3"- التنسيق بين خدمات الإدارات الفنية والمعاهد العلمية المرتبطة بالتنمية وإيصال خدماتها إلى أبناء المجتمعات المحلية بطريقة مبسّطة مفهومة حتى يتمكنوا من الإستفادة منها .

4"- إيجاد نوع من الترابط بين كل من الهيئات الأهلية على مستوياتهم المختلفة كمجالس القرى ومجالس المدن واللجان المنبثقة منها وبين مجلس المحافظات حتى يمكن أن تسير أعمال هذه المجالس واللجان مكملة بعضها لصالح المجتمعات المحلية بوجه خاص والدولة بأكملها بوجه عام .

5"- الإستغلال المنظم للموارد والإمكانيات عن طريق التخطيط الإقتصادي.

6"- رفع الكفاية الإنتاجية عن طريق التوجيه والتدريب المهني[1] .

هـ- <u>خطوات تنمية المجتمع</u>

قبل أن يضع مجلس القرية أو مجلس الحي المديني الذي يمثل المجتمع المحلي بهيئاته الشعبية المختلفة ومؤسساته الإجتماعية برامجه في صورتها النهائية يسأل أعضاء اللجان أنفسهم هذه الأسئلة:

1"- ماذا لدينا من موارد ؟

2"- ما هي احتياجاتنا ؟

3"- ما هو المطلوب عمله لاستخدام ما لدينا من موارد لمواجهة احتياجاتنا؟

عند الإجابة على السؤالين الأولين تبرز مشاكل المجتمع واحتياجاته، وتتوضح موارده المتوفرة التي يمكن استخدامها لمقابلة الإحتياجات ومعالجة المشاكل .

مثلاً : في حالة الرغبة في رسم برنامج لمكافحة الأمية، يُعرف عدد الأميين موزّعين حسب السن والنوع وكذلك عدد المتعلمين ودرجات تعليمهم موزعين أيضاً حسب السنّ والنوع وكذلك رؤوس الأموال الممكن استخدامها في تنفيذ البرنامج وعدد المدارس والمساجد وأماكن الإجتماعات وسعتها وذلك لمعرفة مدى إمكانية استخدامها في تنفيذ المشروع. أما الإجابة على السؤال الثالث فتشمل الخطوات الثلاث :

---

(1) - محاضرات في تنمية الجماعات للدكتور صلاح العبد، م. س. .

1"- **تخطيط البرنامج** : ففي هذا المجال، أي مشروع مكافحة الأمية يوضع البرنامج في حدود الإمكانيات المتوفرة كعدد الدارسين والأماكن الممكن استخدامها لمكافحة الأمية، وعدد المعلمين الممكن استخدامهم كمدرسين، والمال الممكن استخدامه لهذا المشروع، ثمّ عدد الدارسين الذين يمكن تعليمهم كل عام . فالمدة المطلوبة لمكافحة الأمية في المنطقة يتوقف على مقدار هذه الموارد .

2"- **عملية التنفيذ** : أي وضع هذا البرنامج (مكافحة الأمية) موضع التنفيذ بفتح الفصول واستقبال الدارسين والمدرسين .

3"- **التقييم** : تجري عملية التقييم من وقت لآخر لمعرفة مدى نجاح المشروع في تحقيق أهدافه فإن وجد مثلاً قلة الإقبال على فصول مكافحة الأمية، أو انخفاض نسبة النجاح فيجب معرفة السبب لتلافيه والعمل على إعادة رسم الخطة وذلك تلافياً للنقص الموجود .

فالخطوات المتبعة في تنمية المجتمع تشمل الدراسة فالتخطيط فالتنفيذ فالتقييم[1] .

2- <u>دراسة المجتمع</u>

يلاحظ أن أي مجتمع محلي يحتاج إلى دراسة شاملة لمعرفة احتياجاته ومشاكله وموارده الأساسية، وتستخدم نتائج الدراسة لإيجاد وعي عام يعمل على رسم الخطط الرئيسية للإصلاح ومعالجة المشاكل ووضع البرامج النهائية التي تساعد على تحقيق الرفاهية في حياة هذا المجتمع .

يستحسن قبل البدء بالعمل في المجتمع المحلي التعرف إلى الأوضاع السائدة فيه باعتماد وسائل جمع المعلومات وهي: الملاحظة والإستبيان والمقابلة.

أ- <u>الملاحظة</u> **Observation :**

الملاحظة وسيلة قديمة لجمع المعلومات وتسعى إلى تحقيق هدف علمي واضح، تحدث عن قصد وبصورة منتظمة وفي ترابط وتناسق هادفين. فهي لذلك تخضع للضوابط العلمية من حيث ثباتها وصدقها ودقتها. يمكن تمييز ثلاثة أنواع من الملاحظة:

---

(1) – محاضرات في تنمية الجماعات للدكتور صلاح العبد، م. س. .

1"- الملاحظة البسيطة Simple observation

هي النظرة أو الإنتباه إلى سلوك اجتماعي معين دون المشاركة الفعلية فيه، حيث يحاول الملاحظ الباحث عدم التأثير في الموقف وإنما يترك السلوك على طبيعته .

تستخدم هذه الملاحظة في الدراسات الإستطلاعية .

2"- الملاحظة المشاركة Participante observation

يشترك الباحث في نشاط وحياة الجماعة التي يدرسها، ويقوم بتسجيل ملاحظاته دائماً في مذكرة، وقت حدوثها أو على الأقل قبل أن يُحرِّف ضعف الذاكرة شيئاً منها .

يقوم الباحث الملاحظ بتصنيف ملاحظاته في كراسة حسب الموضوعات، ويستخلص منها وصفاً دقيقاً للمواقف، ويمكن أن يصل منها إلى الفروض، وقد يدعم معلوماته بالخرائط والصور .

تستخدم هذه الطريقة عادة عند علماء الانتروبولوجيا في دراستهم للمجتمعات البدائية.

عند استخدام هذه الطريقة يتعرض الباحث الملاحظ لعدة أمور أهمها كيف يقدم نفسه للجماعة التي يدرسها، ونوع العلاقة التي تقوم بينهما، وكيفية مشاركته لهذه الجماعة، وكذلك السلوك والأسلوب الذي يتبعه في التعامل معها .

لهذه الأسباب يتطلب من الملاحظ أن يخضع لدورة تأهيلية وأن يتمسك أثناء ملاحظته بالموضوعية إلى أقصى حدّ، وأن يقارن الملاحظات والوقائع بمنتهى الدقة .

3"- الملاحظة المنظمة

يستخدم هذا النوع من الملاحظة حين يكون الهدف من الدراسة هو الوصف أو التشخيص في ضوء فئات من المعلومات يمكن التنبؤ بها قبل بدء جمع البيانات.

فهي تستخدم في ملاحظة الجماعات الصغيرة، وخاصة الجماعات التي تجتمع عادة لغرض معين، وفي مكان معين، ولفترات زمنية محدودة، بحيث يمكن التنبؤ مقدماً بالفئات التي تصنف إليها مواد الملاحظة . ولكن إذا كانت هذه الجماعات

غريبة على الملاحظ (مثل جماعة القرويين بالنسبة لباحث ليس لديه خبرة ومعرفة بالريف) فإن ذلك قد يضطره إلى اتباع نظام الملاحظة المشاركة في بداية الأمر، إلى أن يتمكن من تنظيم ملاحظاته .

تستخدم الملاحظة المنظمة أيضاً لاختبار النظريات والفروض والأسس والقوانين التي تضبط ظواهر اجتماعية معينة، وتشرح لنا معنى الحقائق والمواقف الاجتماعية . وتتميز الملاحظة المنظمة بتوفر شروط الضبط بالنسبة للملاحظ والجماعة الملاحظة وكثيراً ما تستخدم التسجيلات الصوتية والمرئية والإختبارات وغيرها من الوسائل التي تزيد من دقة الملاحظة .

للملاحظة المنظمة عيوب منها أن الباحث الذي يريد أن يدرس عادات القرويين في حالات الزواج مثلاً أو الوفاة، أو سلوكهم في أوقات الكوارث فإنه يضطر إلى الإنتظار فترة غير محددة، أو تقع الحادثة في فترة قصيرة جداً يصعب عليه ملاحظتها، كما أن بعض الموضوعات يصعب أو يتعذر ملاحظتها مثل الخلافات العائلية .

ب- <u>الإستبيان</u> Questionnaire

يستخدم الإستبيان لدراسة إدراك الأشخاص واتجاهاتهم، وعقائدهم، ومشاعرهم، ودوافعهم، أوخططهم للمستقبل وكذلك سلوكهم في الحاضر وسلوكهم الخاص وغيرها من الأمور التي يصعب الحصول عليها عن طريق الملاحظة .

الإستبيان عبارة عن استمارة يسجل عليها مجموعة من الأسئلة ترسل إلى الشخص أو تعرض عليه لمعرفة إجاباته على تلك الأسئلة .

إن المشكلة الأساسية التي تقابل الإستبيان هي مدى صدق المعلومات التي نحصل عليها لأن إجابات العميل أو المبحوث معه قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة، وقد نأخذهما على علاتهما.يمكن التحقق من صدق الإجابات عن طريق استخدام مقاييس معينة، منها وضع أسئلة إضافية للتأكّد من صحة إجابات الأسئلة السابقة. وهناك مشكلة عدم فهم المبحوث معه معاني الألفاظ المستخدمة في السؤال، وكذلك عدم إدراك الفرد شعورياً لاتجاهاته ودوافعه. قد يكذب العميل خوفاً من عقوبات محتملة أو طمعاً في مساعدات، أو تهرباً من ضرائب.

قد يحدث أن العميل لا يعرف القراءة والكتابة فعلى الباحث أن يتحرى الواقع حيث يقوم بنفسه بقراءة الأسئلة للعميل وتسجيل إجاباته (تدخل طريقة المقابلة).

من مميزات الإستبيان أنه يمكن استخدامه على أعداد كبيرة، ويتطلب جهوداً أقل من وسائل أخرى مثل المقابلة. يقوم الباحث بترجمة أهداف البحث إلى أسئلة معينة يضعها في استمارة ويرسلها غالباً بالبريد إلى العملاء للإجابة عليها، وقد يقوم بنفسه بمقابلة العملاء في مكان معين وتسليمهم الإستمارات لتسجيل إجاباتهم بعد شرح أهداف البحث، ولذلك يجب أن ينقل كل سؤال إلى العميل الفكرة التي يهدف إليها البحث.

إن صياغة الأسئلة للإستمارة تأتي بعد تحديد أهداف البحث والبيانات التي يراد جمعها تحديداً دقيقاً، ويجب عند صياغة أسئلة الإستبيان ملاحظة ما يلي:

1"- اللغة: يجب استعمال اللغة واللهجة التي يفهمها العملاء أو الجماعة قيد البحث.

2"- الإطار المرجعي: يجب الأخذ بعين الإعتبار مستوى العميل العلمي وثقافته وقيمه الإجتماعية .

3"- عدم التحيّز في وضع الأسئلة، وعدم وضع أسئلة محرجة .

4"- تضمين السؤال فكرة واحدة واضحة مبسطة وغير مبهمة .

5"- استخدام الأسئلة المقفلة وغير المفتوحة .

6"- ترتيب أسئلة الإستمارة ترتيباً تدريجياً يبدأ بما هو أكثر سهولة ووضوحاً ويحسن أن توجه الأسئلة بطريق غير مباشر في قالب قصصي أومحادثة عامة .

ج- المقابلة Interview

المقابلة هي مواجهة شخصية يقوم بها الباحث للعميل المراد دراسة اتجاهاته حيث يستخدم إستمارة وقد لا يستخدمها بل يكتفي بمناقشة العميل في موضوع معين، ويتركه يسترسل في الحديث أو يتكلم حول نقاط هامة من الموضوع .

في حال استخدام إستمارة مفتوحة الأسئلة أي إجاباتها غير محددة فيترك للعميل أن يختار في الإجابة ما يريد، وفي حال استخدام إستمارة مقفلة الأسئلة فإن الجواب يكون واضحاً ومحدوداً .

مثال أسئلة مفتوحة: ما هو رأيك في إشراك العمال في إدارة الشركة ؟

ما هو رأيك في تعيين الحكومة لأعضاء مجلس النواب ؟

ما هو رأيك في الصلح مع إسرائيل ؟

مثال أسئلة مقفلة: هل توافق على تحديد النسل ؟ نعم □ لا □

هل توافق على الإختلاط في المرحلة الجامعية ؟ نعم □ لا □ لا رأي □

عند استخدام المقابلة يجب التقيد بالأمور التالية :

1"- اكتساب ثقة العميل للحصول على الإجابات الصحيحة والصادقة ومحاولة تخفيف وساوسه وشكوكه .

2"- طرح الأسئلة بصورة لا توحي بإجابة معينة وبطريقة غير مباشرة إن أمكن.

3"- إعطاء الفرصة للعميل بالتعبير عن كوامن نفسه وإعادته إلى جو البحث باللطف والتهذيب .

4"- تسجيل الإجابات دون تحريف وترك مساحات كافية لتسجيل استطرادات الإجابة للعملاء .

**** عرض نتائج البحث :**

بعد جمع البيانات الخاصة بالبحث الاجتماعي تقوم اللجنة المختصة بترتيب البيانات في صور علمية منسقة، وكثيراً ما تستخدم الأساليب الإحصائية كحساب النسب والمعدلات والمتوسطات ودرجة الإرتباط تمهيداً لاستخلاص النتائج، وقد تعرض نتائج البحث الإجتماعي في شكل خرائط أو رسوم بيانية مختلفة، وفي ذلك تظهر القدرة العلمية والفنية لممثل اللجنة إذ يجب أن يكون واضحاً في كتابته منظماً في تحليل الجداول وشرحها على أسس من الثقافة والخبرة .

وتناقش عادة نتيجة البحث الإجتماعي مع الأهالي وذلك للعمل على خلق وعي قوي عام بين أفراد المجتمع نحو الإصلاح إذ أنه بتعرفهم على نتائج البحث

الإجتماعي يمكنهم إدراك احتياجاتهم ومشاكلهم والقيام بعمل جماعي لمقابلة الإحتياجات العاجلة ومعالجة المشاكل الأساسية .

3- **تخطيط المشاريع وتنفيذها وتقييمها**

أ- عملية التخطيط ومحتويات برامج التنمية

* **عملية التخطيط:** بعد عرض نتائج البحث على سكان المجتمع وإدراك احتياجاته ومشاكله بواسطة أكبر عدد من سكان المجتمع يبدأ الأهالي أنفسهم بالمطالبة بمواجهة احتياجاتهم حيث تعقد الإجتماعات وتدرس مختلف الآراء حتى يتوصل المجتمع أخيراً إلى رأي بالنسبة لأي المشاكل يبدأ في معالجتها وأي الإحتياجات يبدأ في مواجهتها على أن ترتب بعد ذلك باقي المشاكل وباقي الإحتياجات بترتيب يتفق عليه الأهالي حسب الأهم فالأقل. ثم يبدأ الأهالي في تشكيل لجان مختلفة لتقوم بعملية التخطيط مستفيدين من المعلومات الإحصائية التي جمعت والتي بينت الموارد الأساسية وعرّفت المشكلة .

ينصح رجال الإجتماع بالإستفادة من تجارب الغير في الماضي والحاضر عند تخطيط برامج التنمية والنظر فيما حولنا لمعرفة ما يمكن اقتباسه من الملاحظات، والنظر إلى الأمام لمعرفة ما يمكن عمله على أساس الماضي والحاضر .

وعلى هذا الأساس يجب النظر قبل رسم أي خطة للتنمية في مجتمع ما، في معرفة ما نفذ فيه في الماضي من برامج إصلاحية وما فشل منها وما نجح وأسباب الفشل .

كذلك يجب دراسة التقاليد والعادات الموجودة وميول الأهالي، واتجاهاتهم، ورغباتهم، ومدى استجابتهم لبرنامج معين . فعلى أساس هذه الدراسة ونتيجة للبحث الاجتماعي ترسم خطط التنمية بطريقة موضوعية يقصد بها تحقيق أهداف التنمية لجميع أفراد المجتمع دون النظر الى محابات فئة دون أخرى مع ملاحظة الأمور الآتية:

1"- أن تكون برامج التنمية متعددة الأغراض حيث تعمل على رفع المستوى الإجتماعي والإقتصادي للمجتمع بطريقة متوازنة وكذلك النهوض بالنواحي الحضارية المادية وغير المادية في المجتمع بدرجة واحدة .

2"- أن تكون برامج التنمية متعددة الأساليب أي تُرسم هذه البرامج على أساس الاستفادة من كافة الإمكانات المحلية والإمكانات التي يمكن الإستعانة بها من الخارج .

فقبل البدء في رسم منهاج لمكافحة الأمية مثلاً، يجب التأكد من توافر المدرسين المحليين والذين قد يفدون من خارج المجتمع للتعليم. كذلك قبل البدء في رسم سياسة زراعية للمجتمع يجب التأكد من توافر الفنيين والأدوات الزراعية اللازمة .

3"- أن تعمل برامج التنمية على إفادة جميع السكان الموجودة في المجتمع المحلي. فمثلاً يجب أن لا يقتصر التعليم على الصغار فقط بل يجب أن تسير برامج تعليم الكبار جنباً إلى جنب مع برامج تعليم الصغار لأنه لو اقتصر على تعليم الصغار فإن ذلك سيساعد على ارتفاع مستواهم الثقافي والحضاري مما يسبب وجود فجوة كبيرة بين مستواهم ومستوى آبائهم في التفكير والذي يؤدي أحياناً إلى صراع حادّ بين أفراد الأسرة الواحدة .

كذلك يجب أن تشمل برامج التنمية الذكور والإناث في نفس الوقت إذ أن الإرتفاع بمستوى الرجل دون المرأة، خصوصاً في عالمنا العربي، يعمل على إيجاد فروقات بينهما، ويتسبب أحياناً في هجرة الشباب وعَنَس الفتيات .

4"- إعطاء الأولوية في تخطيط برامج التنمية إلى ما يأتي:

- للأهداف التي يشعر أفراد المجتمع بأنها احتياجات أساسية ويجب البدء في مواجهتها بالطرق والوسائل الملائمة .

- للمشاريع التي لا تتعارض مع التقاليد والعادات المقبولة. فمثلاً لا يبدأ بمشروع يساهم فيه كل من الرجل والمرأة في مجتمع محافظ، أو بمشروع تربية الخنازير في مجتمع إسلامي...

- لبرامج التنمية المرتبطة بخطط الدولة حتى تعتبر هذه البرامج مكملة ومساندة للسياسة العامة للحكومة. فمثلاً لا نشجع زراعة الدخان وصناعته في دولة لا تبيح ذلك.

- للبرامج التي تتوافر لها المعدّات والفنيين، إذ من الخطر إثارة الوعي نحو تنفيذ مشاريع معينة لا يتوافر الفنيون والمعدات اللازمة لتنفيذها .

- للمشاريع التي تعطي نتائج سريعة وملموسة، فإذا وازن الأهالي بين ما صرفوه كمساهمة بالنتائج المتحصل عليها شعروا بفائدة تلك المشاريع .

- للمشروعات التي تعمل على تخفيض البطالة في مجتمعات ترتفع فيها نسبة العاطلين عن العمل .

**** محتويات برامج التنمية**

تهدف برامج التنمية إلى رفع المستوى الإقتصادي، وتحسين الصحة، وزيادة المتعلمين واستغلال أوقات الفراغ، وتحسين البيئة وغيرها مما يساعد على النهوض بالمجتمع .

1"- رفع المستوى الإقتصادي

تتضمن البرامج الإقتصادية لتنمية المجتمع ما يأتي:

- تحسين الأساليب الزراعية المستخدمة وذلك بنشر الثقافة الزراعية عن طريق إنشاء حقول الإرشاد الزراعي .

- اتباع الأساليب الفنية في التسويق ويستحسن استخدام التسويق التعاوني كلما أمكن ذلك .

- توجيه الجهد اللازم لتحسين الإنتاج الحيواني عن طريق إيجاد سلالات محسنة من الماشية .

- تحسين طرق الري والصرف .

- تشجيع الجمعيات التعاونية المتعددة الأغراض وإقامة اتحادات تعاونية .

- تشجيع الصناعات الريفية واليدوية التي تتوفر خاماتها في البيئة والتي يتيسر تمويلها وتسويقها .

- التدريب على حرف وصناعات مختلفة تمهيداً لتشغيل الأيدي العاطلة عن العمل.

- تأمين محلات وتأهيل أخصائيين لتصليح حاجات الأهالي كالتلفزيونات والبرادات والأحذية والآلات الزراعية وغيرها بأسعار معقولة .

- تدريب الأسر في إعداد ميزانية منزلية تبين مصادر الدخل وأنسب طرق النفقات.

2"- تحسين الصحة

لتحسين الصحة في المجتمع تهتم برامج التنمية بالنواحي الوقائية جنباً إلى جنب مع النواحي العلاجية، وهي تتضمن ما يأتي:

- الوقاية ضدّ الأمراض الوبائية عن طريق التلقيح وتوزيع العقاقير اللازمة.

- توفير موارد مياه نقية وتصريف الفضلات وردم المستنقعات .

- تنظيم حملات نظافة في الشوارع وتدريب المواطنين على رشّ منازلهم بالكيماويات.

- تنظيم حملات تسوية الشوارع وإنشاء الحدائق .

- تشجيع الأهالي على إدخال تعديلات في منازلهم بحيث يتمكن الضوء والهواء من النفاذ إليها .

- تدريب الأمهات على استخدام وجبات غذائية لأطفالهن تتوفر فيها العناصر الضرورية .

- إنشاء العيادات الطبية لإجراء التحاليل الطبية ومعالجة المرضى والعناية بالحوامل والأطفال .

3"- زيادة المتعلمين

تتضمن برامج التنمية التعليمية زيادة عدد المتعلمين ورفع المستوى الثقافي للمجتمع كما يلي:

- إنشاء المدارس التي تساعد على تعليم الصغار نهاراً ومكافحة الأمية بين الكبار ليلاً، ويجب أن تكون برامج التعليم منبثقة من البيئة وأن يكون الإنسان والمجتمع هما محور الإهتمام في رسم الخطط التعليمية .

- إنشاء المكتبات كوسيلة لرفع المستوى الثقافي لأبناء المجتمع وتوسيع أفقهم والتعرف على ما يدور من تقدم ورقي في المجتمعات الأخرى .

- إنشاء معسكرات عمل تطوعية تشجع المشتركين على احترام العمل اليدوي والاعتماد على النفس .

- تدريب أعضاء المجتمع على أعمال مهنية مختلفة يمكن ممارستها في أوقات فراغهم أو اتخاذها وسيلة لمعيشتهم .

4"- استغلال أوقات الفراغ :

لاستغلال أوقات الفراغ في أعمال نافعة تتضمن برامج التنمية ما يأتي:

- إنشاء المتنزهات العامة على أن يكون فيها ملاعب ممهدة .

- تنظيم الألعاب الجماعية للصغار والكبار .

- تأمين أجهزة اتصال مقروءة ومسموعة ومرئية تساعد على معرفة ما يدور خارج المجتمع .

- تشجيع تأليف وتمثيل المسرحيات المختلفة الهادفة وغير ذلك من الأشياء التي تساعد على تدعيم التراث الحضاري للمجتمع .

5"- تحسين البيئة

لتحسين البيئة ومنها المساكن يجب أن تتضمن برامج التنمية ما يأتي:

- إنشاء مصانع صغيرة لتوفير أدوات البناء بأسعار مناسبة على أن تكون الخامات متوفرة محلياً نسبياً .

- إعداد خرائط ورسوم لمنازل مبسطة وتوزيعها على المواطنين .

- تدريب المواطنين على عمليات البناء المختلفة من تبليط وتلييس وتمديدات كهربائية وغيرها .

- مساعدة الأهالي في اختيار المواقع اللازمة عند تشييد المنازل .

ب- عملية التنفيذ :

تتضمن هذه الخطوة وضع مخططات التنمية موضع التنفيذ، وذلك بعد استحصال كافة الإستعدادات المادية والنفسية، ومراجعة برامج عمليات الإنجاز، وترتيب المراحل، وبعد تأمين الاعتمادات المالية وتهيئة المواد والأدوات اللازمة

للمشروع، وتحديد مجالات العمل، وساعة الصفر. كما يجب أن يراعى بقدر الإمكان النقاط الآتية:

1"- أن تكون حدود المجتمع المحلي الذي تنفذ فيه برامج التنمية كوحدة إدارية، أو كجزء معترف به من وحدة إدارية للدولة، أو يرتبط بوحدة إدارية .

2"- يجب تمثيل جميع الهيئات والفئات التي لها أهمية في حياة المجتمْع في المجالس الخاصة بالتنمية على نطاق المشروع، إلى جانب ممثلي الأسر الكبيرة، والهيئات التعاونية والمؤسسات الإجتماعية والتربوية والرسمية كالمجالس البلدية والمجالس الإختيارية .

3"- يجب العمل على استكمال برامج المؤسسات الأهلية ودعمها عند تنفيذ برامج التنمية لأن الغرض من التنمية ليس منافسة أو محاربة أي مؤسسة أو هيئة موجودة، بل العمل على مساندتها وتشجيعها إذا كانت مؤهلة لذلك، خاصة بعد دراسة إمكاناتها المادية والإدارية، وكفاءة العاملين فيها، ومدى استفادة المجتمع من نشاطاتها وخدماتها .

ج- عملية التقييم

يعتبر التقييم عملية أساسية لمعرفة ما حققه المشروع من الأهداف التي رسمت له تمهيداً للوصول إلى نقاط الضعف في عملية التنفيذ حتى يمكن تلافي الأخطاء والعراقيل فيما بعد. وللتقييم فوائد أخرى أهمها مقارنة نتائج المشاريع المختلفة، وحثّ المنفذين المهملين على العمل بإخلاص وبأكثر جدية. كذلك يبين التقييم العوامل الاقتصادية والاجتماعية التي تعرقل عملية التنمية في المجتمع .

يبين التقييم أيضاً أيّ المشروعات أكثر قبولاً عند الأهالي وأيها أكثر معارضة ويرشدنا إلى أفضل الأساليب التي يجب اتباعها في التعامل مع الأهالي ليتمّ تجاوبهم ومساندتهم، ويساعدنا أيضاً على إعداد تقارير عن نتائج التنفيذ سلباً أم إيجاباً تشجيعاً لهم على الإستمرار في التعاون، وإذا كان هناك من تقصير فيلفت انتباههم، ويرشدهم إلى ما فيه فلاحهم وصلاحهم .

يعتبر البحث الإجتماعي أساساً لعملية التقييم، إذ أنه بمقارنة الحالة الاجتماعية أو الاقتصادية أو الصحية أو جميعها معاً للمجتمع بين فترتين زمنيتين، يمكن إدراك ما حققته خطط التنمية وتنفيذ المشاريع من نتائج في ميدان التطور والتقدم .

لتقييم أي مشروع من مشاريع التنمية يجب توفر الشروط الآتية:

1"– أن تعرَّفَ أهداف المشروع تعريفاً واضحاً .

2"– تشكيل لجنة للتقييم مكونة من أخصائيين في ميادين التدريب والتنفيذ بالنسبة للمشروع المنفّذ .

3"– أن تستخدم التقارير الصادرة عن المشروع والتي تبين سير العمل أساساً للتقييم .

4"– أن يكون تحت تصرف لجنة التقييم جميع الإمكانات التي تساعدها على تنفيذ المهمة، وإعطاء صورة حقيقية عن واقع المشروع .

يوجد جانبان للتقييم: التقييم الخارجي والتقييم الداخلي .

فالتقييم الخارجي يقوم به خبراء من خارج نطاق العاملين في المشروع بالإضافة إلى الخبراء المحليين ويجب أن يكون فريق التقييم هذا موضوعياً في جمع المعلومات وفي تحليلها وفي عرض النتائج على المسؤولين وعلى ممثلي الأهالي .

أما التقييم الداخلي فيكون عن طريق موظفي التنمية أنفسهم إذ يقيّم المفتش مراحل التنفيذ ويرفع تقارير دورية مبيناً أوجه النقص والنواحي الإيجابية ومقدماً المقترحات والتوصيات الملائمة .

ثانياً: مقومات تنمية المجتمع الإسلامي

1– الإستفادة من التقدم العلمي : لقد قفز العالم قفزات واسعة نحو الأمام بسبب هذا التقدم العلمي القائم واستخدام التكنولوجيا .

إن دول العالم الثالث تهتم بمجاراة هذه القفزات وذلك بالعمل على الإستفادة من الإكتشافات العلمية الحديثة، والمعارف الإنسانية المتطورة وغير ذلك من المنجزات التي تسعى إلى تطوير الطبيعة وجعلها خاضعة لإرادة الإنسان ومشيئته.

لقد أشاد الإسلام بالعلم وأهميته حيث تكرر لفظه ومعناه في أكثر من 880 مرة في آيات القرآن الكريم، واعتبره المعيار الأساسي والمؤهل الحقيقي لتولي المسؤولية وتصدر الأولوية. يقول سبحانه وتعالى ﴿**وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً قالوا أنّى يكون له الملك علينا ونحن أحقّ بالملك منه ولم يؤت سعة من المال قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم**﴾[1] .

فالعلم في نظر الإسلام له المكانة الأولى قبل النسب والحسب والمال. كما أن الإسلام ربط العلم بالعمل ربطاً محكماً واعتبره مصدراً هاماً للإبداع والإبتكار .

عن أنس رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال (قليل العمل ينفع مع العلم، وكثير العمل لا ينفع مع الجهل)[2] .

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(تعلموا العلم فإن تعلّمه لله خشية، وطلبُه عبادة، ومذاكرته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قُربة، ... يرفع الله به أقواماً فيجعلهم في الخير قادة قائمة تُقتص آثارهم ويُقتدى بفعالهم وينتهى إلى رأيهم... يبلغ العبد بالعلم منازل الأخيار والدرجات العلى في الدنيا والآخرة...)[3] .

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

(من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهّل الله له طريقاً إلى الجنة، وإن الملائكة لَتَضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يصنع .. وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، وأن العلماء ورثة الأنبياء ...)[4] .

---

(1) – سورة البقرة، 247 .

(2) – السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين، الجامع الصغير، م. س. ، ص 756 رقم الحديث 15352 . أخرجه الديلمي عن أنس بن مالك .

(3) – رواه ابن عبد البرّ النمري في كتاب العلم من رواية موسى بن محمد بن عطاء القرشي .

(4) – رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبّان في صحيحه والبيهقي .

لقد حضّ الإسلام على العلم واهتم بمداومته وأقام دعائمه على ركائز ثلاث: آفاق العلم- تكريم العلماء- الإنفتاح الفكري .

أ- آفاق العلم :

يري الإسلام أن العلم الذي يحصل عليه الإنسان مهما بلغ فإنه قليل بالنسبة للإمكانات المتوفرة، والآفاق الواسعة، والإكتشافات المستجدّة .

يقول الله سبحانه وتعالى ﴿ **وما أوتيتم من العلم إلا قليلا** ﴾[1]. كما ينظر الإسلام إلى هذا العلم على أنه قابل للزيادة والتطور حيث لن تنقطع مداركه ولن تتوقف غرائبه. يقول المصطفى صلى الله عليه وسلم: (لا يزال الإنسان عالماً ما طلب العلم فإن ظنّ أنه قدعلم فقد جهل)[2].

ويقول الإمام علي كرّم الله وجهه: "كل إناء يضيق بما فيه إلا إناء العلم فإنه يتسع".

ب- تكريم العلماء

ميّز الله سبحانه وتعالى بين العالم والجاهل، وأبان الفرق بينهما في القدر والمكانة، ورفع مقام المتعلمين إلى الدرجات العليا في الدنيا والآخرة .

يقول سبحانه وتعالى ﴿**قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون** ﴾[3]

ويقول جلّ جلاله ﴿**يرفَعِ اللهُ الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات** ﴾[4] .

لقد بلغت مرتبة العلماء في نظر الرسول صلى الله عليه وسلم إلى درجة اعتبارهم ورثة الأنبياء وفاقوا بها مرتبة الشهداء مصداقاً لقوله صلى الله عليه وسلم:

(مداد العلماء أحبّ إلى الله من دماء الشهداء)[5]. كما أن لصاحب العلم أجر كبير لا ينقطع وثواب يكافأ عليه حتى بعد مماته. يقول الرسول صلى الله عليه

---

(1) – الإسراء، 85 .

(2) – ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج2، ص 209 .

(3) – الزمر، 9 .

(4) – المجادلة، 11 .

(5) – السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين، الجامع الصغير، م.س.، ص 38 .

وسلم: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)[1].

إن أجر طالب العلم عند الله لا يعادله أجر في الدنيا ولا في الآخرة. فالملائكة مسخرة لخدمته، وأبواب الجنة مفتحة له. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (إن طالب العلم تبسط له الملائكة أجنحتها وتستغفر له)[2].

ج- الإنفتاح الفكري

إن العلم الذي دعا إليه الإسلام وحض الشرع على طلبه والسعي إليه ولو في الصين هو العلم النافع الشامل لجميع نواحي الحياة المادية والإنسانية الذي يجب الأخذ به والعمل بمقتضاه. يقول الإمام علي رضي الله عنه: "العلم ضالة المؤمن فخذوه ولو من أيدي المشركين".

فالعلوم المادية هي التي تبحث في الطبيعة وتدرس الكيمياء، وتتأمل في الموجودات بغية الوصول إلى نتائج تتصل بالزراعة، والتجارة، والصناعة، والطب، والفلك، والحساب، وكل ما يتصل بحياتنا ومعاشنا. يقول سبحانه وتعالى: **﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب﴾**[3]، ويقول أيضاً: **﴿هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب﴾**[4].

أما العلوم الإنسانية التي تنظم علاقة الأفراد، وتحدد منهجهم وسلوكهم الإجتماعي فقد تكفل الإسلام بتشريعها، ووضع الضوابط لحمايتها، وتوجيهها الوجهة التي تضمن للمجتمع الإسلامي شخصيته الذاتية المميزة .

---

(1) – المنذري، زكي الدين عبد العظيم، الترغيب والترهيب، م.س، ص 99 .

(2) – السيوطي، الجامع الكبير، م. س.، ص 2154 .

(3) – آل عمران، 190 .

(4) – يونس، 5 .

لقد وضع الإسلام الركائز الأخلاقية لبناء المجتمع. يقول سبحانه وتعالى: **﴿هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة﴾**[1].

ويقول صلى الله عليه وسلم: (إن الله تعالى يقول: **﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إنّ أكرمكم عند الله أتقاكم﴾** فليس لعربي على عجمي فضل، ولا لعجمي على عربي فضل، ولا لأسود على أبيض فضل، ولا لأبيض على أسود فضل إلا بالتقوى...)[2].

كذلك سنّ الإسلام التشريعات الخاصة بالمعاملات **﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾**[3] و **﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه...﴾**[4]، وأجرى الدراسات التاريخية وخلص منها إلى العظات والعبر **﴿أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها...﴾**[5].

2- <u>إتقان العمل</u>

العمل هو الجهد الإرادي الهّادف الذي يبذله الإنسان لتحقيق ذاته وإبراز قدراته المادية والفكرية، وهو عنصر رئيسي هام في بناء المجتمع ورقي الدولة، ويشارك مع غيره من العناصر الإنتاجية لتحقيق عملية التنمية .

أ- مكانة العمل في الاقتصاديات الوضعية

العمل في النظام الرأسمالي عنصر من عناصر الإنتاج، له عائد أو ثمن كأي عنصر آخر، والعامل في ظل هذا النظام حر في أن يعمل أو لا يعمل، وحر في أن يختار العمل وصاحب العمل، والإنسان في النظام الرأسمالي يعطى حسب نشاطه وإنتاجه غير المحدود .

---

(1) – الجمعة، 2 .

(2) – رواه الطبراني في الكبير، وجاء في جامع الأحاديث للسيوطي، ج2، ص 621 .

(3) – النساء، 58 .

(4) – البقرة، 275 .

(5) – الحج، 46 .

أما العمل في الفكر الإشتراكي فهو مرهون بإرادة الدولة ويأخذ طابع الإجباري أحياناً. فالعمل في المفهوم الماركسي هو الأداة التي يمتلك بها المجتمع إنتاج الأفراد، والإنسان في ظل هذا النظام يعطى بالقدر الذي يكفي حاجاته مع فوارق على شكل امتيازات يمنحها ذلك النظام للمحظوظين وكبار الموظفين .

ب- مكانة العمل في الإسلام

العمل في الإسلام هو المعيار الذي يحصل بموجبه العامل على ما يستحق مقابل عمله وجهده، وكل كسب يأتي لصاحبه دون بذل جهد بدني أو عقلي فهوحرام **﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾**[1].

فالشريعة لا تفرض على المسلم عملاًمعيناً بل تترك له حرية اختيار ما يتلاءم مع مؤهلاته وخبراته وميوله، فلا تحدد له عملاً إلا إذا تعين ذلك لمصلحة المجتمع كما أنها لا تسدّ في وجهه أبواب العمل إلا إذا تبين ضرراً لشخصه أو للآخرين من وراء ذلك .

لقد ضمن الله تعالى الرزق لعباده، واقتضت سنته أن يسعى الإنسان بقوة ويبذل جهده لينال قوته ومعيشته مصداقاً لقوله تعالى:

﴿وما من دابة إلا على الله رزقها﴾[2].

﴿فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور﴾[3].

على المسلم أن يجدّ ويجتهد ويلتمس الرزق ليغني نفسه ويسدّ حاجاته ويكفي أسرته، فإذا ضاق عيشه في بلده فالإسلام يحثه على الهجرة والسعي في مناكب الأرض مبتغياً وجه الله وفضله، يقول سبحانه وتعالى:

﴿ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة﴾[4].

﴿وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله﴾[5].

---

(1) - النجم، 39 .

(2) - هود، 6 .

(3) - الملك، 15 .

(4) - النساء، 100 .

(5) - المزمل، 20 .

ويقول الإمام علي كرّم الله وجهه "خير البلاد ما حملك" أي ما وجدت فيه راحتك.

لقد رفعت الشريعة الإسلامية مكانة العمل إلى مرتبة الجهاد في سبيل الله وجعلته من أجلّ العبادات، يقول سبحانه وتعالى ﴿**فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً**﴾[1] والعمل هنا مادي ومعنوي. ويقول أيضاً ﴿**وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون**﴾[2] .

لقد قبّل الرسول صلى الله عليه وسلم يد عامل وقال: (هذه يد يحبها الله ورسوله).

واعتبر كسب الرجل من عمل يده من أشرف المكاسب فقال: (إن أطيب ما أكلتم من كسبكم، وإن أولادكم من كسبكم)[3] وقال أيضاً: (إن أشرف الكسب كسب الرجل من عمل يده)[4].

وأكّد أن هناك ذنوباً لايكفرها إلا الجدّ في العمل، فقال صلى الله عليه وسلم: (من أمسى كالاً من عمل يده أمسى مغفوراً له)[5]، وقال أيضاً: (من الذنوب ذنوباً لا يكفرها إلا الهمّ في طلب العيش)[6].

1"– واجبات العامل

على المسلم أن يبتغي بعمله وجه الله فيخلص النية ويبذل فيه الوسع والطاقة ويؤديه على أحسن وجه، سواء كان عمله لخاصة نفسه أو لحساب الغير، يقول سبحانه وتعالى ﴿**إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا**﴾[7].

---

(1) – الكهف، 110 .

(2) – التوبة، 105 .

(3) – السيوطي، جامع الأحاديث، ج2/ ص 225، رقم الحديث 4944 .

(4) – رواه الإمام أحمد في مسنده .

(5) – أخرجه الطبراني في الأوسط .

(6) – الغزالي، أبو حامد محمد، إحياء علوم الدين، ج2، دار المعرفة، بيروت، لا رقم طبعة، 1403هـ–1983م، ص 755 .

(7) – الكهف، 30 .

ويقول صلى الله عليه وسلم: (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه)[1].

2"- ضوابط العمل

يعتبر الإسلام السعي إلى العمل والكدّ في تحصيل الرزق فرض وواجب، ويتوعد المتبطل والمتقاعس بالعقاب والإثم مصداقاً لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (طلب الحلال واجب على كل مسلم)[2]، ويقول أيضاً: (كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت)[3].

فإذا قام المسلم بعمله على خير وجه فله الحق بالأجر والعجلة باستيفائه. يقول صلى الله عليه وسلم: (أعطوا الأجير أجره قبل أن يجفّ عرقه وأعلمه أجره وهو في عمله)[4].

كما يؤثم من تلكّأ في دفعه أو امتنع عن تأدية هذا الحق مصداقاً لقوله صلى الله عليه وسلم: (ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، ومن كنت خصمه خصمته: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يوفِّه)[5].

من حقوق العامل ألا يرهق، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق، كأن يعطى استراحة أثناء العمل تساعد على تجديد نشاطه وتمنع عنه السأم والملل، يقول صلى الله عليه وسلم: (للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من الأعمال إلا ما يطيقه)[6]، ويقول أيضاً: (إن الله رفيق يحب الرفق ويعين عليه ولا يعين على العنف)[7].

---

(1) – السيوطي، الجامع الكبير، ج1/ ص 747 .

(2) – السيوطي، الجامع الصغير، ج2/ ص 46 .

(3) – المرجع نفسه، ص 77 .

(4) – رواه البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه، وجاء في جامع الأحاديث للسيوطي، ج1، ص 634 رقم الحديث 3296 .

(5) – رواه ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه، وجاء في جامع الأحاديث للسيوطي، ج3، ص 679 رقم الحديث 10818 .

(6) – ابن حجر، سبل السلام، ج2، ص 177 .

(7) – السيوطي، جامع الأحاديث، ج2، ص 308، رقم الحديث 5366 .

ومن حقوق العامل على الدولة أن تؤمن له فرص العمل المتاحةوالملائمة لقدرته وكفاءته، وأعطى الإسلام الدولة بالمقابل الحق في حمل الأفراد على العمل وحرمان المتعطل بإرادته من الحصول على مساعداتها مصداقاً لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (لا تُحمل الصدقة لغني ولا لقوي متكسب أو مكتسب)[1].

كذلك من حقوق العامل أيضاً إذا أقعدته الشيخوخة، أو أصيب بإعاقة تمنعه عن التكسب، أو افتقر، أو مات عن أسرة محتاجة، أن يتكفل به ربّ العمل أو الدولة كما فعل الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بشيخ من أهل الذمة كبر وضعف وجده يسأل الناس، فوضع عنه الجزية، وأجرى عليه من بيت المال ما يصلحه وقال له: "ما أنصفناك. كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك ثم ضيعناك في كبرك"[2].

لقد حفظ الإسلام للفقراء والعاجزين حقوق التكفل والرعاية وأوكل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بصفته ممثلاً للدولة الإسلامية أمر العناية والإهتمام بهم . يقول سبحانه وتعالى ﴿**النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم**﴾[3]. ويقول صلى الله عليه وسلم: (من ترك مالاً فلورثته، ومن ترك ديناً فعلي وعلى الولاة من بعدي من بيت مال المسلمين)[4] .

3- تحسين مستوى الأفراد صحياً واجتماعياً

إذا كانت التنمية الإقتصادية تهدف إلى زيادة الإنتاج والإنتاجية فلا بدّ أن تهتم التنمية الإجتماعية بالإنسان -عصب هذه التنمية- صحياً ورعائياً حتى يمكن لبرامج التنمية أن تحقق هدفها في رفع مستوى معيشة الأفراد وتحقيق الرفاهية المطلوبة .

إن الصورة الواضحة لمستوى الأفراد الصحي في المجتمعات المتخلفة متأخر إلى حدّ بعيد لارتباطه بنواحي بارزة مثل الفقر والجهل وعدم كفاية المرافق العامة

---

(1) – رواه أحمد وأبو داود والنّسائي .

(2) – الكاندهلوي، محمد يوسف، حياة الصحابة، ج2، دار القلم، دمشق ودار المنارة،جدة، ط3، 1405هـ، 1985 م، ص 104 .

(3) – الأحزاب، 6 .

(4) – السيوطي، جامع الأحاديث، ج6، ص 322، رقم الحديث 21628 .

التي تعنى بالمحافظة على صحة الأفراد. كما أن نظام الأسرة في المجتمع المتخلف له أثر مباشر على انخفاض المستوى الصحي، حيث تتكدس الأسرة في مسكن غير مناسب، وتنتشر المعتقدات الخرافية، والإهمال في رعاية الأطفال، وانتشار الأمراض المعدية، والأوبئة، وأمراض سوء التغذية.

كذلك فإن الرعاية الاجتماعية في كثير من الدول المتخلفة ما زالت ضعيفة المستوى، وقاصرة على فئة قليلة من سكان المدن، مع إهمال فاضح لسكان الريف، بينما تخضع المجتمعات الصناعية والمتقدمة لنظام التأمين الاجتماعي الذي سهل سبل الوقاية وحقق طرق الإفادة من الخدمات المتنوعة .

أ- الرعاية الصحية في الإسلام

يقول الدكتور الغزالي: "إن التماس العافية لا يكون بالتمني على الله بل باتخاذ الأسباب الممكنة الموصلة إلى استئصال المرض وإشاعة الصحة العامة"[1]. فالنظافة فريضة على المسلم في جسده ومسكنه وطريقه ومكان عمله، وللدولة الحق في إجبار الناس على التقيّد بالتعليمات الصحية كما جاء في قول الماوردي: "وإذا أخلّ شخص بتطهير جسده أو ثوبه أو موضع صلاته أنكر المحتسب عليه إذا تحقق ذلك منه"[2].

كما أن الإسلام اهتم بالرياضة التي تحافظ على الصحة، وأمر بالوقاية من الأمراض ومعالجتها. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (إن الله ما أنزل داء إلا وجعل له شفاء ألا يا عباد الله فتداووا)[3].

وحضّ على تناول الأطعمة والأشربة المفيدة، والمساعدة على تكوين البنية السليمة، وحرّم تعاطي الضارّ منها، يقول سبحانه وتعالى:

﴿ يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ﴾[4].

---

(1) – الغزالي، محمد، الإسلام والأوضاع الاقتصادية،دار الكتب الحديثة، القاهرة، ط1، 1961، ص 136 .

(2) – الماوردي، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، م. س ، ص 305 .

(3) – ابن حجر، فتح الباري، ج7، ص 104 .

(4) – الأعراف، 31 .

ويقول جلّ جلاله: ﴿ **قل لا أجد في ما أوحي إليّ محرماً على طاعم إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهِلّ لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم** ﴾[1] .

ب- الرعاية الإجتماعية في الإسلام

إلى جانب اهتمام الإسلام بصحة الفرد وغذائه فإنه أمر بالإحسان إلى الوالدين وخفض جناح الذل لهما، وحضّ على اختيار الزوجة المؤمنة الودود الولود وتنشئة الأولاد تنشئة سليمة صالحة، وإشاعة الإحسان والمودة بين ذوي الرحم والأقارب، ومساعدة الفقراء والضعفاء، وحسن اختيار المعشر والصديق، ومعاملة الجار بالمعروف والمودة، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿**واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً**﴾[2].

وقال صلى الله عليه وسلم: (لا يدخل الجنة من لا يأمن جارُه بوائِقَهُ)[3].

4- <u>مصادر تمويل التنمية في المجتمع الإسلامي</u>

أ- مصادر التمويل في الفكر الإقتصادي المعاصر

يعتمد تمويل التنمية في الفكر الإ تصادي المعاصر على مصدرين أساسيين هما التمويل الداخلي أو المدخرات القومية، والتمويل الخارجي .

1"- <u>التمويل الداخلي أو المدخرات القومية</u>

إن التقدم الإقتصادي الذي تحقق في الدول الصناعية إنما حدث بالفعل في الدول التي تجاوزت مرحلة الإستهلاك واستطاعت تكوين رؤوس أموال، واستثمار كميات متزايدة من ناتجها القومي. أما أنواع المدخرات القومية في الدول المتخلفة فأهمها: القطاع العائلي، قطاع الأعمال، والإدخار الحكومي .

---

(1) – الأنعام، 145 .

(2) – النساء، 36 .

(3) – رواه مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه وجاء في جامع الأحاديث للسيوطي، ج7، رقم الحديث 26438، ص 415 .

*"- القطاع العائلي

يتمثل الإدخار العائلي في الفرق بين الدخل والإستهلاك الخاص ويتحدد بمستوى الدخل الفردي وكيفية توزيع الدخل القومي، ودرجة نماء الوعي، واقتناع الشعب بأهمية الإدخار وخطورة الإكتناز على المصالح الشخصية والوطنية .

**"- قطاع الأعمال

يشمل هذا القطاع نوعين: قطاع خاص وقطاع عام. فالقطاع الخاص هو ما تأخذ مدخراته شكل الأرباح المحتجزة وتستثمر في تجديد المشروع أو توسيعه، وتكون غالباً هذه المدخرات قليلة بسبب ميل الرأسماليين واقطاعيي الريف في الدول المتخلفة إلى الإستهلاك بالإضافة إلى تهريب بعضهم المدخرات إلى الخارج أو اكتنازها في شكل عقارات وسبائك ذهبية وغيرها .

أما القطاع العام في الدول المتخلفة فلا يحقق أرباحاً مرجوة ومدخراته ليست كافية نظراً لسوء الإدارة وزيادة العمالة، وبالتالي فإن قطاع الأعمال في البلدان المتخلفة قاصر عن تحقيق رسالته في عملية التنمية .

***"- الإدخار الحكومي

يتمثل الإدخار الحكومي في الفائض الناتج ما بين الإيرادات كالضرائب والجمارك وبين النفقات أو المدفوعات العامة الجارية. فإذا حصل عجز في الإدخار الحكومي فإن الدولة قد تلجأ غالباً إلى الإصدار النقدي أو ما يسمى بالتمويل التضخمي أو إلى الإقتراض من البنك المركزي لتأمين تمويل المتطلبات الضرورية والحياتية للشعب .

إن مصادر المدخرات القومية في النظام الإشتراكي أسهل منها في النظام الرأسمالي حيث تمتلك الدولة الإشتراكية مصادر الإنتاج وتتحكم فيها طبق خطة مركزية. ولكن ديكتاتورية الحكم في هذه الأنظمة وانحرافها عن استثمارات هذا الفائض لمصلحة الشعب أدّت إلى صراعات عسكرية وساعدت على تهريب الأموال إلى الخارج خشية وقوع ثورات تطيح بأنظمة الحكم.

2"- **التمويل الخارجي**

إن رفع معدل النمو الإقتصادي في الدول المتخلفة الساعية للتقدم يتطلب تدفق النقد الأجنبي بما يتلاءم مع احتياجاتها إلى الآلات والمعدات ومستلزمات الإنتاج التي تساهم في دفع عجلة التنمية وتطورها .

فالمنح والقروض طويلة الأجل أو المشتريات من الدول الصناعية هي إحدى أشكال التمويل الخارجي وهذه تخضع لاعتبارات دولية وتستخدم كوسيلة لممارسة ضغوط سياسية واقتصادية على البلدان المتخلفة .

وهناك شكل آخر من التمويل الخارجي هو الإستثمارات المباشرة أو القروض من الأفراد أو الهيئات الخاصة الأجنبية إلى الحكومات أو المؤسسات العامة أو الخاصة المحلية حيث يتصف هذا التمويل بجشع المستثمرين واستغلالهم إلى أبعد الحدود .

أما الشكل الثالث للتمويل الخارجي فهو ما يقدمه صندوق النقد الدولي ومجموعة البنك الدولي في شكل قروض تخضع إلى شروط تصل إلى حدّ التدخل في شؤون البلدان المفترضة اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً .

ب- **مصادر التمويل في الإقتصاد الإسلامي**

تعتمد التنمية الإقتصادية في الإسلام على مجموعتين من المصادر المالية هما: المصادر الدورية والمصادر غير الدورية .

1"- المصادر الدورية: هي الإيرادات التي تتكرر بصفة منتظمة ومتكررة وتتمثل في الزكاة، والخراج، والجزية، والعشور، وإيرادات الدولة من أملاكها العامة .

2"- المصادر غير الدورية: هي الإيرادات المتوقعة والتي لا يمكن تحديدها سلفاً ومنها الغنائم، والفيء، والركاز، والتوظيفات، والتركات التي لا وارث لها، والقروض.

لقد تناولنا في الفصل الثالث من الباب الأول بعض الحقوق المالية المفروضة على المسلمين وعلى غير المسلمين والتي كانت تشكل مورداً هاماً من مصادر التمويل للدولة الإسلامية في عصور الانتصارات والتوسعات والتي توقفت بسبب

ضعف المسلمين وتخلفهم عن فريضة الجهاد، وعدم التزامهم بأحكام الشريعة، وسوف ننهي هذا الفصل بالتحدث عن بعض مصادر التمويل غير الدورية التي تلعب حالياً دوراً هاماً في عمليات الاقتصاد الإسلامي كالركاز، والتوظيفات، وتركات من لا وارث لها، والقروض .

1- **الركاز**: هو ما يخرج من باطن الأرض سواء أكان فِلِّزات أم كان سوائل، يكون كله ملكاً لبيت مال المسلمين...، لأن المصلحة تقضي أن تكون عائدات الركاز لمجموعهم لا لآحادهم أفراداً أم دولاً، وجُعلت تحت سلطان ولي الأمر النائب عن المسلمين ينفق غلاتها في مصالحهم[1] .

والركاز هو كل ما خرج من الأرض مما يخلق فيها من غيرها مما له قيمة، سواء كان جامداً كالحديد والرصاص والنحاس وغيرها، أم من المعادن السائلة كالنفط والقار والكبريت مصداقاً لقول الله سبحانه وتعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض﴾**[2].

روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (في الركاز الخُمس)[3].

أضاف أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم رأيه إلى رأي عبد الله بن عباس بأن الركاز هو أيضاً ما يخرج من البحر من حلية وعنبر وغيرها ويكون فيه الخمس استناداً لكتاب عمر بن الخطاب إلى عامله على البحر يعلى بن أمية بشأن عنبرة وجدت على الساحل قال فيه: "إنه سيب من سيب الله فيها وفيما أخرج الله جل ثناؤه من البحر الخمس"[4].

رأى بعض الفقهاء ومنهم الإمامَين مالك والشافعي أن الزكاة تجب في الركاز بنسبة الخمس أي 20٪ بالمئة من قيمته إذا تمّ الحصول عليه من غير تعب ومؤنة، وتكون ربع العشر أي 2,5٪ بالمئة إذا ناله بالتعب والمؤنة[5].

---

(1) – القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، ج1، م. س، ص ص 440، 441 .

(2) – البقرة، 267 .

(3) – أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه، رواه أبوعبيد في الأموال والحاكم في المستدرك .

(4) – أبو يوسف، يعقوب بن ابراهيم، كتاب الخراج، م.س، ص 70 .

(5) – القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، ج1، م. س، ص 446 .

لو ألقينا نظرة إلى حجم عائدات النفط والغاز الطبيعي فقط في الدول الإسلامية والقيمة المالية المقدرة للزكاة فيها لأدركنا كم هي متوفرة مقومات التنمية ووسائل نجاحها .

جدول إنتاج النفط والغاز الطبيعي في الدول الإسلامية وغير الإسلامية[1]

السنة	إنتاج النفط (ألف برميل في اليوم)				إنتاج الغاز الطبيعي (مليون متر مكعب عند نهاية السنة)			
	دول إسلامية*		دول غير إسلامية		دول إسلامية		دول غير إسلامية	
		النسبة		النسبة		النسبة		النسبة
1980	26479		33261		10562		1564368	
1981	22835		33301		126283		1498326	
1982	19668		36381		120767		1478742	
1983	18342		37212		136598		1632993	
1984	17868		38340		170919		1755305	
1985	17299		37750		219646		1778070	
1986	19904		40463		243479		1810429	
1987	20446		39290		262506		1931000	
1988	21569		40637		283732		1970735	
1989	23763		39125		309056		2157374	
الإجمالي	208173	35,59	377768	64,40	1978610	9,84	17577342	91,15
المتوسط	20817,3		37776,8		197,861		1757734,2	

إن متوسط سعر البرميل 16,16 دولار دولار أمريكي وكلفة إنتاجه 1,75 دولار أمريكي فيكون صافي الربح للبرميل الواحد هو 14,41 دولار .

فإذا كان متوسط الإنتاج اليومي لنفط الأقطار الإسلامية هو /20817,3/ ألف برميل[2] يكون متوسط عائد النفط في البلدان الإسلامية هو يومياً:

---

(1) – منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول، تقرير الأمين العام السنوي التاسع عشر، القاهرة، 1992، ص5، بتصرف .

* – الدول الإسلامية المنتجة للنفط هي: تونس–الجزائر–ليبيا–مصر–نيجيريا–الإمارات العربية–البحرين–السعودية–سورية–العراق–عُمان–قطر–الكويت–إيران–دول إسلامية مستقلة في روسيا–أندونيسيا–بروناي وماليزيا.

(2) – علوان، عبد الله، التكافل الإجتماعي في الإسلام، دار السلام، حلب، ط4، 1983م، ص 82، بتصرف .

20817300 برميل × 14,41 دولار ≅ 259977000 دولار

وسنوياً: 259770000 × 365 يوم ≅ 94,891,605,000 دولار

إذا كانت زكاتهم 20٪ أو الخمس يكون العائد: 18,978,321,000 دولار

إذا كانت زكاتهم 2,5٪ أو نصف العشر يكون العائد: 4,744,580,250 دولار.

إن متوسط إنتاج البلاد الإسلامية من الغاز الطبيعي سنوياً هو /197,861/ مليون متر مكعب فيكون عائده يقارب النفط وتكون الزكاة تعادل زكاة النفط تقريباً. فهل بعد هذه الأرقام حديث لمتحدث عن قدرة الزكاة على سدّ احتياجات العالم الإسلامي.

2- **التوظيفات**: هي إجراءات تتدخل بها الدولة في الملكية الخاصة وذلك بأخذ نسبة محددة من أموال الأغنياء لصالح المجتمع الإسلامي المهدد بوباء أو حرب أو مجاعة وذلك عندما تعجز موارد الخزانة العامة عن مواجهتها امتثالاً لقول الرسول صلى الله عليه وسلم نقلاً عن ابن عمر رضي الله عنهما: (إن في المال حقاً سوى الزكاة)[1].

يقول القرطبي: "وافق العلماء أنه إذا نزلت بالمسلمين حاجة بعد أداء الزكاة يجب صرف المال إليها"[2].

ويقول فؤاد شندى: "إن التوظيف يواجه مرحلة الحاجة التي تهدد المجتمع الإسلامي من أساسه"[3].

ويستند الفقهاء في عملية التوظيف إلى قوله سبحانه وتعالى:

﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قِبَلَ المشرق والمغرب، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب﴾[4].

---

(1) – أخرجه الترمذي واستند إليه أغلب الفقهاء، انظر المذهب الإقتصادي في الإسلام للدكتور محمد شوقي الفنجري، ص 145 .

(2) – قطب، إبراهيم، النظم المالية في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، لا. ط، 1980م، ص 77 .

(3) – شندى، فؤاد، التنمية الإقتصادية في الإسلام، دار الأندلس والنشر، القاهرة، ط1، 1407هـ-1987م، ص 121 .

(4) – البقرة، 177 .

وإذا لم تكف الزكاة حاجات التكافل الإجتماعي ولم يكن في بيت المال ما يسدّ تلك الحاجات فرض النظام الإسلامي على أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ويكفوهم الضروري من حاجاتهم الغذائية والمعاشية .

3- **تركات من لا وارث له:** إن التركات التي لا يوجد من يستحق تورثها تؤول ملكيتها للدولة حيث كانت فيما مضى تشكل مصدراً هاماً من مصادر التمويل للتنمية الإقتصادية في البلاد الإسلامية. يقول أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم:

"وأيما قوم من أهل الحرب أو الخراج بادوا فلم يبق منهم أحد وبقيت أرضوهم معطلة ولا يعرف أنها في يد أحد ولا أن أحداً يدعي فيها دعوى.. وللإمام أن يقطع كل موات وكل ما كان ليس لأحد فيه ملك وليس في يد أحد ويعمل في ذلك بالذي يرى أنه خير للمسلمين وأعمّ نفعاً"[1].

هذه الأرض الموات تصبح ملكاً لمن أحياها أو أحيا شيئاً منها، ويحق للدولة أن تقطعها أو تؤجرها أو تعمل فيها بما ترى أنه دعامة لبيت المال وصلاح للأفراد والجماعة .

4- **القروض:** الإقراض هو دفع مال للغير في نظير عرض متماثل في الذمة والنفع المعطى له فقط[2].

والقرض هو تمليك الشيء على أن يرد مثله، وهو سنة مؤكدة وقد يجب للمضطر ويحرم لمن يستعين به على معصية[3].

لقد حبب الإسلام عملية الإقراض بين الأفراد واعتبره من أعمال البر والتعاون لأن صاحب القرض لا يطلب أية منفعة لنفسه أوزيادة عن قرضه وإنما يرغب في مؤازرة أخيه ويبتغي رضى الله وأجره الكريم.

يقول الله سبحانه وتعالى:

---

(1) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م. س، ص ص 65، 66 .

(2) – شندى، فؤاد، التنمية الإقتصادية في الإسلام، م. س، ص 123 .

(3) – المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، الترغيب والترهيب، ج2، م.س، ص 40 .

﴿إن المصدّقين والمصدّقات وأقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعف لهم ولهم أجر كريم﴾[1].

﴿ من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة ﴾[2].

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً إلا كان كصدقتها مرتين)[3].

وهناك عملية أخرى من عمليات التمويل هي القراض أو المضاربة، وهي عقد بين شخصين يتم بموجبه تقديم المال من الفريق الأول، وتقديم العمل من الفريق الثاني نظير المشاركة بنسبة معينة من الربح ويمكن عن طريق هذا العقد تمويل كثير من المشروعات التجارية والصناعية والسكنية .

---

(1) – الحديد، 1 .

(2) – البقرة، 245 .

(3) – رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه والبيهقي مرفوعاً وموقوفاً .

الفصل الثاني

تطبيقات على المجتمع اللبناني
نموذج مدينة طرابلس

تمهيد

أولاً: الإنسان رأسمال التنمية وغايتها.

1- تحقيق الحجم الأمثل للسكان.

2- رفع كفاية الإنسان الإنتاجية.

ثانياً: الموارد الطبيعية

1- تطوير القطاع الريفي والزراعي.

2- تحسين القطاع الصناعي.

3- استثمار أفضل لقطاع الخدمات والتجارة.

4- استغلال الثروة المائية.

ثالثاً: الموارد المالية

1- الوضع المالي في لبنان.

2- دور الصدقات في تمويل خطط التنمية لمدينة طرابلس.

3- نماذج مشاريع إنمائية في طرابلس من عائدات الصدقات.

تمهيد:

لقد أخذت برامج التنمية في لبنان عدة أساليب منذ استقلاله وحتى اليوم، محاولة الوصول بالمجتمع اللبناني إلى الحالة المرغوب فيها. لكن هذه المحاولات لم تستطع للأسف تحقيق الهدف المرتقب لأسباب عديدة منها التركيبة الشعبية المتنافرة، والهيمنة الأجنبية الضاغطة، والانتماءات الخارجية المتحيزة،والتمييز الطائفي في المناصب، والحرمان المقصود لبعض المناطق، ومنها سلسلة الحروب الأهلية والعداون الإسرائيلي التي دمرت البلاد وفرقت العباد، ومنها الهجرة التي فرغت الوطن من مفكريه وفعالياته، ومنها ضعف الموارد الطبيعية وتعطل قطاع الخدمات .

وقد يكون الخطأ في الوصول إلى منهج التنمية الصحيح الذي يرتضيه المجتمع ويتفاعل معه هو أيضاً من أهم أسباب فشل عملية التنمية المنشودة .

إن التنمية في لبنان ليست معضلة لا حل لها فقد ثبت أن هناك دولاً كاليابان وسويسرا تمكنت من تحقيق أعلى معدلات التنمية بتعداد سكاني أكبر وبموارد اقتصادية أقلّ باعتمادها على منهج إنمائي نابع من خصوصية إنسانها وثقافته وحضارته .

إن المجتمع اللبناني الذي قارب عدده الثلاثة ملايين نسمة من البشر والذي أنعم الله عليه بمناخ طيب وموقع جغرافي ممتاز وموارد طبيعية متعددة الصور، وطاقات بشرية معطاءة سوف يتمكن من تجاوز مرحلة التخلف وتحقيق المستويات العليا من التقدم إذا طبق تعاليم الشريعة الإسلامية ومنهجها الإنمائي، فهي الأمل في إيجاد طريق لحل مشاكله المختلفة والوصول إلى ما يرجوه من نهضة ورقي .

سنتناول موضوع التنمية للمجتمع اللبناني بصورة عامة ولمجتمع مدينة طرابلس بصورة خاصة من خلال الرؤيا الإسلامية في العناصر الثلاث الآتية:

أولاً: الإنسان رأسمال التنمية وغايتها.

ثانياً: الموارد الطبيعية .

ثالثاً: الموارد المالية .

أولاً: الإنسان رأسمال التنمية وغايتها

إن الدراسات العميقة والتحليلات العلمية لمشاكل الدول المتخلفة أكدت أن العامل الإنساني يلعب دوراً بالغ الأهمية في مجال التنمية، فالإنسان المتمتع بالعدالة والمساواة وتكافؤ الفرص، والمتنعم بحد الكفاية من المسكن والمطعم والملبس، والمتنصل من قيود وأغلال التبعية، والمتطلع إلى التجديد والابتكار، هو العنصر الأساسي والفعال في تخطي عثرات التخلف، وتسريع عملية التنمية بكل أشكالها وأبعادها .

تهدف التنمية الشاملة إلى تنمية الموارد البشرية وذلك من خلال تكوين الشخصية السوية، وتنمية الخلق والمواقف والطموحات السليمة، والتعليم والتدريب على المهارات المطلوبة لمختلف الأنشطة، ومن ثم تحقيق كفاءة العمل وتشجيع البحث وطلب المعارف، وتطوير وسائل المشاركة الفعالة والمسؤولة للناس في الأنشطة الإنمائية وفي اتخاذ القرارات في كافة المستويات والمشاركة في عوائد التنمية، وذلك باعتماد مبدأ تحقيق الحجم الأمثل للسكان، ورفع كفاية الإنسان الإنتاجية .

1- تحقيق الحجم الأمثل للسكان

إن العلاقة المثلى بين السكان والموارد تتحقق عند الحجم الأمثل للسكان، والتي تتم عن طريق زيادة النمو السكاني في الدول التي تشكو انخفاضاً سكانياً وفائضاً في الموارد، أو عن طريق خفض النمو السكاني وتنمية الموارد في الدول التي تشكو من تضخم سكاني وقلة في الموارد .

تعتبر ظاهرة التزايد السكاني السريع من أخطر العقبات التي تواجه جهود الشعب اللبناني في انطلاقه وتقدمه بطريقة فعالة وقادرة حيث بلغ معدل النمو السكاني 2 .٪ بالألف[1] في الوقت الذي ما تزال فيه مساحة الأرض الزراعية التي يعتمد عليها في الغذاء ثابتة بدون زيادة تذكر،وهذا يوضح الخلل الخطير بين الزيادة السكانية ومساحة الأراضي المستثمرة والذي يؤدي بدوره إلى مشاكل

---

(1) – مركز التدريب والبحوث الإقتصادية الإجتماعية الإحصائية للأقطار الإسلامية، SESRTCIC

وجاء في كتاب لبنان الجديد لعزيز الأحدب صفحة 176 أن معدل النمو السكاني في لبنان 2,3 .٪ بالألف .

داخلية من فقر ومرض وجهل وتخلف. وكما يقول فؤاد شندى: "لا حرية لمن لا يملك قوته ولا كرامة لمن يمد يده ليأكل"[1].

فالمطلوب من الإنسان اللبناني أن يعمل بجدّ في مجال التنمية البنّاءة باستغلال الموارد المتاحة، واستثمار الطاقات والقدرات المتوفرة، ومن ثم القيام بعملية تنظيم النسل وليس تحديده حتى يصل إلى التوازن الذي يوفر له المستوى اللائق لمعيشته وكرامته .

إن الدعوة إلى تنظيم النسل بما يحقق صالح الأم والطفل والأسرة والمجتمع لن تخرج عن الإطار الذي أراده الله سبحانه وتعالى للإنسان المسلم من رفعة وقوة. وليست القوة في العدد كَماً فقط بل هي في النوعية أساساً .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير إحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز)[2].

هذا بالإضافة إلى أن الفقهاء وفي مقدمتهم حجة الإسلام الإمام أبوحامد الغزالي أجازوا منع الحمل أو العزل للأسباب الآتية :

أ- إذا كان ذلك يذهب بجمال المرأة، وللخوف على حياتها من خطر الولادة .

ب- للخوف من الحرج بسبب كثرة الأولاد ومتاعبهم .

ج- للإحتراز من دخول السوء في تحصيل ما قد يحتاجون إليه من المطالب.

د- إذا خيف على الولد من السوء لفساد الزمان .

هـ- إذا دعت إلى منعه حاجة مهمة في نظر الشارع .

و- إذا كان لبن الأم ينقطع بعد الولادة وليس للوالد ما يتخذ به مرضعة[3].

يقول الشيخ عبد العزيز عيسى: "إن تنظيم الأسرة بمفهومه الحديث أمر جائز شرعاً لا يمنع منه ديننا الحنيف بل هو أمر قد يطلبه لمقتضياته"[4].

---

(1) – شندى، فؤاد، التنمية الاقتصادية في الإسلام، م. س، ص 132 .

(2) – رواه أحمدبن حنبل في مسنده وابن ماجه ومسلم، وجاء في جامع الأحاديث للسيوطي، ص 671 .

(3) – الغزالي، أبوحامد، إحياء علوم الدين، ج2، م.س، ص 52 .

(4) – عيسى، عبد العزيز، تنظيم الأسرة ورأي الفقه الإسلامي، الهيئة العامة للإستعلامات، محاضرة منشورة بدون تاريخ، ص 4 .

2- رفع كفاية الإنسان الإنتاجية

من الملاحظ أن الكفاية الإنتاجية للإنسان في الدول المتخلفة تتميز بالتدني عن مثيلها في الدول المتقدمة، لذلك فإن رفع الكفاية الإنتاجية لهذا الإنسان في شكل خدمات تعليمية وصحية وتنظيمية هو السبيل الأقوم لاختصار فترة التخلف ودفع خطى التنمية قدماً إلى الأمام .

أ- التعليم

يكاد يجمع الإقتصاديون القدماء والمحدثون على أن تعليم الناس وتأهيلهم هو استثمار مالي واعتبروه ضمن رؤوس الأموال الإجتماعية وأكدوا "أن الإنفاق عليه في سبيل تثقيفهم وتعليمهم للوصول بإمكانياتهم الإنتاجية إلى أقصى مستوى إنتاجي هو نوع من الإستثمار بالمعنى الإقتصادي الصحيح"[1].

لقد أوجب الإسلام على معتنقيه كباراً وصغاراً، ذكوراً وإناثاً، التعلم والتعليم، وكرّم العلم والمشتغلين به، وحدّد مساره في النافع منه للمجتمعات الإنسانية .

يصنف الإسلام العلم إلى أنواع ثلاثة :

1- علوم الدين

وهي العبادات والمعاملات المتصلة بمجال عمل الإنسان والجماعات وتعلمها فرض لازم لجميع أفراد المجتمع .

2- علوم الدنيا المفيدة لشؤون الفرد والمجتمع

وهي التخصصات المختلفة للإنتاج والتنمية، ويكفي قيام طوائف من المجتمع بتعلمها.

3- التدريب واكتساب الخبرة

وهي العلوم التي تساهم في زيادة ثقافة الفرد وتحسين مستوياته العلمية والإجتماعية والإقتصادية وهي مباحة لمن أراد تحصيلها[2] .

---

(1) – شندى، فؤاد، التنمية الإقتصادية في الإسلام، م. س، 136 .

(2) – عفر، محمد عبد المنعم، مشكلة التخلف وإطار التنمية والتكامل بين الإسلام والفكر الإقتصادي المعاصر، مطبوعات الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مطابع المنار العربي، القاهرة، 1407هـ-11987م، ص 57 .

إن سياسة التعليم في المجتمع الإسلامي مرتبطة باحتياجاته، وتتوافق مع تنميته، وتعطي الأولوية للتعليم الديني ثم التعليم التقني .

إن قضية العلم في الإسلام، المادي والروحي، العقلاني والخلقي، هي قضية أساسية ترددت في مئات الآيات من القرآن الكريم وعشرات الأحاديث النبوية الشريفة .

جاء في سورة الزمر: ﴿ **قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب** ﴾[1].

وجاء في سورة المجادلة: ﴿ **يرفَعِ اللّهُ الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات**﴾[2].

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: (من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع)[3].

وجاء في حديث رواه الإمام الغزالي مرفوعاً لنسبه إلى الراوي معاذ بن جبل رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال:

(تعلموا العلم فإن تعلمه لله خشية، وطلبه عبادة، ومذاكرته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قربة، لأنه معالم الحلال والحرام، ومنار سبل أهل الجنة، وهو الأنيس في الوحشة، والصاحب في الغربة، والمحدث في الخلوة، والدليل على السراء والضراء، والسلام على الأعداء، والزين عند الأخلاء. يرفع الله به أقواماً فيجعلهم في الخير قادة تقتفى آثارهم ويقتدى بفعالهم وينتهى إلى رأيهم. ترغب الملائكة في خلتهم، وبأجنحتها تمسحهم، ويستغفر لهم كل رطب ويابس، وحيتان البحر وهوامه وسباع البر وأنعامه، لأن العلم حياة القلوب من الجهل، ومصابيح الأبصار من الظلم. يبلغ العبد به منازل الأخيار والدرجات العلى في الدنيا والآخرة. التفكير فيه يعدل الصيام، ومداراته

---

(1) – الزمر، 9

(2) – المجادلة، 11 .

(3) – رواه الترمذي،وجاء في كتاب الترغيب والترهيب للمنذري، م.س، ص 105 .

تعدل القيام. به توصل الأرحام، وبه يعرف الحلال من الحرام. هو إمام العمل، والعمل تابع، يلهَمُه السعداء، ويحرمه الأشقياء "[1].

يقدم فؤاد شندى مقترحاته حول هذا العلم فيقول: "أقترح أن نجعل مادة الدين الإسلامي مادة أساسية ومتفرعة في جميع مراحل التعليم حتى يخرج الفرد عالماً بكل ما يعنُّ له من أمور دينه ودنياه .. وعلى أن يتم حفظ القرآن كله بداية من المرحلة الإبتدائية ومنتهى بالمرحلة الثانوية بفروعها.. وليكن حفظ القرآن بعد ذلك شرط من شروط الإلتحاق بمراحل التعليم العالي وشرطاً للتعيين في أي عمل وظيفي"[2].

إن انخفاض مستوى التعليم والثقافة في بلد ما يؤدي إلى قصور المعرفة وضعف أساليب الإنتاج، إضافة إلى تدني إنتاجية العمل،وقلة كفاءة المجتمعات وقدرتها على مجاراة التحديث[3]، وإن عدم توافر فرص العمل لجميع طالبيه أمر يعمق الفروقات الإجتماعية، ويجعل من شبه المستحيل إزالتها فيما بعد دون تعريض البلد لمخاطر الثورات الإجتماعية والسياسية[4] .

ب- الصحة العامة

إن رفع الكفاية الإنتاجية لإنسان الدول المتخلفة لا يأتي عن طريق التعليم والتأهيل المهني فقط، بل يجب أن يرافق ذلك قدراً من الوقاية والرعاية الصحية تمكنه من بذل الجهد ومواصلة المسيرة داخل العملية التنموية لأن الإنسان الصحيح الجسم والعقل هو الذي يستطيع المشاركة بجدية وفعالية في العمل،وتنفيذ المهمة الموكولة إليه .

---

(1) – رواه ابن عبد البر النمري في كتاب العلم من رواية موسى بن محمد بن عطاء القرشي، ورواه الإمام الغزالي مرفوعاً لنسبه إلى الراوي معاذ بن جبل .

(2) – شندى، فؤاد، التنمية الإقتصادية في الإسلام، م. س، ص 138 .

(3) – عفر، محمد عبد المنعم، مشكلة التخلف وإطار التنمية والتكامل بين الإسلام والفكر الإقتصادي المعاصر، م. س، ص 22 .

(4) – الأحدب، عزيز، لبنان الجديد كيف نتصوره وكيف نبنيه؟، دار العلم للملايين، بيروت، لارقم طبعة، 1975م، ص 175 .

إن نظرة بسيطة لعدد السكان لكل طبيب في لبنان /1010/ نسمة و /2030/ نسمة لكل ممرضة[1] ولكل سرير /896/ نسمة ومقارنتها بالبلدان المتقدمة، تظهر لنا المستوى الضعيف للرعاية الصحية في لبنان. فلا بدّ أن توفر خدمات طبية للأفراد أكثر من المتاح حالياً، بالإضافة إلى تعميم التأمين الصحي والعلاجي بحيث يشمل جميع أفراد المجتمع ويصل إلى المستوى المطلوب .

يضاف إلى ذلك أن الإسلام فرض على الدولة توفير المسكن الصحي لكل أسرة، وتأمين مياه الشرب النقية، ومعالجة المرضى، والعناية بالمعاقين والزمنى، وكذلك الإهتمام بتخطيط المدن بحيث تكون الشوارع متسعة، وتكون المصانع بعيدة عن المناطق السكنية حتى لا تسبب تلويث البيئة بمداخنها وفضلاتها، وتؤثر على راحة المواطنين بدوران محركاتها وضجيج آلياتها .

يدعو الإسلام أتباعه إلى العناية بقواهم الجسدية والعقلية للقيام بواجباتهم نحو أنفسهم وأسرهم ومجتمعاتهم . فقد أوجب الإسلام طهارة البدن والثوب والمكان .

يقول سبحانه وتعالى **﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين وإن كنتم جُنُباً فاطهروا﴾**[2] .

ويقول أيضاً **﴿وثيابك فطهّر﴾**[3] .

ودعا إلى الإعتماد على الطيبات من الرزق **﴿فكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً واشكروا نعمة الله إن كنتم إياه تعبدون﴾**[4] وإلى الإقتصاد في المأكل **﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾**[5] .

---

(1) – تقرير التنمية البشرية لعام 1992، م. س، ص 129، 136، 140 .

(2) – المائدة، 6 .

(3) – المدثر، 4 .

(4) – النحل، 114 .

(5) – الأعراف، 3 .

وإلى الإمتناع عن المأكولات الضارة ﴿**حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به، والمنخنقة والموقوذة والمتردية وما أكل السبُع**﴾[1].

وإلى نظافة اليدين والفم والأسنان مصداقاً لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (تسوّكوا فإن السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب)[2].

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة)[3].

ذلك أن انخفاض مستويات التغذية والصحة يؤدي "إلى ضعف الفرد جسمياً وعقلياً، وإلى عدم قدرته على تحقيق المنافع سواء بعدم إمكانه إدراكها أو ضعف خبرته بشؤون السياسة ومتطلبات العمل"[4] .

كما دعا إلى تقوية الفرد بالإستعداد والتدريب ليكون جاهزاً للذود عن دينه وأرضه وعرضه عند الحاجة ﴿**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم**﴾[5].

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "علموا أولادكم السباحة والرماية ومروهم فليثبوا على ظهور الخيل وثباً ".

كذلك أمر الإسلام بالتربية الذهنية والصحة النفسية وذلك بالمداومة على تقوى الله والتسليم لقضائه مع الأخذ بالأسباب حتى تقوى النفس على مجابهة الصعاب، ومقاومة المصائب ﴿**قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هومولانا وعلى الله فليتوكل المتوكلون**﴾[6].

---

(1) – المائدة، 3 .

(2)-(3) – ابن قيّم الجوزية،محمد بن أبي بكر الزرعي، الطب النبوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار، الكويت، الطبعة الثامنة، 1406هـ، 1985م، ص 322، أخرجه البخاري ومسلم .

(4) – عفر، محمد عبد المنعم، مشكلة التخلف وإطار التنمية والتكامل بين الإسلام والفكر الإقتصادي المعاصر، م. س، ص 22 .

(5) – الأنفال، 60 .

(6) – التوبة، 51 .

ج- الإدارة والتنظيم

إن الوحدات الإنتاجية في حقول الإقتصاد والإجتماع والصحة والثقافة قد اتسعت في لبنان وكبرت حجماً ونشاطاً، وقد اقتضى هذا التوسع تقسيماً للعمل، ونوعاً من التنظيم والإدارة لجمع هذا الشتيت من العاملين والعدد والآلات الفنية، ورؤوس الأموال المستثمرة في وحدات متجانسة، مؤتلفة تسير بكل مشروع نحو وجهته الصحيحة .

من المؤكد أن المجتمعات لو صححت معتقداتها وآمنت بربها والتزمت بالقيم السليمة في عقائدها وأخلاقها وسلوكها، واتسم أفرادها بالصدق والإخلاص والأمانة والصبر والشجاعة والتراحم والبعد عن الإستغلال، ولو قامت هذه المجتمعات على المساواة بين كافة المنتمين إليها في الحقوق والمكانة الإجتماعية والفرص المتاحة، وقامت مؤسساتها على أساس الرحمة والتعاون وحسن الإدارة والعلاقة الإنسانية مع المجتمعات الأخرى؛ ولو قام البنيان السياسي لهذه المجتمعات على الإلتزام بالشريعة وإقامة الدولة الملتزمة بمنهج الله وأحكامه، وبتكامل النشاط الخاص مع النشاط العام للدولة، وتوفير الإرادة الكفء التي يتيسر معها أداء العمل، وتنمو في ظلها المبادرات الفردية، ولو لم تظهر في المجتمعات انتهاكات لما حرم الله، ومخالفات لنظمه وأوامره...

لو تحقق هذا كله لأعطاهم الله بركات من السماء والأرض على شكل ثروات زراعية ومعدنية، ودخول مباركة المقدار وفيرة الثمار، قليلة الكلفة والمشقة... لكن مخالفتهم وسلوكهم النقيض من هذا المنهج سبب في تعرضهم للحرمان والشقاء، وضيق الموارد، وانخفاض مستويات المعيشة وغيرها من مظاهر التخلف مصداقاً لقول الله سبحانه وتعالى ﴿**ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون** ﴾[1]. وقوله أيضاً ﴿ **وضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغداً من**

---

(1) – الأعراف، 96 .

كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون﴾[1].

إن الجهد الذي يبذله أفراد الوحدات في نظر الإسلام لا يكفي أن يكون جهداً إرادياً لمنفعة مادية أومعنوية بل يجب أن يكون منتظماً. فالإسلام ربط بين العلم والعمل ربطاً محكماً وحثّ على تطبيق الطرق الفُنية أو استخدام التكنولوجيا في العمل، لأنه يرى أن العلم يرفع كثيراً من إنتاجية العمل، وفي ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (قليل العمل ينفع مع العلم وكثير العمل لا ينفع مع الجهل)[2].

يرى الغزالي والشاطبي أنه يتعين توجيه نظام المجتمع وأساليبه وطاقاته وأدواته المختلفة نحو تحقيق الضروريات أو الإحتياجات الأساسية التي تحفظ الدين والحياة والقوة البدنية والذهنية اللازمة لأداء الواجبات تجاه النفس والأسرة والمجتمع ثم يلي ذلك الحاجيات ثم التحسينات والتكميليات[3].

إن المطلوب من المختصين في الإدارة بلبنان أن يقوموا بوضع نماذج لإدارة الأنشطة المختلفة المحتملة في المجتمع اللبناني بحيث يمكن لأي فرد أو هيئة أومؤسسة أن يستعين بها في إدارة نشاطه. كذلك فإن المطلوب من الدولة بكل أجهزتها أن تحسن استغلال مواردها الطبيعية السخية وطاقاتها البشرية المعطاءة بفكر واع وخطط مدروسة قائمة على تعاليم الشريعة الإسلامية ومفاهيمها الإنمائية.

ثانياً: الموارد الطبيعية

إن الموارد الطبيعية للدولة من أراضٍ زراعية وغابات ومعادن وجبال وأنهار وبحار هي الثروات المتنوعة التي يتأمن عن طريقها إشباع حاجات الفرد والمجتمع إذا ما أحسن استغلالها .

---

(1) – النحل، 112 .

(2) – السيوطي، جامع الأحاديث، ج4، م. س، ص 756، رقم الحديث 15352 .

(3) – عفر، محمد عبد المنعم، مشكلة التخلف وإطار التنمية والتكامل بين الإسلام والفكر الإقتصادي المعاصر، م. س، ص 49 .

تختلف النظرة إلى ملكية الموارد الطبيعية وإنتاجها وتوزيعها بين نظام وآخر. فالنظام الرأسمالي اعتمد الملكية الخاصة لهذه الموارد وأعاد الإنتاج إلى المنتج الفردي. والإشتراكية جعلت الملكية هي الأساس وأعادت الإنتاج إلى المجتمع، بينما الإسلام اعتبر الملكية أنها لله وحده وأن الإنسان هو خليفته يعمل في ظل تعاليم المالك الحقيقي بما يحقق صالح الفرد والمجتمع معاً. لذلك فإن ملكية الموارد الطبيعية في المفهوم الإسلامي ثلاثة أنواع هي[1]:

1- ملكية خاصة بهدف إشباع حاجات إنسانية خاصة .

2- ملكية عامة لإشباع حاجات إنسانية عامة تعتري الفرد بوصفه عضواً في المجتمع .

3- ملكية الدولة التي تكفل التوازن الإجتماعي في توزيع الثروة عندما يختل هذا التوازن لسبب أو لآخر .

إن أحوج ما يحتاج إليه لبنان هو تنمية موارده الطبيعية المختلفة التي وهبها الله له من تطوير للقطاع الريفي والزراعي وتحسين للقطاع الصناعي،واستثمار أفضل لقطاع الخدمات والتجارة، واستغلال لمصادر الطاقة،-وتنمية للمصادر البحرية والنهرية حتى تخطو الخطوات الصحيحة على درب التقدم المضني والشاق .

1- تطوير القطاع الريفي والزراعي

إن تطوير القطاع الريفي هو رفع المستوى الحضاري لسكان القرى ويتم ذلك عن طريق تنمية فكر الإنسان الريفي، وزيادة معارفه ومهاراته، ورفع مستوى انتاجيته ودخله، وإتاحة فرص متكافئة بين سكان الريف والحضر في المجالات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والثقافية والخدماتية، بحيث تنعدم عوامل النزوح من الريف إلى المدينة .

يتصف القطاع الزراعي في لبنان بالبدائية في أساليب الإنتاج، وبتخلف الفن الإنتاجي، وبانخفاض الموارد الإنتاجية ورداءة المنتجات مما أفضى به إلى تبعية اقتصادية لدول أخرى تأثر بها في اتجاهاتها وسياساتها .

---

(1) – شندى، فؤاد، التنمية الإقتصادية في الإسلام، م. س، ص 145 .

وإذا قدرنا الخطر الذي يخيم على البشرية اليوم بسبب النقص المتواصل في إنتاج المواد الغذائية وصعوبة الحصول عليها نستطيع أن ندرك أهمية اعتنائنا بالأرض الزراعية التي تتعرض للإهمال والهجر ولحركة ابتلاع عمراني يعم لبنان .

فالزراعة في لبنان وإن كانت تسهم بحوالي 12,6 ٪ من مجموع الدخل القومي فإنها تستوعب ما يقارب الخمسين بالمئة من القوة العاملة، بينما قطاع التجارة والخدمات الذي يسهم بما يعادل 64,5 ٪ لا يستوعب أكثر من 38,5 ٪ من اليد العاملة، ويبقى قطاع الصناعة الذي يسهم بما يقارب 22,9 ٪ لا يستوعب أكثر من 12,5 ٪ من هذه القوة العاملة[1].

إن كل خطة تهدف إلى تنمية لبنان يجب أن ترتكز على تطوير هذا القطاع ورفع مستوى العاملين فيه اقتصادياً وثقافياً واجتماعياً عن طريق تنمية قدرات المزارع اللبناني والتعرف إلى بيئته الطبيعية وتعزيز التفاعل والإرتباط بينهما.

تلعب التنمية الزراعية دوراً هاماً في تطوير القطاع الريفي عن طريق استصلاح الأراضي، وزيادة المساحات الصالحة للزراعة، وتوفير مصادر المياه لها، وإدخال التكنولوجيا المناسبة للوصول بها إلى المعدلات العالمية، بالإضافة إلى دعم التماسك الإجتماعي بين أهالي الريف والمحافظة عليه باعتباره أحد القيم الإجتماعية التي يمكن تطويعها لتكون قوة دافعة لعملية الإنماء، ويمكن تحقيق ذلك من خلال غرس القيم الإسلامية السامية التي تنمي دوافع العمل والإنجاز، وتقوم السلوك الإجتماعي، وترشد السلوك الإستهلاكي[2].

2- تحسين القطاع الصناعي

إن الدول الساعية للتقدم تعلق آمالاً عريضة على تحسين القطاع الصناعي كسبيل لعلاج مشاكل التخلف وتحقيق فائض اقتصادي يمكن إعادة استثماره لرفع مستوى دخل الفرد وتحسين ظروف معيشته .

---

(1) – الأحدب، عزيز، لبنان الجديد، م. س، ص 230 .

(2) – شندى، فؤاد، التنمية الإقتصادية في الإسلام، م. س، ص 145 .

لقد خطا لبنان خطوات ملحوظة في مجال التصنيع قبل الحرب الأهلية الأخيرة عام 1975، لكنه ما زال بحاجة إلى الكثير من السعي في مجال التصنيع واستغلال الفائض المالي والمدخرات الخاصة من دخول اللبنانيين المغتربين أو العاملين في الخارج والذي يستنزف في مضاربات مالية تسيء إلى الإقتصاد اللبناني عن طريق تشغيلها في البنوك بفائدة تشعل نار الزيادة في الأسعار أو تأخذ شكل الإكتناز في عقارات وأراضي وحلى وخلافه .

يعاني لبنان من مشاكل وصعوبات ناتجة عن عدم توافر سياسة صناعية واضحة، وعن ضعف الجهاز الحكومي المسؤول عن القطاع الصناعي . ولبنان يعتمد على استيراد المواد الخام والمواد نصف المصنعة التي تحتاجها الصناعة التحويلية . ولبنان سوق منفتح على السلع الأجنبية التي زاحمت البضاعة المحلية دون مقاومة من حسٍ وطني فردي ومن حماية حكومية فعالة .

يقول الدكتور فؤاد شندي: "لدينا الأموال!! ولدينا البشر من عمالة مدربة أويمكن تدريبها، وكفاءات علمية لا تجد مجالها هنا وتهرب إلى الخارج . ولدينا الموارد الطبيعية... وإذا لم تكن لدينا خامات بنوعيات معينة فلماذا لا نحصل عليها من مصادرها ومعظمها يتركز بجوارنا وأن نعمل على جودة الإنتاج وتحقيق تكلفته باليد العاملة الرخيصة... في ظل اقتصاد إسلامي وفتح أسواق متعددة أمام هذا الإنتاج"[1].

3- استثمار أفضل لقطاع الخدمات والتجارة

لقد لعب قطاع الخدمات والتجارة دوراً هاماً في حياة لبنان الإقتصادية فمركزه الجغرافي الهام، وطبيعة شعبه المتميزة بالذكاء والتفكير والتخطيط والإنفتاح على دول الشرق والغرب، كما أن نظامه الخاص المرتكز على الحرية في التجارة وسرّية المصارف، كل ذلك أكسبه علاقات واسعة، وأهّله للقيام بدور فعّال ومميّز في إبرام اتفاقيات ومعاهدات، والحصول على وكالات تمثيل لشركات مختلفة، ولعب دور الوسيط في التجارة العابرة (الترانزيت) .

---

[1] – شندى، فؤاد، التنمية الإقتصادية في الإسلام، م. س، ص 148 .

إن تركيب الإقتصاد الوطني اللبناني أعطى لقطاع الخدمات والتجارة أهمية بارزة حيث بلغت نسبة واردات هذا القطاع 64,5٪ من إجمالي الدخل القومي، والتي كان معظمها متوقفاً على الخدمات التجارية والمصرفية والسياحة والإصطياف .

لكن نظراً للأحداث المدمرة التي حلت بلبنان ولانعدام الإستقرار السياسي والأمني، فإن قطاع الخدمات والتجارة أصيب بشلل شبه كامل،وتعرض الدخل القومي إلى عجز فاضح وخطر مما سبب تضخماً نقدياً وتدنياً في معدل صرف العملة الوطنية وارتفاعاً جنونياً في أسعار السلع واكتواء بنار الغلاء .

إن الأحداث الدامية التي هزت لبنان سلطت الأضواء على حقيقة الأزمة الإجتماعية التي ما زالت آخذة في التفاقم . لقد كانت مظاهر الحقد والتدمير انعكاسات لتردي الأوضاع المعيشية، ولمشاعر الغبن والتمايز الطبقي والمناطقي، ولعوامل القهر والكبت والتسلط التي عاشتها بعض الفئات اللبنانية المحرومة خلال مراحل تاريخية طويلة والتي ما زالت تشكل تربة خصبة لنمو الفوضى والإضطراب وعودة العنف والتخريب.

إن نجاح قطاع الخدمات والتجارة وازدهاره في بلد ما يتوقف على استقرار أمنه وسياسته الحكيمة داخلياً وخارجياً، وعلى اعتماد التنسيق والتوازن مع القطاعات الأخرى حيث يتأمن توسعها أفقياً وعمودياً، ورفع مستوى الإدارات الإقتصادية باعتماد الكفاءات البشرية والإحصائيات الوافية والتجهيزات المتطورة وكذلك إقامة تعاون وثيق وفعال بين القطاع العام والقطاع الخاص يؤدي إلى زيادة النمو الإقتصاددي وتحقيق الإكتفاء الذاتي، وبلوغ مرحلة الإنصهار مع البلدان العربية والإسلامية في عمليات التنمية والسوق الإقتصادية المشتركة .

يقول الدكتور عبد العزيز الخياط: "... فالعناية بالزراعة وتطورها، واستخراج ما في باطن الأرض من المعادن والنفط والفحم وغيرها، واستغلال الغابات والمراعي، والإكثار من الحيوانات والإستفادة من مستخرجاتها، وإنشاء المصانع والمعامل والإكثار من المنتجات وإيجاد الأسواق لكل هذا، إنما هو تنمية للموارد الإقتصادية دعا إليها الإسلام وحث عليها واعتبرها من فروض الكفاية

التي يأثم كل مسلم بتركها، ويرتفع الإثم بقيام بعضهم بعملها، وعلى الدولة أن تشجع ذلك بكل وسيلة من الوسائل الممكنة"[1].

4- استغلال الثروة المائية

أ- استغلال مصادر المياه

تشكل الأمطار والثلوج المتساقطة فوق أرض لبنان المورد الوحيد للمياه ويبلغ المعدل السنوي لها حوالي /9700/ مليون متر مكعب سنوياً، منها /5675/ مليون متر مكعب تتسرب إلى أعماق الأرض و/4025/ مليون متر مكعب تتشكل منها السيول التي تذهب هدراً إلى البحر[2].

إن قسماً كبيراً من المياه المخزونة في الأرض يتفجر أنهاراً وينابيع وعيون وآبار ارتوازية والقسم الآخر يمكث في الأرض قابلاً للإستخراج والإستثمار.

فإذا كانت مشاريع الري تعتبر حجر الزاوية في تطوير الإنتاج وزيادة الدخل القومي فإن الإنتفاع بالثروة المائية عن طريق جمع المياه الساقطة في بحيرات وخزانات وعدم تركها تذهب هدراً هي من أساليب التنمية الفاعلة التي تسعى إلى زيادة الرقعة الزراعية عن طريق استصلاح الأراضي وإيصال المياه إليها فترتفع قيمة الغلة ويتأمن للشباب في قراهم مجالات للعمل فتختفي البطالة، وتتوقف الهجرة إلى الخارج، ويوضع حدّ لتيارات النزوح إلى المدن .

إلى جانب ذلك فإنه بالرغم من أن النشاط اللبناني متميز في استغلال المصادر المائية في توليد الطاقة الكهربائية فما زالت هذه الطاقة محدودة، وغير كافية وتكلفتها مرتفعة، وما زال هناك مورداً هاماً هو الطاقة الشمسية التي لم تستغل بعد، وتحتاج إلى توجيه جهود العلماء والمسؤولين للبحث عن أفضل السبل لاستغلال هذه الطاقة النظيفة والرخيصة حيث خطت بعض الدول خطوات طيبة في هذا المضمار فتوافرت الطاقة وانخفضت تكاليفها .

---

(1) – الخياط، عبد العزيز، المجتمع المتكافل في الإسلام، مكتبة الأقصى ومؤسسة الرسالة، بيروت، 1392هـ–1972م، ص 103 .

(2) – الأحدب، عزيز، لبنان كيف نتصوره وكيف نبنيه؟، م. س، ص 241 .

ب- تنمية الثروة البحرية والنهرية

رغم أن لبنان يملك مساحات مائية لا بأس بها على البحر الأبيض المتوسط ونهرية تتمثل في نهر العاصي والليطاني والكبير الجنوبي والأولي وقاديشا وغيرها، وبحيرات طبيعية وصناعية إلا أن الثروة السمكية لم تزل مصدراً ثانوياً وهامشياً في عملية الغذاء، ولم يزل لبنان يستورد الأسماك من الخارج ويخضع لاستغلال التجار وتبعية الدول المصدرة .

إن مصادر الثروة المائية متوفرة في لبنان ولكنها تحتاج إلى استغلال مدروس يحقق التوازن بين نمط الإستهلاك وحاجة العباد .

ثالثاً: الموارد المالية

لقد عرفت البشرية مشاكل الفقر وعذاب الفقراء منذ أعماق التاريخ، وحاولت الأديان والفلسفات على مرّ العصور معالجة آثارهما عن طريق الوصايا والمواعظ حيناً وتارة عن طريق النظريات التي تُرسم على صفحات الكتب ولا تجد لها في واقع الناس حقيقة، وطوراً عن طريق حركات ومذاهب مخربة وهدامة تعمل على تقويم الإنحراف بانحراف أشد منه، وساعد على ذلك جهل المسلمين بنظام الإسلام وتأثرهم بالدعايات المضللة والأفهام الخاطئة التي مسخت صورته وشوهت جماله. فالنظام الإقتصادي في الإسلام كما يصوره الدكتور قرضاوي:

"يتناول أحكام الإسلام ووصاياه الخاصة بالنشاط الإنساني، فيما يتعلق بالثروة وإنتاجها وتبادلها وتوزيعها واستهلاكها، وما وُضع لذلك من قواعد وحدود أقام بها القسط وحقق التوازن بين حرية الفرد ومصلحة المجتمع وبين دين الناس ودنياهم"[1].

يحتلّ رأس المال مكاناً حيوياً في النظرية الإقتصادية للإنتاج والتوزيع، كما يحتل دوراً هاماً في كل محاولات التنمية التي تتبناها الدول المتخلفة المتطلعة إلى اللحاق بركب الحضارة والتقدم الذي تعيشه الدول المتقدمة، لكن تكوين هذا الرأسمال في البلدان المتخلفة يواجه عقبات ثلاث:

(1) – القرضاوي، يوسف، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، مكتبة وهبه، القاهرة، الطبعة الأولى، 1386هـ-1966م، ص 3 .

1- عدم كفاية موارد التمويل لضآلة المدخرات بسبب انخفاض الدخل القومي.

2- عدم توفير الموارد الفنية اللازمة لتكوين الإستثمارات الجديدة .

3- انخفاض الميل للإستثمار نتيجة لانخفاض الأرباح التي هي نتيجة لانخفاض الكفاية الحدية لرأس المال ولارتفاع سعر الفائدة[1].

1- الوضع المالي في لبنان

يعتبر الوضع المالي في نظر الإقتصاديين عنوان التقدم أو التخلف للدولة، فإذا كان هذا الوضع ضعيفاً لا يوحي بالثقة وعرضة للهزات والتقلبات الأمنية والسياسية فالصفة الغالبة للدولة أنها متخلفة. أما إذا كان وضعها المالي قوياً وبعيداً عن التأثرات الداخلية والخارجية وتأتي موازنتها العامة متكافئة بين وارداتها ونفقاتها ومطابقة لمتطلباتها وملبية لحاجياتها فإن مميزات هذه الدولة أنها مستقرة وفي عداد الدول المتقدمة .

إن الخزينة اللبنانية اليوم تعاني صعوبات ضخمة، ناتجة عن كثرة الإنفاق من جهة وقلة الواردات وانخفاض قيمة النقد الوطني من جهة على أثر الوضع المتأزم في لبنان، فكانت النتيجة أن اضطرت الدولة إلى مزيد من الإقتراض وإلى رفع معظم الرسوم والضرائب منها رسم الطابع والرسوم القضائية، وضريبة الدخل والأملاك المبنية، والرسوم الجمركية، ورسوم الفراغ في الدوائر العقارية وأصدرت سندات على الخزينة وغيرها .

ولما كان لبنان اليوم يتطلع إلى غد آمن ومستقر ومتقدم فهو بحاجة ماسة إلى الإنشاءات الهيكلية الأساسية التي تشمل الأوتوستترادات، والطرق، والمرافئ، والمطار، وسكك الحديد، ومياه الري، ومياه الشرب، والكهرباء، والمستشفيات،والمدارس، والجامعات، وغيرها من المنشآت التي تتطلب جهوداً جبارة لزيادة واردات الخزينة عن طريق[2] :

---

(1) – شندى، فؤاد، التنمية الإقتصادية في الإسلام، م. س، ص 150 .

(2) – الأحدب، عزيز، لبنان الجديد، م.س، ص 152

1- استنفار ما أمكن من موارد داخلية وخارجيه .

2- الإستعانة بموارد الدولة العقارية...

4- اعتماد سياسة عصر النفقات الإدارية وغير المجدية...

9- تحصيل الرسوم والديون المستحقة للخزينة قبل أن يمر عليها الزمن .

10- انتهاج مسلك ضريبي يوفر زيادة معقولة في الحصيلة دون المساس بضرورات العدل الإجتماعي .

إلى جانب ذلك على الدولة أن تبادر بكل جدية وأمانة إلى استغلال العقارات والأبنية التابعة لها واستثمار الأراضي الزراعية (الأميرية) والأملاك البحرية الكائنة في المحافظات وعلى الشواطئ والتي أوشكت على الذوبان من جراء الإعتداءات عليها من أصحاب الأملاك المجاورة والمغتصبين .

إن الموازنة العامة في لبنان هي موازنة معاشات موظفين، فضلاً عن أنها خالية من كل تخطيط للمدى القريب أو البعيد، وهذا ما يهدد مستقبل التنمية في هذا البلد، ويفضي إلى مزيد من التأخر والتخلف. فقد كشف تقرير رئيس مجلس الخدمة المدنية أن عدد الموظفين في الإدارات العامة بلغ في أول عام 1975 ما يقارب 96022 موظفاً عدا موظفي الإدارات والأجهزة والمؤسسات غير المشمولة بصلاحيات مجلس الخدمة مثل: القوات المسلحة (جيش، قوى أمن، أمن عام، جمرك،...)، المحاكم الشرعية، الجامعة اللبنانية، مجلس الجنوب، الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي... إلخ. وقد بلغت نسبة النفقات العادية 67٪ من الموازنة العامة، ونفقات التجهيز والإنشاء القريبة المدى 15٪، ونفقات برامج التجهيز والإنشاء الطويلة المدى 18٪[1].

لقد باتت مهمات الدولة ومسؤولياتها تتعدى الأمور التقليدية إلى واجب النهوض بالبلاد عن طريق التنمية الشاملة وتحقيق العدالة الإجتماعية وذلك بإعادة النظر بالأنظمة الضريبية واعتماد المشاركة الأهلية بشكل يتلاءم مع حاجات البلد وأوضاعه المحلية .

---

(1) – الأحدب، عزيز، لبنان الجديد، م. س، ص 157 وما بعدها .

وبغية الوصول إلى هذه الأهداف نرى أن نأخذ مدينة طرابلس كمجتمع إسلامي نطبق فيه أحكام فريضة الزكاة والصدقات الأخرى كمورد مالي يساهم في عملية التطوير والتقدم ويؤدي بالتالي إلى التنمية المنشودة، ويحقق التكافل الإجتماعي الذي هومسؤولية مترتبة على أفراد المجتمع وجماعاته ودولته، يضمن للمجتمع رعايته وتسانده وتماسكه.

2- دور الصدقات في المساهمة بتمويل خطط التنمية لمدينة طرابلس

سنحاول هنا بحث إمكانية الإستفادة من أموال الزكاة وغيرها من الصدقات لتمويل خطط التنمية في طرابلس باعتبارها مدينة إسلامية تعاني من الإهمال والحرمان ومن عبء التمويل لهذه الخطط عن طريق المساعدات الخارجية الخاضعة للظروف الدولية والتقلبات السياسية .

فالزكاة هي إحدى المصادر التي يمكن تمويل التنمية بها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وهي إحدى أشكال الإدخار الإجباري الذي يستقطع من دخول الأغنياء لمصلحة الفقراء وليصب في المدخرات القومية .

يمكن إنشاء مؤسسة مالية مستقلة تجمع الزكاة نقداً وعيناً[1] عن طريق أئمة المساجد في الأحياء أو الجمعيات أو الروابط الإسلامية المنتشرة في المدينة. تتولى هذه المؤسسة مهمة اختيار العاملين المؤهلين علمياً وأخلاقياً لجمع الزكاة، والإشراف على عمليات التحصيل والإنفاق بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، حيث يتم صرف الحصيلة محلياً ويمكن أن يوجه الباقي إلى مناطق أخرى إسلامية محتاجة إليه .

هناك مصرفين أساسيين لأموال الزكاة في عصرنا الحاضر وهما الفقير والمسكين وهناك اتجاهات مختلفة للفقهاء بشأن المقدار الذي يعطى لهما:

اتجاه يقوم على إعطاء أحدهما ما يستغني به طول عمره، إما بتمكينه من متطلبات تجارته، وإما بتأمين أدوات حرفته وتأهيله لاستخدامها، واتجاه ثانٍ يميل

---

(1) – يمكن تسميتها بيت الزكاة والتكافل الخيري أسوة بما هو موجود في طرابلس، أو تسميتها صندوق الزكاة أسوة بما هو موجود في بيروت.

إلى إعطائه قوت يومه وليله، واتجاه ثالث يتبنى تأمين حاجته من مسكن وغذاء وكساء... وهذا الإتجاه هوما يتفق مع روح الإسلام وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إذا أعطيتم فأغنوا"[1] وقوله أيضاً: "كرروا عليهم الصدقة وإن راح على أحدهم مائة من الإبل"[2].

تقوم فروع المؤسسة المالية المقترحة بجمع الزكاة، ثم صرف الأنصبة المناسبة لحاجة المستحقين، وتوجيه الباقي لتمويل مشاريع التنمية بإقامة المصانع وبناء المدارس والمجمعات السكنية الشعبية، وإنشاء المستوصفات والمستشفيات ودور الأيتام والعجزة والمعاقين .

لقد اعتبر الإمام الحسن البصري والإمام الكاساني أن "ما ينفق في مصالح الدولة العام كإنشاء المستشفيات والمدارس وإقامة الطرق والجسور... إلخ يعتبر صدقة جارية وجزءاً من الإنفاق من سهم في سبيل الله[3].

كما أن الدكتور محمد شوقي الفنجري اعتبر أن أفضل صور أداء الزكاة هو "إقامة المستشفيات للمرضى الفقراء، والملاجئ للعجزة واليتامى... وقد يكون من أجدى السبل اليوم استخدام جزء من حصيلة الزكاة في استصلاح الأراضي البور وتوزيعها على المعدمين، أو إقامة مساكن شعبية وتوزيعها على الفقراء المحتاجين، أو إنشاء مصانع يعمل فيها الفقراء والمعوقون كل بحسب قدرته فيجدون فيها مورداً كريماً لرزقهم فضلاً عن زيادة العمالة والإنتاج والقضاء على البطالة المفروضة عليهم"[4]. أما الإمام أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم فقد اعتبر من قبيل سهم ابن السبيل "الإنفاق عليهم بشق الطرق وتعبيدها أو توفير المؤن والراحة لهم على الطريق"[5].

---

(1) – أبي عبيد، القاسم بن سلام، كتاب الأموال، م.س، ص 560 .

(2) – المرجع نفسه .

(3) – المغني لابن قدامة، ج2، م. س، ص 167 .

(4) – الفنجري، محمد شوقي، الإسلام والضمان الإجتماعي، م. س، ص 83 .

(5) – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، م. س، ص 87 .

وهنا لا بدّ من التعريف بالزكاة ودورها في التكافل الإجتماعي . فالزكاة مأخوذة من الزكاء وهو النماء والطهارة والبركة، وهي ركن من أركان الإسلام، فرضها الله تعالى في مال الغني وجعلها على كل مسلم بالغ عاقل مالك للنصاب[1] ومن أي نوع من أنواع الأموال[2]. قال تعالى: ﴿**خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم**﴾[3]. وقال صلى الله عليه وسلم: (أدّوا زكاة أموالكم)[4].

لقد أناط الإسلام بالدولة جمع الزكاة وإنفاقها على مستحقيها، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعده الخلفاء رضوان الله عليهم يرسلون الولاة والعمال إلى القبائل المسلمة ليجمعوا الصدقات من أغنيائهم ويردوها على فقرائهم .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فإن أسلموا فخذ من أموال أغنيائهم الصدقات وردها على فقرائهم)[5].

كما أن الخلفاء من بعد النبي صلى الله عليه وسلم لم يتهاونوا في جمع الزكاة أو أخذها من الأغنياء، بل قاتل أبو بكر رضي الله عنه القبائل التي أبت أن تؤدي الزكاة وأرغمهم على دفعها .

فالزكاة جزء أساسي من نظام التكافل الإجتماعي في الإسلام، تبحث عن كل ذي حاجة لتعم بفضلها كل أصناف المحتاجين. يقول سبحانه وتعالى:

---

(1) – الخياط، عبد العزيز، المجتمع المتكافل في الإسلام، م. س، ص 222 .

(2) – تجب الزكاة في خمسة أنواع من الأموال:

أ– الزروع والثمار مقدارها العشر إذا كانت تسقى بالمطر أو السيح ونصف العشر إذا كانت تسمى بالدلاء أو الآلات .

ب– الذهب والفضة مقدارها 2,5٪ إذا بلغ النصاب 20 مثقال ذهب أي 85 غرام أو 200 غرام فضة . .

ج– بهيمة الأنعام بينت كتب الفقه المقادير الواجبة فيها وأنصبة ذلك في الإبل والبقر والغنم .

د– عروض التجارة مقدارها 2,5٪ إذا بلغت قيمتها نصاباً من الذهب أو الفضة .

هـ– المعدن والركاز هو المال الموجود تحت الأرض سواء كان من صنع الإنسان أو كان من خلق الله تعالى كالنفط وما شابهه ففيه الخمس عند بعض الفقهاء ونصف العشر عند البعض الآخر .

(3) – التوبة، 104 .

(4) – رواه الترمذي .

(5) – ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر الزرعي، زاد المعاد في هدي خير العباد، المطبعة الأزهرية، مصر، لا رقم طبعة، 1325هـ، ص 97 .

﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين، والعاملين عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمين، وفي سبيل الله، وابن السبيل، فريضة من الله والله عليم حكيم ﴾[1].

فهي مورد هام تساهم مع سواها من التدابير الأخرى التي تقوم بها الدولة المسلمة في ضمان اجتماعي كامل تزول به كل أسباب الشقاء والحرمان وتنتفي ظاهرة الحسد والبغضاء، وتقوى أواصر المحبة والإخاء، وتعمّ البركة ويزدهر العمران .

لقد لعبت الزكاة في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز دوراً بارزاً في تحقيق التنمية بأوسع معانيها، وضمنت لجميع أفراد الشعب حاجاتهم ومتطلباتهم، فلم يعد هناك فقير أو محتاج، ولا غارم أو مقهور، ولا عازب يرغب بالزواج، حتى المرضى والمكفوفين شملتهم مصارف الزكاة بالنفقة والرعاية .

فإذا لم تكف الزكاة متطلبات التكافل الإجتماعي ولم يكن في بيت مال المسلمين ما يلبي تلك المتطلبات فرض النظام الإسلامي على أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ويكفوهم الضروري من حاجياتهم الغذائية والمعيشية[2].

وهناك نفقات مفروضة في النظام الإسلامي على الموسرين في حق أقربائهم المعسرين من آباء وأبناء وإخوة وأعمام وأخوال وسائر ذوي الأرحام .

وإذا هدد العدو سلامة البلد أوحدثت بعض الطوارئ وجب أن تأخذ الدولة من أموال الناس بقدر ما تدفع به الخطر .

أما نظام التوريث الإسلامي فقد عمد إلى إيصال النفع لمختلف الأقرباء مع اعتبار درجة ذوي القربى من المتوفي .

وأجاز النظام الإسلامي للإنسان أن يوصي بثلث ماله لجهات البر والخير، واجتهد بعض أصحاب المذاهب في فرض هذه الوصية للأقرباء غير الوارثين وحصرها بالحفدة الذين مات أبوهم في حياة جدهم امتثالاً لقوله تعالى: **﴿كتب**

---

(1) – التوبة، 60 .

(2) – الصالح، صبحي، النظم الإسلامية، نشأتها وتطورها، م. س، ص 374 .

عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين﴾[1].

وإذا لم ينل بعض الأقرباء من الميراث شيئاً لأسباب شرعية فعلى موزعي تركة الميت أن يعطوهم شيئاً منها امتثالاً لقوله تعالى ﴿**وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكينُ فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً**﴾[2] .

إذا جاع إنسان أو عطش أو مرض بحيث أشرف على الهلاك وجب على من يعلم بحاله أن يبادر إلى إنقاذه امتثالاً لأمر النبي صلى الله عليه وسلم: (ليس بمؤمن من بات شبعان وجاره جائع إلى جانبه وهو يعلم)[3] .

إذا لم يستطع الغارم من تجارة أو عمل لا معصية فيه، إيفاء ما عليه، سُددت ديونه من سهم الغارمين. وكذلك يُعَانُ من بيت المال ابن السبيل حتى يصل إلى بلده ولو كان غنياً .

إن إقرار مبدأ التأميم في الإسلام بناء لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (الناس شركاء في ثلاث: الماء والكلأ والنار)[4] أعطى للناس حقوقاً مشتركة في حاجات ضرورية وأساسية . يقول الشافعي: "إن للفقراء أحقية استحقاق في المال حتى صار بمنزلة المال المشترك بين صاحبه وبين الفقير" . إلى جانب فريضة الزكاة والفرائض الأخرى التي تشكل مورداً أساسياً لتطوير المجتمعات، هناك الصدقات التي شملها النظام الإقتصادي في الإسلام، والتي تساهم مساهمة فعالة في عمليات التمويل وتلبية الحاجات للأفراد والجماعات والدول وأهمها:

صدقات التطوع، زكاة الفطر، الفدية، الكفارات، النذور، والأوقاف .

---

(1) – البقرة، 180 .

(2) – النساء، 8 .

(3) – أخرجه الطبراني والبيهقي .

(4) – رواه أحمد وأبو داوود .

3- نماذج مشاريع إنمائية في طرابلس من عائدات الصدقات

* مبررات تنفيذ مشروع المجمع السكني

إن توفير المأوى حاجة أساسية للأفراد وأسرهم في أي تجمع بشري. فالحركة في طلب الرزق لا بدّ أن يسبقها ويعقُبها السكون المنزلي الذي يمكن الإنسان من تجديد الطاقة واسترداد النشاط والحيوية اللازمين لمتابعة السعي في تأمين لقمة العيش واستمرار الحياة .

لقد شهدت مدينة طرابلس تضخماً بشرياً ومشكلات سكانية من جرّاء النزوح المتواصل إليها من مناطق عكار والضنية والكورة وبعض المناطق السورية، وبسبب التزايد السكاني المرتفع في المواليد، رافق ذلك ارتفاع ثمن الأبنية السكنية وندرة وجود مساكن للإيجار مما أدى إلى حدوث كوارث إجتماعية[1].

لذلك كان لا بد من مقابلة الحاجات الإسكانية المتراكمة التي نتجت عن الممارسات الخاطئة في قطاع الإسكان بمدينة طرابلس من علاقات تأجير ووسائل بناء، والعمل على توفير السكن الملائم لمن يحتاج، بتعديل قانون الإيجار بشكل يلحظ حقوق الفريقين المؤجر والمستأجر، وتشجيع قيام جمعيات الإسكان بين قطاعات الموظفين والعمال، وتطبيق فكرة المساكن قليلة التكاليف في مجمعات تتوافر فيها متطلبات الحياة الكريمة والهانئة .

إن اقتراحنا لمشروع المجمع السكني هو تلبية حاجة ملحة لكثير من الشباب الراغبين بالزواج، ولبعض الأسر الكبيرة التي ضاق عليها المسكن وتتعرض لضغوطات اجتماعية ونفسية وإلى مشاكل أخلاقية[2]، ولمساعدة هذه الأسر أن تنعم بالأمن والإستقرار وتهيئة الأجواء المناسبة لتفجير طاقاتهم الإنتاجية والمساهمة في دفع عجلة النمو والرخاء .

---

(1) – تبين من سجلات المحكمة الشرعية السنية بطرابلس أن نسبة حالات الطلاق للخاطبين كانت مرتفعة خلال السنوات العشر الماضية والسبب الأساسي هو عدم توفر المسكن رغم انقضاء فترة طويلة من التفتيش .

(2) – ثبت واقعياً أن حشد أفراد الأسرة في غرف النوم خاصة بين المراهقين أدى إلى انحراف أو شذوذ جنسي .

بلغ عدد سكان مدينة طرابلس /221592/ نسمة[1]، منهم /26592/ نسمة من طائفة النصارى[2] والباقون مسلمون وعددهم /195000/نسمة. أما عدد الأسر فكان /43989/ منهم /4616/ نصارى و/39373/ مسلمون . وبالقياس إلى معدل تزايد السكان فإن عدد سكان مدينة طرابلس المسلمون يكون عام 1993 حوالي /200,000/ نسمة، وعدد الأسر /40,000/ .

لقد توزعت فئات دخل العائلات المسلمة إلى عشرة، وتوزعت هذه العائلات إلى نسب مئوية على الشكل التالي:

الفئة	النسبة	عدد الأسر
0	6,45	2540
1	2,92	1150
2	12,83	5051
3	24,28	9560
4	21,40	8426
5	12,00	4725
6	8,40	3307
7	4,24	1670
8	2,36	0929
9	5,12	2015 [3]

حسب تقدير المشرفين على المسح الإجتماعي لمدينة طرابلس، وبناء لتقديرات العاملين في حقل الخدمات الاجتماعية وفي المؤسسات التربوية والدينية، وفي الجمعيات الأهلية وما شابهها، تبين أن أشخاص الفئات الممتدة من صفر حتى 5 والتي يقل مدخولها الشهري عن المليون ليرة لبنانية تسقط عنها فريضة الزكاة

---

(1) – مسح إجتماعي جرى لمدينة طرابلس عام 1988–1989 بإشراف لجنةمؤلفة من هيئة الإغاثة وجمعية مكارم الأخلاق الإسلامية .

(2) – بناء لمقابلة شخصية جرت مع الدكتور عارف الصوفي في 25 رمضان 1412هـ ومع الدكتور جمال بدوي في 27 رمضان 1412هـ واللذان أفادا بأن نسبة النصارى في طرابلس يقارب 12٪ من مجموع السكان (الدكتوران عارف الصوفي وجمال بدوي من المشاركين فعلياً في المسح الإجتماعي) .

(3) – أنظر المسح الإجتماعي لمدينة طرابلس، ص 15 .

لعدم بلوغ مدخراتها التقديرية النصاب الشرعي وهو /1,751,000/ ليرة لبنانية[1].

أما أشخاص الفئات التي تبدأ من 6 حتى 9 فقد تمّ تقدير زكاة أموالها السنوية /2,250,850,000/ ليرة لبنانية أو /1,286,000/ دولار أميركي على أساس سعر الدولار /1750/ ليرة لبنانية[2]، وهذه الزكوات موزعة على الشكل التالي :

الفئة	النسبة	عدد المستحق عليهم الزكاة	القيمة التقديرية لزكاة الفرد ل.ل.	القيمة الإجمالية ل.ل.
6	8,4	3307	25000	82,675,000
7	4,24	1670	50000	83,500,000
8	2,36	929	75000	69,675,000
9	5,12	2015	1000000	2,015,000,000
المجموع العام		**7921**		**2,250,850,000 ل.ل**

بناء لهذه الأرقام المسجلة للسكان والأسر في مدينة طرابلس يمكن تقدير واردات زكاة الفطر والكفارات والنذور وغيرها على الشكل التالي:

1- زكاة الفطر: 200,000 نسمة × 2000 ل ل =400,000,000 ل ل.

2- الكفارات :

* كفارة اليمين 2500 ل ل (طعام مسكين) × 10 مساكين ×2000 (العدد المقدر 1٪) = 50,000,000 ل ل .

* كفارة الصوم 2500 ل ل (طعام مسكين)×60 مسكين ×200 (واحد بالألف) = 30,000,000 ل ل.

3- النذور: 200,000 ل ل (ثمن الخروف) × 100 (واحد بالألف) = 20,000,000 ل ل .

---

(1) – هناك تقديرات بأن من يبلغ مدخوله الشهري أكثر من مليون ليرة لبنانية بإمكانه أن يدخر مبلغاً من المال يزيد على النصاب وهو /85/ غرام ذهب، يحول عليه الحول ويتوجب عليه إخراج الزكاة .

(2) – سعر صرف الدولار مع بداية عام 1993م .

4- صدقات التطوع: 2000متطوع× 100,000 ل ل=200,000,000ل.ل

5- الأضاحي: 200,000 ل ل (ثمن الخروف) × 2000 أسرة 5 .٪ (خمسة بالألف) = 400,000,000 ل ل .

6- الفدية : (لمن تجاوز عمرهم الستون سنة وللمرضى المزمنين الذين لا يرجى شفاؤهم) بنسبة 0,25 ٪

(3000 عاجز + 3000 مريض مزمن) × 75,000 =450,000,000 ل.ل

المجموع العام: 3,800,850,000 ل ل أي 22 مليون دولار أمريكي .

***- مشروع المجمع السكني النموذجي:**

مساحة الأرض10,000 م2 . المساحة المسموح بناؤها:

$$\frac{10000 \times 40 \times 4}{100} = 16000 \text{م}2 .$$

يحتوي المجمع على أجنحة للسكن وعلى ملحقات .

تنقسم الأجنحة السكنية إلى ثلاثة أنواع :

1- **جناح العازبين:** تشمل الطلاب الذين يتابعون تحصيلهم الجامعي في المدينة بعيدين عن أهلهم والعاملين في مختلف القطاعات لإعالة أسرهم المتواجدة في مناطق بعيدة عن مركز عملهم .

يحتوي هذا الجناح على /25/ شقة. تتألف الشقة من غرفة واحدة للنوم وصالون ومنتفعات. تبلغ مساحة الشقة /70/ م2 فتكون المساحة الإجمالية /1750/ م2 .

2- **جناح العرسان:** تشمل العرسان الجدد أو المخطوبين أو الأسر الصغيرة التي لا يزيد عدد أفرادها عن الأربعة. يحتوي هذا الجناح على /76/ شقة. تتألف الشقة من غرفتي نوم وصالون ومنتفعات .مساحة الشقة /100/ م2 فتكون المساحة الإجمالية /7600/ م2 .

3- **جناح العائلات** : يختص بالأسر التي يزيد عدد الأفراد فيها عن الأربعة. يحتوي هذا الجناح على /30/ شقة . تتألف الشقة من ثلاث غرف نوم وصالون ومنتفعات . مساحة الشقة /130/ م^2 والمساحة الإجمالية /3900/م^2.

أما الملحقات فتتوزع على الشكل التالي :

- مدرسة (روضة وابتدائي) 1800 م^2 .
- مسجد ومستوصف وحديقة 650 م^2 .
- محلات متنوعة (حلاق، ميني ماركت، تصليح أدوات كهربائية وصحية، فرن صغير) 100 م^2 .
- كراج 200 م^2 .

المجموع 2750 م^2 .

تبلغ التكاليف التقديرية الإجمالية للمشروع : 2,550,000 دولار أميركي موزعة كما يلي :

ثمن الأرض: 10,000 م^2 × 15 دولار المتر الواحد = 150000 دولار

كلفة المباني : 16,000م^2 × 150 دولار المتر الواحد = 2,400,000 دولار.

مشروع المجمع للتمليك :

بإمكان ساكن هذا المجمع أن يمتلك شقته إذا دفع مبلغاً يوازي تكاليف بنائها، مقسطاً شهرياً لمدة عشر سنوات بدون فوائد .

لذلك، وبعد أن أضفنا مبلغ /10/ دولارات على المتر المربع مقابل نفقات مختلفة فقد أصبحت تكاليف الشقق والمبالغ المتوجب دفعها شهرياً هي التالية :

1- شقة العازبين: 70 × 160= 11200 دولار المبلغ المتوجب دفعه شهرياً: 93$

2- شقة العروسين: 100 × 160 = 16000 $ المبلغ المتوجب دفعه شهرياً: 133$

3- شقة العائلات: 130 × 160 = 20800$ المبلغ المتوجب دفعه شهرياً: 173$

4- المدرسة: 1800× 160 = 288000 $ المبلغ المتوجب دفعه شهرياً: 2400$

5- المحلات: 100 × 160 = 16000 $ المبلغ المتوجب دفعه شهرياً: 33 $

يبقى المسجد والمستوصف على نفقة المشروع .

تكاليف المسجد سنوياً بعد إتمام تجهيزاته : 500 $ شهرياً × 12 = 6000 دولار .

تكاليف المستوصف سنوياً بعد إتمام تجهيزاته: 2000 دولار شهرياً (أجور أطباء وممرضين وثمن أدوية) × 12 = 24000 دولار .

إلى جانب هذا المشروع الإسكاني النموذجي هناك مشاريع أخرى يمكن تمويلها من عائدات زكاة مسلمي طرابلس ومن الصدقات الأخرى أهمها:

1- بناء وتجهيز مستشفى خيري ومركز لتأهيل المعاقين .
2- إنشاء لجان للتأهيل المهني وإقامة دورات تأهيلية مختلفة .
3- إنشاء مراكز محو الأمية وتعليم الكبار .
4- إقامة مشاغل يدوية للنساء .
5- إنشاء مدارس إسلامية مجانية .

**** مبررات تنفيذ مشروع المستشفى ومركز المعاقين الخيري بطرابلس**

عندما يتخلف الناس عن تطبيق شرع الله، وعندما يفتقد المجتمع عناصر تكافله الخلقي والمادي، وأواصر أخوته وتسانده، فإن أنواعاً عديدة من المشاكل تظهر، وفئات كثيرة تعاني ذلّ المسألة وقساوة الفاقة، وتحتاج إلى الرعاية والاهتمام، من هذه الفئات: العجزة والمسنين، الجانحين والشاذّين، المعاقين جسدياً وعقلياً، المرضى الفقراء وغيرهم .

ما أكثر هذه الفئات وما أشد خطرها على المجتمع إذا لم تتداركها قلوب حانية، وأيادكريمة تنقذها من ضيقها، وتخفف آلامها وقلقها، وتجنبها اليأس والإنحراف .

منذ مطلع الستينات حاولت الدولة اللبنانية معالجة مشاكل بعض هذه الفئات فأصدرت التشريعات وسنّت القوانين، أقرّت حقوق الطفولة والأمومة، وضمنت شيخوخة الموظف والمستخدم، ونظمت تعويضات طوارئ العمل، وتكفلت بالمشردين والمتسولين والمعاقين، وتعاقدت مع عدد محدود من المستشفيات الخاصة لمعالجة المرضى الفقراء، وأنشأت بعض المستشفيات والمستوصفات، وقدمت المساعدات المالية لبعض المؤسسات الرعائية والمهنية للعناية بالأيتام والمعوزين وتعليمهم .

لكن للأسف ثبت بالبرهان والأرقام فشل الدولة في معالجة المشاكل وحلّ القضايا الاجتماعية في طرابلس والشمال، وليس أدلّ على ذلك من قيام مؤسسات رعائية وصحية أهلية فيها تعمل ضمن إمكاناتها على سدّ الثغرات، ومعالجة قصور الدولة في تأمين الخدمات المطلوبة .

لقد أوضح البروفسور البريطاني ونسلو، في كتابه "ثمن الصحة وتكاليف المرضى"، التأثير المتبادل بين الفقر والمرضى بقوله: "في البلاد الفقيرة يمرض الرجال والنساء والأطفال لأنهم فقراء، ويزيد فقرهم عندما يصابون بالأمراض،

ويشتد المرض عليهم لأنهم فقراء معدمون... وهكذا تتشكل الحلقة المفرغة ويستمر دوران المساكين المسحوقين فيها"[1] .

يقول الدكتور نبيل الطويل: "إن الفقر والمرض، والجوع والعطش، والأمية والجهل، هي -فضلاً عن آلامها ومصاعبها- من ثغور الإسلام المفتوحة التي يتفذ منها الأعداء.. تحت ستار المساعدة على مكافحة التخلف!! فالمرابطة فيها دفاعاً عن عزة الإيمان وكرامة المؤمنين، ورفعاً للظلم عنهم، فرض عين على كل القادرين من ذوي الإختصاص وذوي السعة"[2] .

يتابع الدكتور الطويل قوله: "إن المرض يجعل الإنسان قلقاً مهموماً لا يتردد في قبول المساعدة من أية يد تمتد إليه واعدةً بإقالته من عثرته وشفائه من آلامه الجسدية والنفسية معاً"[3] .

لقد أدرك المنصرون هذه الحقيقة منذ زمن بعيد وتفننوا في استغلال حاجات هؤلاء الناس في كثير من ديار المسلمين واستطاعوا تحويل أعداد كبيرة من المحرومين المسلمين عن دينهم . فقد ورد في تقرير من أندونيسيا أنه خلال العقدين الأخيرين -أي خلال عشرين عاماً فقط أنشأت الأقلية النصرانية هناك من المستشفيات ما فاق في عدده مؤسسات الأغلبية الساحقة من المسلمين، حتى أن جمعية الإنجيل الثانية أعلنت عام 1976 عن تنصير /40,000/ شخص، تلا ذلك نبأ وكالة اليونايتدس برس أن /3,500,000/ من المسلمين قد تنصروا خلال ثلاث سنوات[4] .

---

(1) – الطويل، نبيل صبحي، الحرمان والتخلف في ديار المسلمين، كتاب الأمة، مؤسسة الرسالة، بيروت، طبع بناء على تفويض من رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بقطر، ط2، 1405هـ-1985م، ص 33 .

(2) – المرجع نفسه، ص 20 .

(3) – المرجع نفسه، ص 130 .

(4) – العوض، عبد الله سليمان، المؤسسات الصحية والإجتماعية ودورها في نشر الدعوة الإسلامية، المؤتمر العالمي للدعوة الإسلامية، الخرطوم، جمادى الأولى، 1401هـ .

بعد دراسة ميدانية قام بها الباحث في مدينة طرابلس تبين أن الجانب الصحي هو الأكثر قصوراً[1] .

فالمستشفى "الحكومي" في منطقة القبة والآخر "أورانج ناسّو" في طريق الميناء يعانيان إهمالاً بتشغيل أجهزتهما وتفعيل رسالتهما الإنسانية رغم حشرهما بالموظفين . كما أن المستشفى الإسلامي ومستشفى الزهراء يتحملان أعباء ضخمة تفوق طاقتهما في المعالجة والإستشفاء .

فالتزايد السكاني، والحالة الإقتصادية المتردية، والغلاء المتفشي في أسعار الدواء وكشوفات الأطباء، فضلاً عن العمليات الجراحية.. يدفع بالمواطن إلى التفتيش عن مراكز صحية مجانية أخرى . إلى جانب ذلك هناك ارتفاع لا يطاق في نفقات العلاج في المستشفيات الخاصة، وكذلك التضييق على معاملات الإستشفاء المخفض لدى وزارة الصحة اللبنانية .

أما بشأن تأهيل المعاقين في طرابلس فإنه لم يحظ بعد باهتمام المسؤولين – مؤسسات أهلية أم حكومية– ولم يعط حقه من العناية رغم ضرورته القصوى ورغم تهرب الدولة من واجبها في هذا المجال .

لذلك كان لا بدّ من إنشاء مستشفى خيري ومركز للعلاج والتأهيل المهني للمعاقين لتلبي حاجة ملحة لمعظم أبناء طرابلس .

---

(1) – حيث تبين أنه يوجد مستشفيان خيريان إسلاميان: المستشفى الإسلامي ومستشفى الزهراء ومستشفيان حكوميان، إلى جانب تسع مستوصفات إسلامية خيرية وستّ مستوصفات مسيحية خيرية . بالإضافة إلى تسع مستشفيات خاصة موزعة في أنحاء متفرقة من المدينة.

المصادر والمراجع

****

1- القرآن الكريم: صفوة البيان لمعاني القرآن، تفسير الشيخ حسنين محمد مخلوف ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط3، 1407هـ-1987م.

2- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، وضعه محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، 1407هـ-1987م.

3- رياض الصالحين للإمام النووي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، ط3، 1406هـ-1986م.

****

1- ابن خلدون، عبد الرحمن أبو زيد ولي الدين، المقدمة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ .

2- ابن قدامة، المغني على مختصر الخرقي، طبعة المنار، لا رقم طبعة، ولا تاريخ .

3- ابن قيّم الجوزية: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر، أحكام أهل الذمة، تحقيق الدكتور صبحي الصالح، مطبعة جامعة دمشق، دمشق، لا رقم طبعة، 1381هـ-1961م.

4- ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هوى خير العباد، المطبعة الأزهرية، القاهرة، لا رقم طبعة، 1325هـ.

5- ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر، الطب النبوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار، الكويت، ط8، 1406هـ-1985م.

6- أبو عبيد، القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق محمد هراس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1406هـ-1986م .

7- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، دار المعرفة، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ .

8- الأحدب، عزيز، لبنان الجديد كيف نتصوره وكيف نبنيه؟، دار العلم للملايين، بيروت، ط1، 1975م .

9- أسد، محمد، منهاج الحكم في الإسلام، ترجمة منصور ماضي، دار العلم للملايين، بيروت، ط5، 1978م .

10- أنيس، إبراهيم ورفاقه، المعجم الوسيط، ج1 و 2، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1392هـ-1972م .

11- الجزيري، عبد الرحمن،كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، ج1، دار الفكر والمكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ط1، 1392هـ .

12- الجوهري، عبد الهادي وآخرون، دراسات في التنمية الإجتماعية، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، لا رقم طبعة، 1982م .

13- الخولي، البهي، الثروة في ظل الإسلام، الناشرون العرب، القاهرة وبيروت، ط2، 1971م .

14- الخياط، عبد العزيز، المجتمع المتكافل في الإسلام، مكتبة الأقصى، عمان، مؤسسة الرسالة، بيروت، لا رقم طبعة، 1392هـ-1972م .

15- الدلجي، أحمد بن علي، الفلاكه والمفلوكون، مكتبة الأندلس، بغداد، ومطبعة الآداب، النجف، لا رقم طبعة، 1385هـ .

16- الرضي، الشريف محمد، نهج البلاغة للإمام علي بن أبي طالب، شرح الشيخ محمد عبده وتحقيق عبد العزيز سيد الأهل، مكتبة الأندلس، بيروت، ط1، 1374هـ-1954م .

17- السباعي، مصطفى، اشتراكية الإسلام، مطبعة جامعة دمشق، ط1، 1378هـ-1959م.

18- سعد، أحمد صادق، دراسات في المفاهيم الاقتصادية لدى المفكرين الإسلاميين، دار الفارابي، بيروت، ودار الثقافة الجديدة، القاهرة، لا رقم طبعة، 1988م .

19- سيد الأهل، عبد العزيز، الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز، دار العلم للملايين، بيروت، ط6، 1979م .

20- السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين، الجامع الصغير، ج4، مطبعة محمد هاشم المكتبي، دمشق، لا رقم طبعة، لا تاريخ .

21- شندى، فؤاد، التنمية الإقتصادية في الإسلام، دار الأندلس، القاهرة، ط1، 1407هـ-1987م .

22- شوقي، عبد المنعم، تنمية المجتمع وتنظيمه، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، ط2، 1961م .

23- الصالح، صبحي، النظم الإسلامية نشأتها وتطورها، دار العلم للملايين، بيروت، ط6، 1982م .

24- عبد الله، اسماعيل صبري، نحو نظام اقتصادي عالمي جديد، الهيئة العامة المصرية للكتاب، القاهرة، ط1، 1977م .

25- عفر،محمد عبد المنعم، مشكلة التخلف وإطار التنمية والتكامل بين الإسلام والفكر الإقتصادي المعاصر، مطبوعات الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مطابع المنار العربي، القاهرة، 1407هـ-1987م .

26- علوان، عبد الله، التكافل الإجتماعي في الإسلام، دار السلام، حلب، ط4، 1983 .

27- الغزالي، عبد الحميد، حول المنهج الإسلامي في التنمية الإقتصادية، دار الوفاء، المنصورة والقاهرة، ط1، 1409هـ-1989م .

28- الغزالي، محمد، الإسلام والأوضاع الإقتصادية، دار الكتب الحديثة، القاهرة، لا رقم طبعة، 1961م .

29- الغزالي، أبو حامد محمد، إحياء علوم الدين، ج2، دارالمعرفة، بيروت، لا رقم طبعة، 1403هـ-1983م .

30- الغزالي، أبو حامد محمد، الإقتصاد في الإعتقاد، مطبعة حجازي، القاهرة، لا رقم طبعة، لا تاريخ .

31- الفنجري، محمد شوقي، الإسلام والضمان الإجتماعي، دار ثقيف للنشر والتأليف، الرياض، ط2، 1402هـ-1982م .

32- الفنجري، محمد شوقي، ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط1، 1987م .

33- الفنجري، محمد شوقي، المذهب الاقتصادي في الإسلام،

34- القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، ج1، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط6، 1401هـ-1981م.

35- القرضاوي، يوسف، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، مكتبة وهبه، القاهرة، ط1، 1386هـ-1966م .

36- القرنشاوي، حامد، تساؤلات حول اقتصاديات التعليم وقضايا التنمية في الوطن العربي، لا مطبعة، الكويت، لا رقم طبعة، 1987م .

37- قطب، إبراهيم، النظم المالية في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، لا رقم طبعة، 1980 م .

38- الكاساني، أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، شركة المطبوعات المصرية، القاهرة، لا رقم طبعة ولا تاريخ .

39- الكاندهلوي، محمد يوسف، حياة الصحابة، ج2، دار القلم، دمشق، ودار المنارة، جدة، ط3، 1405هـ-1985م .

40- الليثي، يحيى بن يحيى، موطأ الإمام مالك، دار الكتب العلمية، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ .

41- الماوردي، أبي الحسن علي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتب العلمية، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ .

42- المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، الترغيب والترهيب، ج1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1388هـ-1968م .

43- نامق، صلاح، تقديم كتاب المبادئ الإقتصادية في الإسلام، للدكتور علي عبد الرسول، دار الفكر، بيروت، لا رقم طبعة، 1968م .

44- النبهان، محمد فاروق، الإتجاه الجماعي في التشريع الإقتصادي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ .

45- يوسف، يوسف إبراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الإقتصادية في الإسلام، الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، لا مكان طبعة، لا رقم طبعة، 1401هـ.

****

مجلات ودوريات ومؤتمرات

****

1- اسماعيل، زكي محمد، التنمية بين المفاهيم الإجتماعية والقيم الأخلاقية، مجلة كلية العلوم العربية، جامعة الإمام بن سعود الإسلامية، الرياض، العدد الرابع، 1400هـ .

2- البابا، طلال، التخلف والتنمية في العالم الثالث، مجلة المنطلق، العدد 68-69، 1411هـ-1990م .

3- جابر، حسن، التنمية والإرادة السياسية، مجلة المنطلق، العدد 68-69، 1411هـ-1990م .

4- الجلال، عبد العزيز عبد الله، تربية اليسر وتخلف التنمية، مجلة عالم المعرفة، العدد 91، 1405هـ-1985م .

5- الحاج علي، مصطفى، مفهوم التنمية ومرتكزاتها في ضوء مشكلة التبعية، مجلة المنطلق، العدد 65-69، 1411هـ-1990م .

6- رودني، والتر، أوروبا والتخلف في أفريقيا، ترجمة أحمد القصير، مجلة عالم المعرفة، العدد 132، 1409هـ-1988م .

7- رمزي، زكي، المشكلة السكانية، مجلة عالم المعرفة، العدد 84، 1405هـ-1985م .

8- الشكيري، عبد الحق، التنمية الإقتصادية في المنهج الإسلامي، كتاب الأمة، طبعة خاصة بمصر، تصدر عن مؤسسة أخبار اليوم، العدد 17، 1408هـ-1988م .

9- صادق، محمد توفيق، التنمية في دول مجلس التعاون، مجلة عالم المعرفة، العدد 103، 1406هـ-1986م .

10- الطويل، نبيل صبحي، الحرمان والتخلف في ديار المسلمين، كتاب الأمة، مؤسسة الرسالة، بيروت، طبع بناء على تفويض من رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بقطر، ط2، 1405هـ-1985م .

11- فروم، أريك، الإنسان بين الجوهر والمظهر، ترجمة سعد زهران، سلسلة عالم المعرفة، العدد 140، 1409هـ-1989م .

12- النجار، راغب زغلول، قضية التخلف العلمي والتقني زمن العالم الإسلامي، كتاب الأمة، قطر، ط1،

13- وهب، علي، الديون الخارجية وسيلة لابتزاز الدول المتنامية ونهب ثرواتها، مجلة المنطلق، العدد 68-69، 1411هـ-1990م .

14- السايس، الشيخ محمد علي، ملكية الأفراد للأرض ومنافعها في الإسلام، المؤتمر الأول لمجمع البحوث .

15- العبد، صلاح، محاضرات في تنمية الجماعات المحلية، دورة أخصائيي التنمية الريفية في لبنان عام 1965 والباحث كان مشاركاً في الدورة.

16- عبد الله، اسماعيل صبري، استراتيجية التكنولوجيا، من أبحاث استراتيجية التنمية في مصر، مؤتمر الإقتصاديين المصريين الثاني، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والتشريع والإحصاء عام 1977 .

17- العوض، عبد الله سليمان، المؤسسات الإجتماعية والصحية ودورها في نشر الدعوة الإسلامية، المؤتمر العالمي للدعوة الإسلامية في الخرطوم، 1401هـ.

18- عيسى، عبد العزيز، تنظيم الأسرة ورأي الفقه الإسلامي، الهيئة العامة للإستعلامات، محاضرة منشورة بدون تاريخ .

19- ندوة مركز دراسات الوحدة العربية "هجرة الكفاءات العربية"، بيروت، ط3، 1985.

تقارير ودراسات

****

1- تقرير عن التنمية في العالم 1980، إصدار البنك الدولي للتنمية والتعمير، واشنطن 1980، إنتاج شركة المطبوعات العربية، باريس .

2- تقرير عن التنمية في العالم 1992، التنمية والبيئة، ترجمة مركز الأهرام للترجمة والنشر، مطابع الأهرام التجارية، القاهرة 1992 .

3- تقرير التنمية البشرية لعام 1992، منشور لحساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مطبعة جامعة أكسفورد، نيويورك، أكسفورد، توزيع مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1992 .

4- تقرير التنمية البشرية لعام 1994، منشور لحساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مطبعة جامعة أكسفورد، نيويورك، أكسفورد، توزيع مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1994 .

5- مسح إجتماعي لمدينة طرابلس .

6- مقابلات شخصية .

7- دراسة ميدانية للباحث عن مدينة طرابلس .

8- دراسة هندسية لمؤسسة أكسبو للهندسة والمقاولات لمشروع مستشفى ومركز تأهيل معاقين .

9- دراسة اجتماعية لمشروع المجمع السكني ودورات التأهيل المهني .

****

فهرس الكتاب

الموضوع	الصفحة
الإهداء	**5**
المقدمة	**7**
الباب الأول: التنمية في الإسلام: مفاهيمها ومناهجها	**11**
تمهيد	**13**
الفصل الأول: مدخل إلى المفهوم الإسلامي للتنمية	**19**
تمهيد	**21**
أولاً: المعايير المختلفة في عملية تصنيف البلدان	**23**
1- إجماليات التنمية البشرية .	23
2- إجماليات الدخل .	30
3- المجموعات الرئيسية في العالم .	35
ثانياً: مؤشرات التنمية ومفاهيمها	**38**
1- السمات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والإدارية .	40
2- مفاهيم التنمية .	59
ثالثاً: التنمية في المفهوم الإسلامي	**63**
1- التنمية في القرآن وفي الأحكام الشرعية .	64
2- خصائص التنمية الإسلامية .	71
الفصل الثاني: التنمية في الفكر الإسلامي	**79**
تمهيد	**81**
أولاً: العطاء الفكري الإسلامي للتنمية .	**82**
1- الفكر التنموي عند ابن خلدون .	85
ثانياً: الفكر التنموي عند الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه	**89**
1- مفهوم التنمية (العِمارة) وأهدافها .	89
2- وسائل التنمية (العِمارة) وكيفية تطبيقها .	91

	الصفحة
3- دور الدولة في تحقيق التنمية (العِمارة) .	99
ثالثاً: الفكر التنموي عند الإمام أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم	103
1- الإصلاح الإقتصادي والإداري وأهدافه.	104
2- الأسس التي تقوم عليها التنمية .	109
3- إجراءات تحقيق التنمية .	114
الفصل الثالث: المنهج الإسلامي في تحقيق التنمية	119
تمهيد	121
أولاً: الملكية ودورها في التنمية	122
1- مفهوم الملكية الخاصة والملكية العامة في الإسلام .	123
2- الحقوق الجماعية المفروضة على الملكية الخاصة والملكية العامة.	125
3- دور الملكية الخاصة والملكية العامة في التنمية الإسلامية .	127
ثانياً: الضمانات الإسلامية لتحقيق عملية التنمية ونجاحها	130
1- تحقيق الإستقلال الإقتصادي وبلوغ التنمية المستقلة .	131
2- الإعتماد على الذات والأخذ بالأساليب العلمية والتقنية .	135
3- اعتماد المشاركة الشعبية والإرتفاع بالتنمية إلى مرتبة العبادة .	138
ثالثاً: دور الدولة الإسلامية في تحقيق التنمية	147
1- تأمين فرص العمل وحد الكفاية لجميع أفراد المجتمع .	149
2- تطبيق الأنظمة المالية وتحقيق الإدخار والتمويل .	150
الفصل الرابع: مفهوم التخلف	161
تمهيد	163
أولاً: مقارنة مستويات التنمية بين البلدان المتخلفة والبلدان المتقدمة	163
1- العوامل الإقتصادية .	163
2- العوامل الإجتماعية .	166
3- العوامل السياسية .	171

	الصفحة
ثانياً: الخصائص الأساسية التي تتميز بها البلدان المتخلفة	174
1- عدم كفاية رؤوس الأموال المنتجة وتخلف طرق الإنتاج .	174
2- شيوع ظاهرة البطالة البنيائية .	175
3- التبعية الإقتصادية للخارج .	176
ثالثاً: مشكلات التنمية في العالم الإسلامي	179
1- الإستبداد السياسي والتبعية للخارج .	180
2- القروض أو الديون الخارجية .	185
3- بناء ونقل التكنولوجيا .	192
الباب الثاني: تطبيقات في ميادين التنمية الإسلامية	197
تمهيد	199
الفصل الأول: عمليات ومقومات تنمية المجتمع	201
تمهيد	203
أولاً: عمليات تنمية المجتمع	204
1- تنمية المجتمع .	204
2- دراسة المجتمع .	209
3- تخطيط المشاريع وتنفيذها وتقييمها	214
ثانياً: مقومات تنمية المجتمع الإسلامي	220
1- الإستفادة من التقدم العلمي .	220
2- إتقان العمل .	224
3- تحسين مستوى الأفراد صحياً واجتماعياً .	228
4- مصادر تمويل التنمية في المجتمع الإسلامي .	230
الفصل الثاني: تطبيقات على المجتمع اللبناني -نموذج مدينة طرابلس-	239
تمهيد	241
أولاً: الإنسان رأسمال التنمية وغايتها	243
1- تحقيق الحجم الأمثل للسكان .	243

الصفحة

2- رفع كفاية الإنسان الإنتاجية . 245

ثانياً: الموارد الطبيعية 251

1- تطوير القطاع الريفي والزراعي . 252

2- تحسين القطاع الصناعي . 253

3- استثمار أفضل لقطاع الخدمات والتجارة . 254

4- استغلال الثروة المائية . 256

ثالثاً: الموارد المالية 257

1- الوضع المالي في لبنان . 258

2- دور الصدقات في المساهمة بتمويل خطط التنمية لمدينة طرابلس . 260

3- نماذج مشاريع إنمائية في طرابلس من عائدات الصدقات . 265

المصادر والمراجع 275

فهرس الكتاب 281

1996 / 1 / 542

هذا الكتاب

إن قضية التنمية ومفهوماتها لها فلسفاتها المختلفة التي تبلورت من خلال القيم الاعتقادية، والظروف النفسية والتاريخية، والأزمات المادية التي مرت بها كل أمة، كما أن لها أوعيتها وأشكالها ووسائلها.

من خلال الاستقراء التاريخي والتجارب الحديثة في المجتمعات الإسلامية والعربية نستطيع التأكيد بأن عملية النهوض التي تعني التنمية بمعناها الشامل لا يمكن أن تتحقق إلا من الداخل الإسلامي، آخذة بعين الاعتبار معادلة إنسان الإسلام النفسية والاجتماعية، وأن أي تجاهل لهذه المعادلة يعني عدم التفاعل مع أية خطة مقترحة، كما يعني تكريساً للتخلف، أو بعبارة أصح تنمية للتخلف ومزيداً من التبعية.

إن النظرية الإسلامية للتنمية وإن كانت لم تكتب بعد، كما هو شأن النظرية الرأسمالية والماركسية، لأسباب تاريخية معاصرة، فإن الأمل في تجارب المؤسسات الإسلامية الاقتصادية منها والاجتماعية المنتشرة في نواحٍ عدة من العالم، بالإضافة إلى اهتمامات الباحثين وكتابات المفكرين الإسلاميين مما يدفعنا إلى التفاؤل بقرب وضع نظرية إسلامية للتنمية تتبلور من خلالها المفاهيم الإسلامية، وتتحدد المشاكل، وتوصف العلاجات.

الناشر

المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع

To: www.al-mostafa.com